


المهدى في أصول التفاسير

تأليف

أ.د. إبراهيم صالح بن عبد الله الحميضي

الأستاذ بقسم القرآن وعلومه في جامعة القصيم



دار ابن الجوزي

٧

المُهَدِّدُ بِمُلْكِهِ فِي أَصْوَلِ التَّفْسِيرِينَ

تأليف

أ.د. إبراهيم بن صالح بن عبد الله الحميضي

الأستاذ بقسم القرآن وعلومه في جامعة القصيم

الطبعة الثالثة

(مُرَبَّدةً وَمُقْتَحةً)

دار ابن الجوزي



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المهذب
في أصول التفاسير



دار ابن الجوزي

لنشر والتوزيع

دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ١٤٤٦ هـ
 فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
 الحميضي، إبراهيم صالح
 أصول التفسير - / إبراهيم صالح الحميضي .
 الدمام : ١٤٤٠ هـ
 ص ٢٢٠ س ٢٤٠x١٧ سم
 رقمك : ٩٧٨-٦٠٣-٨٢٤٥-٨٣-٥
 ١ - القرآن - منهج التفسير
 دبوبي ٢٢٧،
 العنوان ١٤٤٠ / ٥١٧٥

رقم الإيداع: ٥١٧٥ / ٤٤٠
 رقمك: ٩٧٨-٦٠٣-٨٢٤٥-٨٣-٥

المملكة العربية السعودية:
 الدمام - حي الريان - شارع عثمان بن عفان
 ت: ٨٤٦٧٥٩٣ - ٨٤٦٢٨١٦٦
 ٨٤١٢٣٠٠
 صن ب، وأصل: ٨١١٤
 الرمز البريدي: ٢٢٢٥٦
 الرقم الإضافي: ٤٩٧٣
 الرياض - ت: ٥٩٢٦٦٢٤٩٥
 جوال: ٥٠٣٨٥٧٩٨٨
 الأحساء - ت: ٥٨٨٣١٢٢
 جدة - ت: ١٢٦٠١٠٦٣
 جوال: ٥٨٣٠١٧٩٥١

ص: ب، وأصل: ٨١١٤
 الرمز البريدي: ٢٢٢٥٦
 الرقم الإضافي: ٤٩٧٣
 الرياض - ت: ٥٩٢٦٦٢٤٩٥
 جوال: ٥٠٣٨٥٧٩٨٨
 الأحساء - ت: ٥٨٨٣١٢٢
 جدة - ت: ١٢٦٠١٠٦٣
 جوال: ٥٨٣٠١٧٩٥١

لبنان:
 بيروت - ت: ٠٣/٨٦٩٦٠٠
 فاكس: ٠١/٦٤١٨٠١

مصر:
 القاهرة - ٣
 ٠١٠٦٨٢٣٧٨٣
 ٠١٢٨١٩١٤٠١
 ٠١١١٢٤٥٨٤٤٤

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الثالثة

(مُرَبَّدة وَمُنْقَحة)
 (١٤٤٥ هـ - ٢٠٢٤ م)

الباركود الدولي: 9786038245835

حقوق الطبع محفوظة © ١٤٤٦ هـ، لا يصح باعادة نشر هذا الكتاب
 أو أي جزء منه بأي شكل من الأشكال أو حفظه ونسخه في أي نظام
 ميكانيكي أو إلكتروني يمكن من استرجاع الكتاب أو ترجمته إلى أي
 لغة أخرى دون الحصول على إذن خططي مسبق من الناشر.

aljawzi@hotmail.com

+966503897671

aljawzi

eljawzi

ibnaljawzi.com

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، أنزل كتابه المبين، هدى ورحمة للمؤمنين، والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن أَفْضَلَ الْعِلُومِ وَأَجْلَاهَا وَأَرْفَعَهَا عِلْمُ التَّفْسِيرِ؛ لِتَعْلِيقِهِ بِكِتابِ اللَّهِ تَعَالَى، الَّذِي هُوَ أَفْضَلُ الْكِتَابِ وَأَشَرَفُهَا عَلَى الْإِطْلَاقِ.

وهذا الْعِلْمُ الْجَلِيلُ لِهِ أَصْوَلُ وَقَوْاعِدُ وَضَوَابِطٌ لَابْدَمِ الْاِلْتَزَامِ بِهَا، وَمِرَاعَاتِهِ عِنْدِ الْكَلَامِ فِيهِ وَدِرَاسَتِهِ.

وقد كُتِبَتْ فِي هَذَا الْعِلْمِ مُؤْلِفَاتٌ كَثِيرَةٌ لِلْمُعاصرِينَ^(١)، وَبَعْدَ النَّظَرِ فِيهَا، وَتَدْرِيسِ بَعْضِهَا، بَدَأْتِ أَنَّهُ لَازَالتْ هَنَاكَ حَاجَةٌ إِلَى كِتَابَاتٍ جَدِيدَةٍ، تَجْمِعُ بَيْنَ الْوَفَاءِ بِمَبَاحِثِ هَذَا الْعِلْمِ، وَتَحْرِيرِهَا، وَسَهْوَلَةِ عَرْضِهَا، وَالْتَّمثِيلِ لِهَا.

وقد أَفَدَتْ مَا كُتِبَ فِي هَذَا الْمَوْضِوعِ، وَلَا سِيمَا الْدِرَاسَاتِ الْمُفَرَّدةِ فِي مَسَائِلٍ خَاصَّةٍ مِنْهُ، وَهِيَ كَثِيرَةٌ جَدًّا، وَمُعَظَّمُهَا رِسَائلٌ جَامِعِيَّةٌ، حِيثُ إِنَّهَا أَكْثَرُ اسْتِيعَابًا، وَأَجُودُ تَحْرِيرًا مِنَ الْكِتَابِ الشَّامِلَةِ، وَسَمَّيَتُ هَذَا الْكِتَابَ (الْمَهْذَبُ فِي أَصْوَلِ التَّفْسِيرِ).

(١) وَيَأْتِي ذَكْرُ طَافَةٍ مِنْهَا، انْظُرْ: (ص ٢٧) وَمَا بَعْدَهَا.



وقد احتوى على خمسة فصول، كما يلي:

الفصل الأول: التعريف بعلم أصول التفسير وبيان أهميته وأشهر المؤلفات فيه، وفيه خمسة مباحث، ذكرت فيها: تعريف أصول التفسير، ومواضيعاته، وثمرات دراسته، وفضله، وفضل علم التفسير وأهميته، وأهم المؤلفات في علم أصول التفسير.

الفصل الثاني: مصادر التفسير، وفيه مدخل، وبسبعين مباحث، تحدث فيها عن مصادر التفسير الستة: القرآن الكريم، والسنّة النبوية، وأقوال الصحابة، وأقوال التابعين، واللغة العربية، والرأي، كما تحدث فيها عن الإسرائييليات في التفسير.

الفصل الثالث: الاختلاف بين المفسرين، وفيه مدخل، وأربعين مباحث، ذكرت فيها: الموقف من اختلاف المفسرين، وأنواع الاختلاف في التفسير، وأسباب الاختلاف في التفسير، والإجماع في التفسير.

الفصل الرابع: شروط المفسر وأدابه، وفيه مبحثان، تحدثت في الأول منها عن شروط المفسر، وفي الثاني عن آدابه.

الفصل الخامس: قواعد التفسير، وفيه مدخل وثلاثة مباحث، عُرفت في الأول منه بقواعد التفسير، وبينت في الثاني أهمية معرفتها، وذكرت في الثالث أمثلة لها.

وهي وافية بمعايير المركز الوطني للتحكيم والاعتماد الأكاديمي، الموضوعة لهذا المقرر، مع إضافات مُهمة.

وترتيب هذه المباحث وما يندرج تحتها من مسائل وفروع محل اجتهاد،



وقد اجتهدت في ترتيبها وتصنيفها، مراعيًا الأهمية، وتقريب المعلومة، مع ضم النظير إلى نظيره، والمسألة إلى أقرب المباحث إليها.

وكنتُ أردتُ الجمعَ بين أصول التفسير ومناهج المفسرين، وإخراجهما في مؤلف واحد، نظرًا لوجود تداخل واشتراك بينهما، وتحقيقًا على مَنْ أراد دراستهما معاً، لكن أشار على عددٍ من الزملاء الفضلاء بالفصل بينهما، حيث أصبحا فئتين مستقلتين في هذا الزَّمن، فأفردتُ كُلَّ واحدٍ منهما في كتاب مستقل.

ولاني أرجو أن تتحقق لدارس هذا الكتاب مع صنُوره (مناهج المفسرين) دراسةً وافيةً، معرفةً كافيةً بأصول التفسير وقواعده وضوابطه، ومناهجه، وأسباب الانحراف فيه، ودرائيةً بمناهجه واتجاهاته، وقدرةً على التمييز بين التفاسير السليمة والمنحرفة، ولاسيما إذا كانت دراسته على شيخ متخصص، مع العناية بالجوانب التطبيقية.

ورغبةً في الاختصار من غير إخلال، أعرضتُ عن التفصيل والاستطراد في بعض المسائل، وقد أكتفي بالإشارة إليها في الحاشية بعبارة موجزة، وأحيل القارئ إلى مظانها من الكتب القديمة أو المعاصرة.

وقد سلكتُ في هذا البحث المنهج الوصفي، والتزمت بإجراءات البحث العلمي المعروفة، فعَزَّزْتُ الآيات إلى سورها، وخرَجْتُ الأحاديث والأثار، ووثَقْتُ النُّقُول من مصادرها الأصلية، وضَبَطْتُ الغامض، واختصرت الحديث، مع تحرير المسائل، وتقريبها، والتمثيل لها، كما وضعت أهدافًا عامةً لدراسة الكتاب، وأضفت خرائطً ذهنية لتوضيح موضوعات الكتاب واستظهارها، وختمت كُلَّ فصل بأسئلة وتدريبات عملية.



وقد اجتهدت في جمع مباحث هذا الكتاب، وتحريرها، ومراجعتها وتنقيحها، ورجعت إلى مصادر كثيرة جداً للمتقدمين والمتاخرين، كما استنرت بآراء بعض مشايخي وزملائي في بعض القضايا، وما كنت أحسب أن هذا الكتاب - مع صنيوه (مناهج المفسرين) - سيأخذان من الوقت والجهد ما أخذنا، مع اعترافي بالقصور والتقصير.

وفي الختام، أحمد الله تعالى على ما منَّ به عليَّ من إتمام هذا البحث، وأرجو أن ينفع الله به، ويجعله ذخيرةً لي في خدمة كتابه العزيز، كماأشكر الزملاء الكرام الذين تفضَّلوا بمراجعةه قبل صدوره، وأرجو من إخواني القراء، ولاسيما من يتولى تدريسه، إفادتي بما يجدونه من ملحوظات، وما يرون إضافته من مسائل وتنتمات.

وأسأله **الله** التوفيق والسداد والإخلاص في القول والعمل، كما أسأله أن يعيننا على فهم كتابه، والعمل به، إن ربي قريب مجيب.

المؤلف

أ.ابراهيم صالح بن عبد الله الجميضي

الأستاذ بقسم القرآن وعلومه في جامعة القصيم

١٤٣٩ / ٨ /

ib1430@gmail.com





أهداف الكتاب:

يهدف هذا الكتاب إلى إكساب الدارس المعلومات والمهارات الالزمة لدراسة لتفسير القرآن الكريم وفهم معانيه، ويفترض في الطالب بعد دراسته لهذا الكتاب أن يكون قادرًا على:

- ١- أنْ يُعْرِفَ أُصُولَ التفسير لغةً واصطلاحاً، ويذكر أَهْمَّ موضوعاته.
- ٢- أنْ يذَكُرْ أَهْمَّ المؤلفات في أصول التفسير.
- ٣- أنْ يَعْرِفَ مصادر التفسير، وترتيبها، وضوابط العمل بها.
- ٤- أنْ يَعْرِفَ المراد بالإسرائيليات، وأقسامها، وحكم روایتها.
- ٥- أنْ يُحْسِنَ التعامل مع اختلاف المفسرين، ويعرف أسبابه وأنواعه.
- ٦- أنْ يُوضَحَ قواعد التفسير، وكيفية توظيفها في التفسير والترجيح بين أقوال المفسرين.
- ٧- أنْ يُؤَظَّفَ هذا المقرر في فهم معانٍ القرآن الكريم فهماً صحيحاً.
- ٨- أنْ يستعين بهذا المقرر في تمييز التفاسير الصحيحة من الضعيفة والباطلة.





الفصل الأول:

التعريف بعلم أصول التفسير وبيان أهميته وأشهر المؤلفات فيه

وفيه خمسة مباحث:




المبحث الأول: تعريف أصول التفسير.

المبحث الثاني: موضوعات علم أصول التفسير.

المبحث الثالث: فضل علم أصول التفسير وأهميته.

المبحث الرابع: فضل علم التفسير وأهميته.

المبحث الخامس: أهم المؤلفات في علم أصول التفسير.



المبحث الأول: تعريف أصول التفسير

أصول التفسير مركب إضافي من كلمتين، (أصول) و(تفسير)، فالأصول في اللغة: جمع **أصل**، والأصل: الأساس، وما يبني عليه غيره^(١).

ويطلق في اصطلاح الأصوليين على: الدليل، وما يقابل الفرع، والحال **المُسْتَضْحَب**^(٢).

والتفسير في اللغة: مصدر **فَسَرَ**، وال**فَسْرُ**: هو الإيضاح والبيان، والكشف عن المغطى^(٣).

وقد قيل: إن **الفَسَر** وال**التَّفْسِير** بمعنى واحد، وقيل إن **التَّفْسِير** مختص ببيان المعقولات؛ لدلالة صيغة **الْمُضَاعَفَة** على التكثير في المصدر، حيث إن بيان المعقولات يكلف الذي يبيّنها كثرة القول^(٤).

وفي الاصطلاح له تعاريفات كثيرة، من أوضحتها وأوجزها: بيان معاني القرآن الكريم^(٥).

(١) انظر مقاييس اللغة /١/ ٦١، والمفردات ص ٧٩، والتعريفات للجرجاني ص ٩٨.

(٢) انظر إرشاد الفحول /١/ ١٧.

(٣) انظر مقاييس اللغة /٢/ ٣٥٥، ولسان العرب /٦/ ٣٤١٢.

(٤) انظر المفردات ص ٦٣٦، التحرير والتنوير /١/ ١٠.

(٥) أصول في التفسير لابن عثيمين ص ٢٨. وقال الأصفهاني: «اعلم أن التفسير في عُرف العلماء: كشف معاني القرآن». انظر البرهان /٢/ ١٦٤، وعَرَفَهُ الكَافِيَجِي بِقَوْلِهِ: «هو كشف معاني القرآن».



تعريف أصول التفسير في الاصطلاح^(١):

أصول التفسير اصطلاحاً: هي المقدمات والقواعد والضوابط التي تعين على فهم القرآن، وبيان معانيه بياناً صحيحاً^(٢).

العلاقة بين علم أصول التفسير والمصطلحات ذات الصلة به:

هناك مصطلحات أو أنواع أخرى من أنواع علوم القرآن، بينها وبين علم أصول التفسير اشتراك أو تداخل، وقد يطلق بعضها على الآخر، كما يأتي تفصيل ذلك، في المبحث الثاني والخامس من هذا الفصل، ولذلك ينبغي تحرير هذه المصطلحات، كما ينبغي معرفة مقصود كل مؤلف بمصطلحاته.

العلاقة بين علم أصول التفسير وعلوم القرآن:

علم أصول التفسير هو أحد أنواع علوم القرآن الكريم، وعلوم القرآن هي: المباحث المتعلقة بالقرآن الكريم، من حيث نزوله، وجمعه، وكتابته، وناسخه ومنسوخه، وإعجازه، ونحو ذلك^(٣).

العلاقة بين علم أصول التفسير وقواعد التفسير:

قواعد التفسير هي أحد موضوعات علم أصول التفسير، فهي جزء منه،

= وبيانُ المرادِ التيسير في قواعد التفسير ص ١٩٤.

(١) أصول التفسير بوصفه علماً على فنٍ معين، له تعرifications كثيرة عند المعاصرین، بعضها متقارب، وبعضها متباین، ولعل سبب الاختلاف في تعريفه عدم تحرير مفهوم (أصول التفسير). انظر (أصول التفسير في المؤلفات) ص ١١٦.

(٢) انظر أصول التفسير وقواعدده، لخالد العك ص ٣٠، أصول التفسير ومناهجه ص ١٧، فصول في أصول التفسير ص ١١، أصول التفسير في المؤلفات ص ٩٩.

(٣) انظر دراسات في علوم القرآن ص ٣٢.

والمراد بها: الأحكام الكلية التي يتوصل بها إلى فهم معانى القرآن الكريم، والترجح بين أقوال المفسرين^(١).

وهناك مصطلحات قد تُستَخدَمُ مُرَادِفَةً للتفسير، إماً من حيث الوضع، وإماً من حيث الاستعمال، وقد يخلط بعض الناس بينها وبين التفسير، أو يضيّف كلمة (أصول) إليها، فيحصل لبسٌ عند القارئ، وهذا تعريفٌ بها على وجه الاختصار:

- التأويل:

التأويل في اللغة: مشتقٌ من الأول، وهو الرجوع إلى الأصل^(٢).

وأماماً في الاصلاح فله أكثر من مفهوم^(٣)، لكن إذا أطلق في كتب التفسير فالمراد به: التفسير، وهذا ثابت في السنة^(٤)، ومستعملٌ عند السلف، وعند بعض المفسرين، كابن جرير، وابن عطية، والقرطبي، والقاسمي، وغيرهم، فإذا قالوا: تأويل هذه الآية... فالمراد تفسيرها، وإذا قالوا: أهل التأويل، فالمراد أهل التفسير، وال الصحيح أنه لا فرق عندهم بين التأويل والتفسير هنا^(٥).

وهناك نوعان آخران للتأويل، يذكرهما كثير من المؤلفين في علوم القرآن

(١) ويأتي الكلام عليها في الفصل الخامس.

(٢) المفردات ص ١٩٩، ولسان العرب ١/١٧٢، والإتقان ٦/٢٩٦.

(٣) انظر التيسير في قواعد علم التفسير ١/١٥٥، والإتقان ٦/٢٩٦.

(٤) كما في دعاء النبي ﷺ لابن عباس رضي الله عنه بقوله: «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل» أخرجه أحمد ٥/١٦٠ ح ٣٠٢٣ والحاكم ٣/٥٤٣، والمراد بالتأويل هنا: التفسير. انظر كشف المشكل من حديث الصحيحين ٢/٣٤١.

(٥) انظر تفسير ابن عاشور ١/٦٦، وعلم أصول التفسير ص ٤١.



أصول التفسير:

أحدهما: أنه نفس المراد بالكلام، فإن كان طلباً فتأويله: فعل المطلوب، وإن كان خبراً فتأويله وقوع المُخْبَر به^(١).

والثاني: صرف اللفظ عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح، لدليل يقترن به، وهو اصطلاحٌ متأخر، لم يكن معروفاً عند السلف^(٢).

- الاستنباط:

الاستنباط في اللغة: الاستخراج^(٣).

واصطلاحاً: استخراج المعاني الخفية من النصوص^(٤).

والمراد بالاستنباط من القرآن: استخراج ما خفي من معانيه ودلاليه، بطريق صحيح^(٥).

الفرق بين التفسير والاستنباط:

هناك عدة فروق بين التفسير والاستنباط، أهمها ما يلي^(٦):

١- يشترط في الاستنباط الخفاء فيما يستنبط، بحيث لا يوجد ما يدل عليه

(١) انظر مجموع الفتاوى١٣/٤٨٩، ولسان العرب١/١٧٣.

(٢) انظر مجموع الفتاوى١٣/٤٨٨.

(٣) انظر مقاييس اللغة٢/٥٣٧.

(٤) انظر تهذيب الأسماء واللغات٤/١٥٨، وإعلام الموقعين١/٤٩٥، ومنهج الاستنباط من القرآن الكريم ص ٣٣.

(٥) انظر منهج الاستنباط من القرآن الكريم ص ٤٥.

(٦) انظر منهج الاستنباط من القرآن الكريم ص ٥٨.

ظاهراً، بخلاف التفسير فلا يشترط فيه ذلك.

٢- مرجع التفسير اللغة وكلام السلف، أما مرجع الاستنباط فهو التَّدْبِرُ^(١)
والتأمل في الآيات.

٣- التفسير مختص بالمعانى، أما الاستنباط فهو فيما وراء المعانى من
الفوائد والأحكام الخفية.

- التَّدْبِرُ:

الْتَّدْبِرُ في اللغة: مشتق من الدُّبُرُ، وهو آخر الشيء، وخلفه^(٢)، وهو: النظر في
عاقبة الشيء^(٣).

ومعنى التدبر اصطلاحاً: النظر في عاقبة الأمور.

قال الجرجاني: «الْتَّدْبِرُ عبارة عن النظر في عاقب الأمور، وهو قريب من
التفكير، إلا أن التَّفَكُّر تصرفُ القلب بالنظر في الدليل، والتدبر تصرفه بالنظر في
العواقب»^(٤).

وقال ابن عاشور: «الْتَّدْبِرُ إعمال النظر العقلي في دلالات الدلائل على ما
نُصِبَتْ له»^(٥).

ومعنى تدبر القرآن: التأمل في آياته، والنظر في دلائلها، والاعتبار بها.

(١) انظر مقاييس اللغة /٢/ ٣٩٤.

(٢) انظر معانى القرآن للزجاج /٢/ ٨٤.

(٣) التعريفات ص ١٧.

(٤) التحرير والتنوير /١٨/ ٨٧.

قال الزَّمْخَشْرِي: «هو تأمل معانيه وتبصر ما فيه»^(١).

وقال أبو حيان: «التفكير في الآيات، والتأمل الذي يفضي بصاحبها إلى النظر في عواقب الأشياء»^(٢).

وقال السَّعْدِي: «هو التأمل في معانيه، وتحقيق الفكر فيه، وفي مبادئه وعواقبه، ولو الزم ذلك»^(٣).

وبهذا يتبيّن أن التفسير: بيان معانٍ القرآن، والاستنباط: استخراج معانٍ الآيات الخفية، والتَّدَبُّر: التأمل في آيات القرآن، والنظر في دلائلها، والاعتبار بها، فهو عملية عقلية، قد يتّسُّج عنـه التَّأثُّر القلبي، وقد يُوصل إلى معرفة المعنى الظاهر، وهو التفسير، أو إدراك معنى خفيٍّ وهو الاستنباط، فإطلاق المعاصرين على ما يظهر لهم بالتأمل من معانٍ ظاهرة أو خفية، لفظ التَّدَبُّر أو التَّدَبُّرات فيه تَجَوُّزٌ في العبارة.



(١) تفسيره ٥٤٠ / ١.

(٢) تفسيره ٩ / ٣٢٨.

(٣) تفسيره ص ١٨٩.

المبحث الثاني:

م الموضوعات علم أصول التفسير

يصعب تحديد الموضوعات المندرجة تحت هذا الفن؛ نظراً لتدخله واشتراكه مع بقية علوم القرآن، ولذلك اختلفت أنظار الباحثين اختلافاً واسعاً في حصر مسائله ومفرداته، كما اختلفوا في تعريفه، ويمكن القول: إن مسائل هذا العلم هي: ما له ارتباطٌ مباشرٌ بتفسير وفهم ألفاظ القرآن الكريم^(١).

ومن أهم موضوعاته ما يلي^(٢):

- ١- نشأة علم التفسير.
- ٢- فضل علم التفسير.
- ٣- مصادر التفسير.
- ٤- أقسام وأنواع التفسير.
- ٥- الإسرائيليات في التفسير.

(١) انظر أصول التفسير في آراء المختصين ص ٦٤.

(٢) انظر فصول في أصول التفسير ص ١٤، وأصول التفسير ومناهجه ص ١٩، وتأسيس أصول التفسير وصلته بمنظور البحث الأصولي، عبد الرحمن الحاج، نشره في العدد ٣٧-٣٨ من مجلة إسلامية المعرفة، وأصول التفسير في المؤلفات ص ١٣٧.



- ٦- اختلاف المفسرين.
- ٧- شروط المفسر وآدابه.
- ٨- قواعد التفسير.

وتحت كل موضوع من هذه الموضوعات فروع ومسائل عديدة.

وقد أجملها بعض الباحثين في ثلاثة موضوعات كبرى هي:

١- مصادر التفسير.

٤- اختلاف المفسرين.

٣- قواعد التفسير^(١).

وكانت مقدمة ابن تيمية أساساً تأثرت به معظم المؤلفات، في ذكر موضوعات
أصول التفسير^(٢).

أهم موضوعات علم أصول التفسير



(١) انظر الركيزة في أصول التفسير ص ٨، والتعريفي في أصول التفسير ص ١٩، والتفسير وصلته
بمنظور البحث الأصولي عبد الرحمن الحاج، نشره في العدد ٣٧-٣٨ من مجلة إسلامية المعرفة

(٢) أصول التفسير في المؤلفات ص ١٦٧.



المبحث الثالث: فضل علم أصول التفسير وأهميته

علم أصول التفسير من أفضل العلوم؛ نظراً لتعلقه بكتاب الله تعالى، وشرف العلم من شرف المعلوم، والقرآن الكريم كلام الله تعالى وأفضل كتبه. وتعلم هذا العلم فرض كفاية على الأمة.

ولهذا العلم الشريف أهمية كبيرة، وثمرات متعددة، أهمها ما


يلي:

- ١- الفهم الصحيح لكلام الله تعالى، وتفسير القرآن الكريم تفسيراً صحيحاً، مبنياً على أصول وقواعد ثابتة.
- ٢- السلامة من الوقع في تحريف معاني القرآن الكريم.
- ٣- تمييز التفاسير الصحيحة من الضعيفة والباطلة.
- ٤- القدرة على الموازنة بين أقوال المفسرين، والترجح بينها.

والناظر فيما يُكتبُاليوم في تفسير القرآن الكريم يرى أثرَ هذا العلم الشريف جلياً في كتابات وأبحاث وتفاسير الذين درسوا هذا العلم، وأدركوا مباحثه ومقداره، ولذلك تجد كلامهم حالياً من الانحرافات العلمية، والأقوال الشاذة،



والتفسيرات الباطلة^(٤)، والعكس كذلك، حيث تجد من اشتغل بالتفسير دون إدراك لهذا العلم، والتزام بأصوله وقواعدـه -جهلاً بها أو تهاوناً- يقع في مخالفات ومزالق كبيرة، ولا سيما غير المتخصصين في العلوم الشرعية.



(٤) وأما مجرد الخطأ المبني على اجتهاد سائغ فلا يسلم منه أحد، لكن لا شك أن لمعرفة أصول العلوم وقواعدـها أثراً في قلة الخطأ.

المبحث الرابع: أهمية علم التفسير وفضله

ينبغي للمسلم أن يعتني بفهم آيات القرآن الكريم ومعرفة معانيه؛ لأن الغرض من نزوله تَدْبُرُ آياته وفهم معانيه والعمل به، كما قال ﷺ: «كِتَابٌ أَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ مُبَرَّكٌ لِيَدْبَرُوا عَابِرَتِهِ وَلِيَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ» [ص: ٢٩]، ولا يتم ذلك إلا بمعرفة تفسيره.

وتعلُّمُ هذا العلم الشريف فَرْضٌ كفاية على الأمة^(١).

قال إياس بن معاوية: «مثل الذين يقرؤون القرآن وهم لا يعلمون تفسيره، كمثل قوم جاءهم كتاب من ملِكِهم ليلاً، وليس عندهم مصباح، فتداخلتهم رُؤُعَةٌ ولا يدرُون ما في الكتاب، ومثل الذي يعرف التفسير كمثل رجل جاءهم بمصباح فقراء ما في الكتاب»^(٢).

وعلم التفسير، علم جليل القدر، عظيم النفع، والحاجة إليه ماسَّة^(٣)، ولا سيما في هذا العصر الذي قَلَّ فيه العلم، وضعفت فيه الألسُّن، وانشغل الناس عنه بالعلوم المفضولة، وهو أشرف العلوم على الإطلاق، وذلك لشرف موضوعه.

(١) انظر التيسير في فواعد علم التفسير ١/١٥١، والإتقان ٦/٤٤٧٩.

(٢) ذكره القرطبي في تفسيره ١/٩٦.

(٣) انظر مجموع الفتاوى ١٣/٣٣٠، والإتقان ٦/٤٤٦.



قال ابن جرير: «اعلموا عباد الله - رحمكم الله - أن أحق ما صُرِفتُ إلى علمه العناية، وبلغتُ في معرفته الغاية، ما كان لله في العلم به رضا، وللعالم به إلى سبيل الرشاد هدى، وأنَّ أجمع ذلك لباغيه كتابُ الله الذي لا ريب فيه، وتتنزيلُه الذي لا مرية فيه، الفائزُ بجزيل الذُّخْر وسنيِّ الأجر تاليه، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، تنزيلٌ من حكيم حميد»^(١).

وقال الراغب الأصبهاني مبيناً شرفَ علم التفسير وفضله على سائر العلوم: «أشرفُ صناعةٍ يتغاطاها الإنسان تفسير القرآن، بيان ذلك أن شرف الصناعة إما بشرف موضوعها، وإما بشرف غرضها، وإنما لشدة الحاجة إليها، إذا عُرِفَ ذلك، فصناعة التفسير قد حازت الشرف من الجهات الثلاث: أما من جهة الموضوع فلأنَّ موضوعه كلام الله تعالى الذي هو ينبوع كل حكمة ومعدن كل فضيلة، وأما من جهة الغرض فلأنَّ الغرض منه هو الاعتصام بالعروبة الوثقى والوصول إلى السعادة الحقيقية التي لا تفني، وأما من جهة شدة الحاجة فلأنَّ كل كمال ديني أو دنيوي عاجليٌ أو آجليٌ مفتقرٌ إلى العلوم الشرعية والمعارف الدينية، وهي متوقفة على العلم بكتاب الله تعالى»^(٢).

وقال ابن الجوزي: «لما كان القرآنُ العزيز أشرفَ العلوم؛ كان الفهم لمعانِيه أوفِ الفهوم، لأنَّ شرفَ العلم بشرف المعلوم»^(٣).

وقال البيضاوي: «إنَّ أعظمَ العلوم مقداراً وأرفعها شرفاً ومناراً، علمٌ

(١) تفسيره ٧/١.

(٢) مقدمة جامع التفاسير ص ٩١، وانظر الإتقان ٦/٢٢٦٩ وما بعدها.

(٣) تفسيره ١١/١.

التفسير، الذي هو رئيس العلوم الدينية ورأسها، ومبني قواعد الشرع وأساسها، لا يليق لِتَعَاطِيهِ والتصدِي لِلتكلُّم فيه إلا من بَرَع في العلوم الدينية كلها، أصولها وفروعها، وفاق في الصناعات العربية والفنون الأدبية بأنواعها»^(١).

وقال ابن كثير: «الواجب على العلماء الكشف عن معاني كلام الله، وتفسير ذلك، وطلبُه من مظانه، وتعلمُ ذلك وتعلمه، كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيقَاتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَبَ لِتَبَيَّنَهُ وَلِلنَّاسِ وَلَا تَكُنُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَأَءَ ظُهُورِهِمْ وَأَشَرَّرُوا بِهِ ثُمَّا قَلِيلًا فِيئِسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾ [آل عمران: ١٨٧].

فَذَمَ اللَّهُ تَعَالَى أَهْلَ الْكِتَابَ قَبْلَنَا بِإِعْرَاضِهِمْ عَنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَيْهِمْ، وَإِقْبَالِهِمْ عَلَى الدُّنْيَا وَجَمْعِهَا، وَاشْتَغَالِهِمْ بِغَيْرِ مَا أَمْرَوْهُمْ بِهِ مِنْ اتِّبَاعِ كِتَابِ اللَّهِ.

فَعَلَيْنَا -أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ- أَنْ نَتَهِي عَمَّا ذَمَهُمْ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ، وَأَنْ نَأْتِمَّ بِمَا أَمْرَنَا بِهِ، مِنْ تَعْلِمَ كِتَابَ اللَّهِ الْمَنْزُلِ إِلَيْنَا وَتَعْلِيمِهِ، وَتَفْهِيمِهِ وَتَفْهِيمِهِ^(٢).

وقال السَّعْدِي: «وَاعْلَمْ أَنْ عِلْمَ التَّفْسِيرِ أَجْلُ الْعِلْمِ عَلَى الإِطْلَاقِ، وَأَفْضَلُهَا أَوْجَبُهَا وَأَحَبُّهَا إِلَى اللَّهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ أَمْرَ بِتَدْبِيرِ كِتَابِهِ، وَالْتَّفَكُّرُ فِي مَعَانِيهِ، وَالْاهْتِدَاءُ بِآيَاتِهِ، وَأَثْنَى عَلَى الْقَائِمِينَ بِذَلِكَ، وَجَعَلَهُمْ فِي أَعْلَى الْمَرَاتِبِ، وَوَعَدَهُمْ أَسْنَى الْمَوَاهِبِ، فَلَوْ أَنْفَقَ الْعَبْدُ جُواهِرَ عُمُرِهِ فِي هَذَا الْفَنِّ، لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ كَثِيرًا فِي جَنْبِ مَا هُوَ أَفْضَلُ الْمَطَالِبِ، وَأَعْظَمُ الْمَقَاصِدِ، وَأَصْلُ الْأَصْوَلِ كُلُّهَا، وَقَاعِدَةُ أَسَاسِ السَّعَادَةِ فِي الدَّارِينَ، وَصَلَاحُ أَمْوَالِ الدِّينِ وَالْدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَبِهِ يَتَحَقَّقُ لِلْعَبْدِ حِيَاةً زَاهِرَةً بِالْهُدَى وَالْخَيْرِ وَالرَّحْمَةِ، وَيَهْبِي اللَّهُ لَهُ أَطْيَبَ الْحَيَاةِ وَالْبَاقِيَاتِ

(١) تفسير البيضاوي / ١ / ٤٣.

(٢) تفسيره / ٦ / ١٥.



الصالحات»^(١).

وال الأولى أن يجمع الطالب بين تعلم القرآن ومعرفة معناه كما هو منهج السلف، حيث إنهم إذا تعلموا عشر آيات لم يجاوزوها حتى يعرفوا معانيها^(٢)، فإن لم يتيسر ذلك، كما هو واقعُ أكثر الناس اليوم؛ نظراً لضعفهم في علوم اللغة العربية، وبعدهم عن عصر التنزيل، و حاجتهم إلى استغلال وقت الشباب والفراغ بالحفظ والإتقان = فليحاول معرفة ما تيسّرَ من الغريب والمعاني، ثم إذا خَتَم القرآن بدأ بتعلم التفسير وأصوله، وقدَّم ذلك على بقية العلوم.

وقد تعجب الإمام الطبرى من حال قراء القرآن الذين لا يعرفون معانيه، حيث يقول ﷺ: «إني لأعجب من قرأ القرآن ولم يعلم تأويله، كيف يلتبذ بقراءته؟»^(٣).

فينبغي لطالب العلم وقارئ القرآن أن يحرص على معرفة معاني كلام الله تعالى، بدراسة تفسيره، وما يعين على فهمه من علوم القرآن وأصول التفسير وقواعده، وفق منهج قويم.

وأما الغوص في دقائق لغته، وأسرار بيانيه، ولطائف إشاراته، واستنباط أحکامه، فهذا شأنُ الذين يملكون أدوات الاستنباط، ويعرفون منهاج الاستدلال.



(١) القواعد الحسان لتفسير القرآن ص: ٨.

(٢) كما ورد عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: «كان الرجل منا إذا تعلم عشر آيات لم يجاوزهن حتى يعرف معانيهن، والعمل بهن». أخرجه ابن جرير في تفسيره ١/ ٧٤، ٨٣ وصححه.

(٣) معجم الأدباء ٦/ ٤٥٣.



المبحث الخامس: أهم المؤلفات في علم أصول التفسير

نشأ هذا العلمُ بعد نزول القرآن الكريم، كغيره من علوم القرآن، ثم تَوَسَّعَ وتطورَ عبر القرون المختلفة.

وقد اهتمَ العلماء بهذا العلم الشريف، وتحدثوا عن مسائله في مقدمات المفسرين، وكتب التفسير، وعلوم القرآن، وأصول الفقه، كما ألفوا فيه مؤلفاتٍ مفردةً. وفيما يلي بيانٌ بجملة من المؤلفات التي تحدث فيها العلماءُ عن أصول التفسير:

أولاً: مقدماتُ المفسرين^(١)، فإنها تتضمن الحديثَ عن بعض مسائل أصول التفسير، مع موضوعات علوم القرآن الأخرى، وفيما يلي أمثلةً لمقدمات التفسير التي تَعرَّضَتْ لبعض مسائله:

١- مقدمة تفسير الإمام الطبرى [ت: ٣٦٠ هـ] (جامع البيان عن تأويل آي القرآن).

٢- مقدمة تفسير أبي الحسن الماوردي [ت: ٤٥٠ هـ] (النكت والعيون).

(١) لا يخفى أن المراد: المقدمات العلمية التمهيدية التي تتضمن جملة من المباحث والمسائل، وليس المراد خطبة الكتاب، ومن المعلوم أنه ليس كل كتب التفسير لها مقدمات، كما أن هذه المقدمات متفاوتة من حيث الجودة، والإيجاز والإطناب.



- ٣- مقدمة تفسير ابن عطية [ت: ٥٤٦هـ] (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز).
- ٤- مقدمة تفسير القرطبي [ت: ٦٧١هـ] (الجامع لأحكام القرآن).
- ٥- مقدمة تفسير ابن جُزَيِّ الكلبي [ت: ٧٤١هـ] (التسهيل لعلوم التنزيل).
- ٦- مقدمة تفسير أبي حيyan الأندلسي [ت: ٧٤٥هـ]، (البحر المحيط).
- ٧- مقدمة تفسير ابن كثير [ت: ٧٧٤]، (تفسير القرآن العظيم).

كما اشتملت بعض تفاسير المعاصرين على مقدمات قيمة ذكرها فيها بعض مسائل هذا العلم، ومن ذلك:

- ٨- مقدمة تفسير القاسمي [ت: ١٣٣٢هـ] (محاسن التأويل).
- ٩- مقدمة تفسير ابن عاشور [ت: ١٣٩٣هـ] (التحرير والتنوير من التفسير).
- ١٠- مقدمة تفسير الشنقيطي [ت: ١٣٩٣هـ] (أصوات البيان في إيضاح القرآن بالقرآن).

وعند التأمل في هذه المقدمات وغيرها من مقدمات المفسرين، نجد أن مسائل أصول التفسير ذُكرت ضمن حديثهم عن مسائل علوم القرآن عموماً، ولا نكاد نجد فرقاً واضحاً بين مقدمات المتقدمين والمتاخرين، وهذا يدل على أن هذا العلم لم يتطور تطوراً واضحاً كغيره من العلوم، التي تغيرت فيها مناهج التأليف تغيراً ملحوظاً.

ثانياً: كتب علوم القرآن الشاملة، فقد عُنيت بعلم أصول التفسير، فعقدت

لذلك أنواعاً أو فصولاً مستقلة، ومن الكتب التي تحدثت عنه ما يلي:

- البرهان في علوم القرآن، لبدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي [ت: ٧٩٤هـ].
- الإتقان في علوم القرآن، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي [ت: ٩١١هـ].
- الزيادة والإحسان في علوم القرآن، لابن عقيلة المكي [ت: ١١٥٠هـ].
- مناهل العرفان في علوم القرآن، لمحمد عبد العظيم الزرقاني [ت: ١٣٦٧هـ].
- مباحث في علوم القرآن، لصبحي الصالح [ت: ١٤٠٧هـ].
- مباحث في علوم القرآن، لمناع القطان [ت: ١٤٩٠هـ].
- دراسات في علوم القرآن، لفهد بن عبد الرحمن الرومي.

وعند التأمل في مباحث أصول التفسير التي أوردها المؤلفون في علوم القرآن نجد أنها غير شاملة لمسائله، كما أنها غير مرتبة، وإن كانت الكتب المعاصرة أحسن ترتيباً ووضوحاً.

وكون هذه الكتب لم تستوعب الكلام على مسائل هذا العلم ليس غريباً؛ فهذا شأن علوم القرآن الكبيرة الأخرى التي استقلت فيما بعد، وأفردت فيها مؤلفات خاصة كعلم القراءات، وعلم الناسخ والمنسوخ، وعلم فضائل القرآن وغيرها.

ثالثاً: المؤلفات المفردة في أصول التفسير، فقد ألفَ بعض العلماء مؤلفاتٍ مستقلةٍ في هذا العلم الشريف، لكن التأليف فيه تأخر.



ولم يشتهر علمُ أصول التفسير بكونه فَنًا مستقلًا إلا في هذا العصر.

وعَرَضَ المؤلفات القديمة والحديثة فيه، وال الحديث عن مناهجها يطول، والمقصود هنا الإشارة إلى عناية العلماء بهذا العلم الشريف، ولذلك سأعرّف بنماذج قليلة من هذه الجهود على سبيل الإيجاز^(١).

و قبل بيان هذه المؤلفات يَجُدُّرُ التنبيهُ إلى أن مصطلح (أصول التفسير) لم يتحرّر تماماً، ولم يتتفق الباحثون على تحديد موضوعاته كما تقدّم، ولذلك نجد بعض هذه المؤلفات أقرب إلى كُتُب علوم القرآن، واشتمالها على مسائل محدودة في أصول التفسير - حسب المفهوم الذي انتهى إليه أكثر الباحثين المعاصرین -، لا يخرجها عن كتب علوم القرآن، فإن كتب علوم القرآن تشتمل على مباحث وأنواع في أصول التفسير كما تقدم، ومن الكتب المطبوعة على هذا النهج:

١- (المدخل في علم تفسير القرآن)، لأبي نصر أحمد بن محمد السمرقندى
[ت: بعد الأربعين].

٢- (مفتاح اللُّبِّ المقلَّل لفهم القرآن المتنَّزِل)، وهي رسالة لأبي الحسن عبد الرحمن الحرّالي المراكشي [ت ٦٣٨ هـ].

٣- (الإكسير في علم التفسير)، لنجم الدين أبي سليمان الطوْفي الحنبلي
[ت ٧١٠ هـ].

(١) صدر بعد ذلك عن مركز تفسير للدراسات القرآنية بالرياض دراسة قيمة بعنوان: (أصول التفسير في المؤلفات دراسة وصفية موازنة) رصدت جميع المؤلفات المطبوعة في هذا الفن، لكن يؤخذ عليها أنها اقتصرت على المؤلفات المعروفة صراحةً بأصول التفسير، دون غيرها من المؤلفات التي لم تتحمل هذا المصطلح.

٤- (التيسيير في قواعد علم التفسير)، لمحمد بن سليمان الكافيجي [ت

. ٥٨٧٩]

٥- (التحبير في علم التفسير)، لجلال الدين السيوطي [ت: ٩١١هـ].

٦- (الفوز الكبير في أصول التفسير)، لولي الله الدهلوi الهندي [ت: ١١٧٦هـ]، ويعتبر أقدم المؤلفات حملاً لمصطلح (أصول التفسير)^(٤).

٧- (مقدمة في التفسير)، لعبد الرحمن بن محمد بن قاسم [ت: ١٣٩٩هـ].

٨- (أصول في التفسير)، لشيخنا محمد بن صالح العثيمين [ت: ١٤٩١هـ].

هذه أشهر الكتب التي أصبحت لا تُصنف من كتب أصول التفسير، بالمفهوم الخاص الذي سبق بيانه.

ثم إن المؤلفات في هذا الباب منها ما هو عام، ومنها ما هو مفرد في موضوع من موضوعاته، ومنها ما هو للمتقدمين ومنها ما هو للمتأخرین، واستقصاء ذلك يطول كما تقدم، فمن المؤلفات العامة فيه ما يلي:

١- (مقدمة في أصول التفسير)^(٥)، لشيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، وهي من أنفس ما كُتبَ في هذا العلم، وقد أفاد منها عامّةً من كتب فيه بعده، ويمكن أن يقال إنها أول مؤلف مستقل واضح المعالم في علم أصول التفسير،

(٤) انظر: أصول التفسير في المؤلفات ص ٤٦.

(٥) هذه التسمية من وضع الشيخ محمد جميل الشطبي [ت: ١٣٧٩هـ] الذي نشر هذه الرسالة، وليس من وضع المؤلف، ولعله أخذها من قول المؤلف: «فقد سألني بعض الإخوان أن أكتب له مقدمة تتضمن قواعد كلية تعين على فهم القرآن». انظر مقدمة في أصول التفسير ص ١٣، وزَجَّع بعض الباحثين أن مؤلفها اسمها (قاعدة عظيمة القدر شريفة)، في تبيين ما يتعين على فهم القرآن وتفسيره ومعرفة معانيه، لوجود ذلك على صفحة أحد مخطوطاتها. انظر مقدمة تحقيق سامي بن محمد جاد الله لها، ص ٩.



وقد أبدع المؤلف في تقسيم موضوعاتها، وتحرير مسائلها.

ويؤخذ على هذه المقدمة عدم اشتغالها على جميع مباحث هذا العلم، واستطراد المؤلف في موضوع الخلاف بين المفسرين، وتكرار بعض المسائل فيها، ويُعتذر له بأنه ألفها تلبية لرغبة بعض أصحابه كما ذكر في افتتاحيتها: «فقد سألني بعض الإخوان أن أكتب له مقدمة تتضمن قواعد كلية، تعين على فهم القرآن ومعرفة تفسيره ومعانيه والتمييز - في منقول ذلك ومعقوله - بين الحق وأنواع الأباطيل، والتنبية على الدليل الفاصل بين الأقاويل»^(١)، فلعل ما ذكره فيها هو مقصود ذلك السائل، وقد كتبها من إملاء الفواد، ولم يعتمد فيها أو ينظر إلى أقوال من سبقة^(٢).

وقد لقيت هذه المقدمة عنايةً كبيرةً جداً من أهل العلم.

وبعد كتابة هذه المقدمة فتَرَ التأليفُ في هذا العلم باستثناء ما يورده المؤلفون في كتب علوم القرآن، حتى جاء العصر الحديث فتابعتُ فيه المؤلفات وأخذتُ هذا العلمُ نحو منحى الاستقلال، وقرر مادةً دراسية في بعض الجامعات، فكان بعض الأساتذة يُخرج ما يملئه على الطلاب مطبوعاً، ومن المؤلفات الحديثة فيه ما يلي:

٤- التكميل في أصول التأويل، لـ **حميد الدين الفراهي** [ت: ١٣٤٩هـ]، وهو رسالة مختصرة في أصول التفسير، ولم يُقدر للمؤلف إكمالها^(٣).

(١) انظر مقدمة في أصول التفسير ص ٤٥.

(٢) انظر مقدمة في أصول التفسير (مقدمة محقق الكتاب عدنان زرزور) ص ١٣.

(٣) انظر: **أصول التفسير عند الفراهي**، لمحمد إقبال بن أحمد حسن فرات، مقال منشور في مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والإنسانية، مجلد ٣ عدد ٢، جمادى الأولى ١٤٢٧هـ.

- ٣- (التفسير والمفسرون)**، لمحمد حسين الذهبي (ت: ١٣٩٨هـ)، وهو كتاب قيمةً واسع، وجُلُّهُ في مناهج المفسرين، وقد أفاد منه عامَةً مِنْ كَتَبَ في مناهج المفسرين بعده، وقد ذكر في أوله عدة أبواب في أصول التفسير.
- ٤- أصول التفسير وقواعده**، لخالد عبد الرحمن العَك [ت: ١٤٤٠هـ]، وقد اشتتم على عدة أقسام، تضمنت فصولاً في أصول التفسير، وعلوم القرآن، وقواعد التفسير.
- ٥- بحوث في أصول التفسير**، لمحمد لطفي الصباغ [ت: ١٤٣٩هـ]، وأصله حلقات إذاعية، ولذلك غالب عليه الأسلوب الإنسائي.
- ٦- أصول التفسير ومناهجه**، لفهد بن عبد الرحمن الرومي، ألفه لطلابه في الجامعة، وهو كتاب مختصر، سهل الأسلوب، جمع فيه بين أصول التفسير ومناهج المفسرين.
- ٧- فصول في أصول التفسير**، لمساعد بن سليمان الطيار، وهو من أنفس وأجمع ما كُتبَ في هذا العلم، تميز بتحرير المسائل، وذكر الأمثلة، وقد أفاد منه طلابُ العلم والباحثون كثيراً.
- ٨- التحرير في أصول التفسير**، لنفس المؤلف، وفيه إضافات متنوعة على الكتاب السابق، وقد كتبه مقرراً لطلاب معهد الإمام الشاطبي بجدة.
- ٩- تفسير القرآن الكريم أصوله وضوابطه**، لعلي بن سليمان العبيد، وقد اعتنى فيه ببيان مصادر التفسير وضوابطه.
- ١٠- التفسير أساسياته واتجاهاته**، لفضل حسن عباس (ت: ١٤٣٦هـ)، وهو



مجلد كبير، تحدث فيه المؤلف عن أصول التفسير، واتجاهات المفسرين المعاصرين.

١١- علم أصول التفسير محاولة في البناء، لمولاي عمر حماد، وقد تحدث عن مصادر التفسير وقواعد وشروط المفسر.

١٢- معالم في أصول التفسير، لناصر بن محمد المنيع، وهو كتاب جيد سهل العبارة، اشتمل على معظم مباحث هذا العلم، مع الاستدلال لها والتمثيل.

هذه جملة من كتب أصول التفسير العامة، وجميعها مطبوع ومتداول، ولا يخلو بعضها من ملحوظات، شأنها شأن غيرها من الكتب.


وهناك كتب أخرى في مسائل مفردة من أصول التفسير، وهي أعمق بحثاً، وأجود تحريراً، وأكثر استيعاباً من الكتب السابقة، وكثير منها رسائل علمية ماجستير ودكتوراه.

ومنها على سبيل المثال: قواعد التفسير، لخالد بن عثمان السبت، تفسير الصحابة دراسة تطبيقية مقارنة، لزهرة بنت عبد العزيز الجريوي، تفسير التابعين عرض ودراسة مقارنة، لمحمد بن عبد الله الخضيري، التفسير اللغوي للقرآن الكريم، لمساعد بن سليمان الطيار، الإسرائيليات والمواضيعات في كتب التفسير، لمحمد أبو شهبة، الإجماع في التفسير، لمحمد بن عبد العزيز الخضيري، المفسر شروطه وأدابه، لأحمد سهيل، أسباب الخطأ في التفسير، لطاهر محمد يعقوب، أسباب الاختلاف عند المفسرين، لمحمد بن عبد الرحمن الشاعي، اختلاف السلف في التفسير بين النظرية والتطبيق، لمحمد صالح سليمان، وغيرها كثيرة.

وبعد هذا العرض الموجز لنماذج من المؤلفات في علم أصول التفسير أشير إلى الحقائق التالية:

- ١- أن التأليف المستقل في هذا العلم تأخر كثيراً عن غيره من علوم القرآن، التي أفردت بالتأليف في وقت مبكر.
- ٢- أنه لم يشتهر بكتاباته فنّا مستقلاً إلا في العصر الحاضر.
- ٣- أن الكتابات المفردة في بعض مسائله أعمق بحثاً، وأجود تحريراً، وأكثر استيعاباً من الكتب الشاملة، وهذا أمر فرضه التخصص والتركيز، بالإضافة إلى أن غالبيها رسائل علمية مُحَكَّمةٌ.

المظان التي تحدث فيها العلماء عن أصول التفسير



أسئلة وتدريبات على الفصل الأول

أولاً: الأسئلة النظرية:

س١: عرّفْ أصول التفسير اصطلاحاً، مبيناً العلاقة بينه وبين علوم القرآن.

س٢: اختر الإجابة الصحيحة فيما يلي:

○ ليس هناك فرق واضح بين التفسير والاستنباط.

○ إذا أطلق التأويل في كتب التفسير فالمراد به: صرف اللفظ عن ظاهره.

○ معنى تدبّر القرآن: التأمل في آياته، والنظر في دلائلها، والاعتبار بها.

○ معنى تدبّر القرآن: استخراج المعاني الخفية من النصوص.

س٣: يصعب تحديد الموضوعات المندرجة تحت علم أصول التفسير، علّ ذلك.

س٤: اذكر أربع ثمرات لمعرفة أصول التفسير.

س٥: من المظان التي تحدث فيها العلماء عن أصول التفسير، مقدمات المفسرين، اذكر ثلاثة من هذه المقدمات.

س٦: اختر الإجابة الصحيحة فيما يلي:

○ أول من أفرد علم أصول التفسير بالتأليف محمد حسين الذهبي.

○ أول منْ أفرد علم أصول التفسير بالتأليف شيخ الإسلام ابن تيمية.

○ أول منْ أفرد علم أصول التفسير بالتأليف ولی الله الدهلوی الهندي.

○ أول منْ أفرد علم أصول التفسير بالتأليف حمید الدین الفراھي.

س٧: اذکر ثلاثة من المؤلفات الحديثة الشاملة في علم أصول التفسير، مع بيان أسماء مؤلفيها.

س٨: اذکر ثلاثة من الكتب المفردة في مسائل معينة من علم أصول التفسير، مع بيان أسماء مؤلفيها.



ثانياً: التدريبات العملية:

س١: اختر أحد المؤلفات الشاملة في علم أصول التفسير، ثم عُرِفَ به مبيّناً: اسم الكتاب، اسم مؤلفه، اسم ناشره ومكانه، رقم الطبعة وتاريخها، محتوى الكتاب إجمالاً.

س٢: اختر أحد المؤلفات المفردة في مسائل معينة من علم أصول التفسير، ثم عُرِفَ به مبيّناً: اسم الكتاب، اسم مؤلفه، اسم ناشره ومكانه، رقم الطبعة وتاريخها، محتوى الكتاب إجمالاً، أهم ميزاته.

س٣: استخرج من مقدمة تفسير ابن كثير ثلاثة موضوعات من موضوعات أصول التفسير.





الفصل الثاني: مصادر التفسير

وفيه مدخل، وسبعة مباحث كما يلي:

المبحث الأول: القرآن الكريم.

المبحث الثاني: السنة النبوية



المبحث الثالث: تفسير الصحابة.

المبحث الرابع: أقوال التابعين.

المبحث الخامس: اللغة العربية.

المبحث السادس: الرأي.

المبحث السابع: الإسرائيлик في التفسير.



مدخل:

المراد بمصادر التفسير:

مصادر التفسير: هي ما يُسْتَمَدُ منها تفسير القرآن الكريم^(١).

ويطلق عليها: طُرُقُ التفسير^(٢)، وما خذلتفسير^(٣)، وأصول التفسير^(٤).

والمراد بها هنا: المصادر العامة لتفسير القرآن الكريم، وقد يستعمل هذا المصطلح مقيداً بعصر الصحابة أو التابعين، أو غيرهم من المفسرين، فيقال: مصادر الصحابة في التفسير، أو مصادر التابعين في التفسير، أو مصادر فلان في التفسير.

ويمكن حصر هذه المصادر فيما يلي:

١- القرآن.

٢- السنة.

٣- أقوال الصحابة.

(١) وتطلق مصادر التفسير كذلك على: أمات كتب التفسير ومراجعه.

(٢) انظر مقدمة في أصول التفسير ص ٨٦.

(٣) انظر البرهان ٢/ ١٧٣.

(٤) انظر دراسات في أصول تفسير القرآن، لمحسن عبد الحميد ص ٤٠.




٤- أقوال التابعين.

٥- اللغة العربية.

٦- الرأي والاجتهاد.

وهذه المصادر ^{الستة} تكاد تكون محل اتفاق في الجملة، لكن هناك خلاف في تفاصيلها، ومنهم من يُدخل المصدر الخامس في السادس، والعكس كذلك. أما الإسائيليات فلا يصح أن تُعد مصدراً من مصادر التفسير، وسيأتي بيان ذلك عند الحديث عنها في المبحث السابع.



المبحث الأول: القرآن الكريم

المراد بتفسير القرآن بالقرآن: بيان معنى آية بدلالة آية أخرى^(١).

منزلة تفسير القرآن بالقرآن:

تفسير القرآن بالقرآن أَوَّلُ وَأَصْحَّ وَأَحْسَنُ مصادر التفسير، فالذى أنزل القرآن بِحَكْمَةٍ أَعْلَمُ بمراده.

قال ابن تيمية: «إن أَصْحَّ الطرق في ذلك أن يُفَسِّرَ القرآنُ بالقرآن، فما أُجْمِلَ في مكان فإنه قد فُسِّرَ في موضع آخر، وما اخْتُصَرَ في مكان فقد بُسِطَ في موضع آخر»^(٢).

وقال ابن القيم: «تفسير القرآن بالقرآن بعضه ببعض أولى التفاسير، ما وُجِدَ إِلَيْهِ السَّبِيلُ، ولهذا كان يعتمد الصَّحَابَةُ وَالْتَّابِعُونَ، وَالْأَئْمَةُ بَعْدَهُمْ»^(٣).

وقال الفَراهِي: «أَجْمَعَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ مِنَ السَّلْفِ إِلَى الْخَلْفِ عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ يُفَسَّرُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَأَنَّهُ أَوْثَقُ تَعْوِيَالًا وَأَحْسَنُ تَأْوِيَالًا»^(٤).

(١) انظر التحرير في أصول التفسير ص ٤٤.

(٢) مقدمة في أصول التفسير ص ٨٦.

(٣) مختصر الصواعق ١/٤١٨، وانظر التبيان في أقسام القرآن ص ١١٦.

(٤) دلائل النظام ص ٨٧.



وقال الشنقيطي: «أشرف أنواع التفسير وأجلُّها تفسير كتاب الله بكتاب الله، إذ لا أحد أعلمُ بمعنى كلام الله جلَّ وعلا من الله جلَّ وعلا»^(١).

وقد ثبت تفسير القرآن بالقرآن عن النبي ﷺ، كما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه، الآتي ذكره.

كما اعتمد هذا المصدر المفسرون من الصحابة رضي الله عنه والتابعين^(٢)، ومنْ بعدهم من أئمة المفسرين، ومن أبرز المفسرين الذين اهتموا به في تفاسيرهم:

- ١- ابن كثير في تفسيره: (تفسير القرآن العظيم).
- ٢- الشنقيطي في تفسيره: (أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن).
- ٣- محمد بن إسماعيل الصنعاني في تفسيره: (مفاتح الرضوان في تفسير الذكر بالأثار والقرآن)^(٣).
- ٤- ثناء الله الأمري الهندي في: (تفسير القرآن بكلام الرحمن)^(٤).

حجية تفسير القرآن بالقرآن:

هذه المسألة تحتاج إلى تحرير وتفصيل؛ فإن تفسير القرآن بالقرآن ليس على درجة واحدة، فمنه ما يجب الأخذ به وتحرم مخالفته، ومنه ما هو من قبيل

(١) أضواء البيان ١/٨ وذكر إجماع العلماء على ذلك.

(٢) انظر: (ص ٧٠) و(ص ٨٣).

(٣) طبع هذا الكتاب في مجلدين، بتحقيق هدى القباطي، ونشره مركز الكلمة الطيبة بصناعة، كما حقق جزء منه في رسالة ماجستير في الجامعة الإسلامية بالمدينة، ولم يطبع.

(٤) وهو مطبوع في مجلد واحد، نشرته دار السلام في الرياض.

الاجتهاد والرأي الذي لا يجب الأخذ به^(١)، فمما يجب قبوله والأخذ به:

١- التفسير الصريح، وهو الواضح البَيِّن، وذلك أن يأتي بيان المعنى المشكِّل عَقِبَةً مباشرةً.

قال الزركشي: «وقد يكون بيانه واضحًا، وهو أقسام:

أحدُها: أن يكون عَقِبَةً كقوله تعالى: ﴿اللَّهُ الصَّمَدُ﴾ [الإخلاص: ٢]، قال محمد ابن كعب القرظي: تفسيره: ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوْلَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ٣-٤].

وك قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَنَ خُلِقَ هَلُوعًا﴾ [المعارج: ١٩] قال أبو العالية: ﴿إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنْوِعًا﴾ [المعارج: ٢١-٢٠]، وقال ثعلب: سألني محمد بن طاهر: ما الهَلْع؟ فقلت: قد فسره الله تعالى.

وك قوله: ﴿فِيهِ عَائِتُّ بَيْتَنِتُ﴾ فسره بقوله: ﴿مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ وَكَانَ عَامِنَا﴾ [آل عمران: ٩٧...].

ومن الأمثلة على هذا النوع:

تفسير الطارق في قوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءُ وَالظَّارِقُ﴾ [الطارق: ١] حيث فسرها بقوله ﴿عَوْنَوْنَ﴾ بعدها: ﴿وَمَا أَدْرَنَكَ مَا الظَّارِقُ وَالنَّجْمُ الْثَاقِبُ﴾ [الطارق: ٢-٣].

وقوله تعالى: ﴿فَلَا أَفْتَحَمُ الْعَقَبَةَ﴾ [البلد: ١١]، حيث فسر ﴿عَوْنَوْنَ﴾ العقبة بقوله بعدها: ﴿وَمَا أَدْرَنَكَ مَا الْعَقَبَةُ فَلَرَقَبَةٌ﴾ [البلد: ١٢-١٣].

(١) انظر التفسير والمفسرون ١/٤١، فصول في أصول التفسير ص ٤٤.

(٢) البرهان ٢/٤٩.



٩- ما جاء عن النبي ﷺ، ومثاله حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: لما نزلت: ﴿الَّذِينَ ءامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهَدَّدونَ﴾ [الأعراف: ٨٢]، شق ذلك على المسلمين، فقالوا: يا رسول الله: أَيْنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ قال: «ليس ذلك، إنما هو الشرك، ألم تسمعوا ما قال لقمان لابنه وهو يعظه: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقَمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعُظُّهُ وَيَبْيَغِي لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾» [لقمان: ١٣] ^(١).
 وحديث ابن عمر رضي الله عنه قال: «مفاتيح الغيب خمس» ^(٢)
 «إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيَنْزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّا ذَادَ تَكْسِبُ غَدَاءً وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ» [لقمان: ٣٤] ^(٣).

أما إن كان تفسير القرآن بالقرآن وارداً عن الصحابة والتابعين رضي الله عنهم فله حكم تفسير الصحابي أو التابعي ^(٤)، ويأتي بيان حكمهما، مع أمثلتهما ^(٥).

(١) انظر التحرير ص ٤٧.

(٢) أخرجه البخاري ٦/٤٦٥ ح ٣٤٩، ومسلم ١/١١٤ ح ١٩٧. ولذلك أنكر العلماء على الزمخشري مخالفته هذا التفسير، حيث فسر الظلم هنا بالمعصية، الكشاف ٢/٤٥، قال الشوكاني رداً عليه: «والعجب من صاحب الكشاف حيث يقول في تفسير هذه الآية: (وابي تفسير الظلم بالكفر لفظ اللبس)، وهو لا يدرى أن الصادق المصدوق قد فسرها بهذا، وإذا جاء نهر الله بطل ثغر معقل» فتح القدير للشوكاني ٢/١٩٠.

(٣) المقصود: المذكورة في قوله تعالى: «وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ» [الأعراف: ٥٩].

(٤) أخرجه البخاري ٦/٥٦ ح ٤٦٧.

(٥) انظر تفسير القرآن بالقرآن دراسة تأصيلية، لأحمد البريدسي مقال مشور في مجلة الشاطبي، العدد الثاني ص ٤٤.

(٦) انظر: (ص ٧١) و (ص ٨٣).


وأَمَّا مَا يَقُولُ بِهِ الْمُفَسِّرُ مِنْ بَيَانِ آيَةٍ بَآيَةٍ أُخْرَى مِنْ فَصْلَةٍ، فِي السُّورَةِ نَفْسَهَا أَوْ فِي سُورَةِ أُخْرَى، فَهُوَ مِنْ بَابِ الاجْتِهَادِ، وَلَيْسَ بِحَجَّةٍ، وَلَذِكْرٍ يَقُولُ فِي بَعْضِهِ الْإِخْتِلَافُ بَيْنَ الْمُفَسِّرِينَ، وَمِنْ أَمْثَالِ ذَلِكَ:

قوله تعالى: «أَذَلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكُفَّارِ» [المائدة: ٥٤] فُسْرَتْ بِآيَةِ الْفَتْحِ: «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءُ بَيْنَهُمْ» [الفتح: ٩٤].

وقوله تعالى: «فَتَلَقَّى عَادَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ الْتَوَابُ الرَّحِيمُ» [آلِ بَرَّةِ: ٣٧]، فَقَدْ فُسْرَتْ بِآيَةِ الْأَعْرَافِ: «قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِنَّ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَسِيرِينَ» [الْأَعْرَافِ: ٢٣].

فَهَذَا النَّوْعُ لَا يَجُبُ الْأَخْذُ بِهِ إِلَّا إِنْ كَانَ ثَابِتًا عَنِ الرَّسُولِ ﷺ، أَوْ مَجْمَعًا عَلَيْهِ^(١).

ما يجب قبوله من تفسير القرآن بالقرآن



أنواع بيان القرآن للقرآن:

هُنَاكَ أُوْجَهٌ عَدِيدَةٌ لِبَيَانِ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ^(٢)، وَمِنْ أَوْضَحِهَا مَا يَلِي:

(١) انظر قواعد التفسير / ١٠٩.

(٢) وقد توسيع الشنقيطي في تفصيلها والتعميل لها، انظر مقدمة تفسيره أصوات البيان / ١.



١- بيان المجمل^(١):

ومن أمثلة ذلك: قوله تعالى: ﴿مَنْلِكِ يَوْمَ الْدِيْن﴾ [الفاتحة: ٤]، بيانها في قوله في سورة الانفطار: ﴿وَمَا أَدْرَنَا مَا يَوْمُ الْدِيْن﴾ ١٧ ثُمَّ مَا أَدْرَنَا مَا يَوْمُ الْدِيْن
١٨ يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِتَنفِيْسٍ شَيْئًا وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾ ١٩-٢٧ [الانفطار: ١٩-٢٧].

وببيان قوله ﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ الْتَوَابُ الْرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ٣٧] بقوله ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَسِيرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣].

٢- تخصيص العام^(٢):

ومثاله: قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَدْرُوْنَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصُنَّ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةً أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغُنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فَعَلَّمَ فِي أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ﴾ [البقرة: ٢٣٤]، فهي عامة في الحامل والحال^(٣)، وقد خصت بقوله تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعُنَ حَمَلُهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤] فعدة الحامل وضع الحامل.

٣- بيان ما جاء موجزاً في موضع بما جاء مبسوطاً في موضع آخر:

ومثاله: قصص القرآن، كقصة موسى عليه السلام وفرعون فقد جاءت موجزة في

(١) المُجمَل: مالم تتضح دلالته. انظر الإنقان ٣/٥٩.

(٢) انظر تفسير ابن جرير الطبرى ١/٥٨٦، وانظر أضواء البيان ١/٨٨.

(٣) الحال: غير الحامل.

(٤) العام: اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له، ويقابله الخاص وهو: اللفظ الدال على شيء معينه. انظر شرح مختصر الروضة ٢/٤٤٨، ٥٥٠.

سورة النازعات، مبسوطة في الأعراف وطه والشعراء، وقصة نبي الله صالح عليه السلام فقد جاءت موجزةً في سورة الشمس ومبسوطةً في سورة الأعراف والشعراء.

٤- تقييد المطلق^(١):

ومثاله: قوله تعالى: ﴿وَأَسْتَشِهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رَجَالِكُم﴾ [آل بقرة: ٢٨١]، حيث جاءت هذه الآية مطلقةً، لم يُشترط فيها العدالة في الشهود، وقد ورد تقييدهم بالعدالة، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مَنْكُم﴾ [الطلاق: ٢].

٥- تفسير اللفظة الغريبة بلفظة أشهر منها في آية أخرى:

ومثاله: قوله ﷺ: ﴿فَجَعَلْنَا عَلَيْهَا سَاقِلَاهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِنْ سِجِيلٍ﴾ [الحجر: ٧٤] حيث فسر السجيل بالطين، كما في قوله ﷺ: ﴿إِنَّرِسَلَ عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِنْ طِينٍ﴾ [الذاريات: ٣٣].

٦- الجمع بين ما يتوهم أنه مختلف:

ومثاله: ما رُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١]، أنه قال: «أنزل القرآن جملةً واحدةً في ليلة القدر إلى السماء الدنيا فكان بموقع النجوم، فكان الله ينزله على رسوله، بعضه في إثر بعض، ثم قرأ: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِتُثْبَتَ بِهِ فُؤَادُكُمْ وَرَتَلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾ [الفرقان: ٣٣]^(٢)»، فدفع تحييفه توهم الاختلاف بين

(١) المطلق: هو اللفظ الدال على الماهية بلا قيد، والمقييد: اللفظ الدال على الماهية مع قيد من قيودها. انظر البحر المحيط في أصول الفقه ٥، وإرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ٦.

(٢) انظر أضواء البيان ١/ ٣١١.

(٣) انظر تفسير الطبرى ١٢ / ٥٩٨.


(٤) آخر جهه ابن جرير في تفسيره ٤٤ / ٥٤٣.



الآيتين، وجمع بينهما بأن للقرآن نزولين^(١).

٧- بيان المُبْهَم^(٢):

ومثاله: قوله تعالى: «وَأَخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ اللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ» [التوبه: ١٣٦] حيث أبهمَت (المُرجون لأمر الله) ووضَحتها الآية الأخرى: «وَعَلَى الْثَّالِثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَقَّ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحِبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنَّ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْتَّوَابُ الرَّحِيمُ» [التوبه: ١١٨]، حيث أوضَحت الآية الثانية أن المراد بهم: الثلاثة الذين خلفوا في غزوة تبوك^(٣).



(١) انظر تفسير القرآن بالقرآن دراسة تأصيلية ص ٥٣.

(٢) المُبْهَم: مالم يُعيَّن من الأشخاص والأمكنة والأزمنة وغيرها.

(٣) انظر تفسير ابن كثير ٤/٤٣٠، وتفسير القرآن الكريم أصوله وضوابطه ص ٤٦.

المبحث الثاني: السُّنَّةُ النَّبُوَيَّةُ

تعريف السُّنَّةُ:

السُّنَّةُ في اللغة: الطريقة والسير، حميدة كانت أو ذميمة، والجمع سُنَّنٌ^(١).

وفي الاصطلاح لها إطلاقات متعددة، المشهور عند المحدثين أنها: أقواله
وأفعاله، وتقريراته، وصفاته الخلقية والخلقية، وسائر أخباره، سواء كان ذلك قبلبعثة أم بعدها^(٢).

والمراد بتفسير القرآن بالسُّنَّةُ: بيان معاني الآيات القرآنية بما ورد في السنة
النبيّة.

منزلة تفسير القرآن بالسُّنَّةُ:

السُّنَّةُ هي المصدر الثاني من مصادر التفسير، ولا خلاف في ذلك؛ فإن الله تعالى أمر رسوله محمدًا ﷺ أن يبين كتابه للناس كما قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

(١) لسان العرب ٤/ ٢٩٤، والقاموس المحيط ٤/ ٣٢١ مادة (سُنَّ).

(٢) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي للسباعي، ص: ٤٧-٤٩، وتطلق السُّنَّةُ على ما يقابل البدعة، وعلى المستحبّ، وعلى ما كان عليه عمل الصحابة ﷺ. انظر المواقفات ٤/ ٣، والسنة حجيتها ومكانتها في التشريع الإسلامي لمحمد لقمان السلفي ص ١٤.



وقال ﷺ: «وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمْ الَّذِي أَخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ» [التحل: ٦٤].

وأخبر ﷺ أنه قد أُوحى إليه بيان القرآن فقال: «ألا وإنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلُهِ مَعِهِ»^(١).

قال ابن القيم: «وهذا هو السنة بلا شك»^(٢).

وقد بين العلماء أهمية الرجوع إلى السنة التبوية عند تفسير القرآن، وهذه طائفة من أقوالهم:

قال حسان بن عطية: «كان الوحي ينزل على رسول الله ﷺ، وَيُخْبِرُهُ جبريل ﷺ بالسنة التي تفسّرُ ذلك»^(٣).

وقال الإمام الشافعي: «كل ما حَكَمْتَ به رسول الله ﷺ فهو مما فهمه من القرآن»^(٤).

وقال الإمام أحمد: «السنة تفسّر القرآن وتُبَيِّنُه»^(٥).

وقال ابن جرير: «تأويل القرآن غير مُدْرَكٌ إِلَّا بِبَيَانِ مَنْ جَعَلَ اللَّهَ إِلَيْهِ بَيَانَ القرآن، وهو رسول الله ﷺ»^(٦).

(١) أخرجه أحمد ٤١٠ / ٢٨، وابن داود ٤٠٠ / ٤٦٤، والترمذى ٥ / ٣٨ ح ٣٦٤، وابن ماجه ١ / ٦ ح ١٢، وصححه ابن حبان كما في الإحسان ١ / ١٨٩ ح ١٤.

(٢) التبيان في أقسام القرآن ص ١٥٦.

(٣) جامع بيان العلم ٢ / ١١٩٣.

(٤) الإنقان ٥ / ١٩٧.

(٥) طبقات الحنابلة لأبي يعلى ١ / ٥٥٩.

(٦) تفسيره ٢ / ١٨١، وانظر نفس المرجع ١ / ٦٨.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وقد اتفق الصحابة والتابعون لهم بإحسان وسائل أئمة الدين، أن السنة تُفسّر القرآن وتبيّنه وتدل عليه وتعبر عن مجمله»^(١).

وقال رحمه الله: فإن أعنيك ذلك - يعني تفسير القرآن بالقرآن - فعليك بالسنة فإنها شارحة للقرآن وموضحة له...»^(٢).

وقال الشاطبي: «لا ينبغي في الاستنباط من القرآن الاقتصار عليه دون النظر في شرحه وبيانه، وهو السنة؛ لأن إذا كان كليا وفيه أمور جُمْلَيَّةٌ كما في شأن الصلاة والزكاة والحج والعصوم ونحوها؛ فلا محicus عن النظر في بيانه...»^(٣).

وأقوال أهل العلم في هذا الباب كثيرة، بل هو محل إجماع كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية، ومن خلال ما سبق تجلّى مكانة السنة في بيان كتاب الله عز وجل. وقد رجع الصحابة والتابعون ومن بعدهم من أئمة المفسرين إلى السنة في بيان معاني القرآن الكريم وإيضاح ما يشكل من آياته، وهذا ظاهر وكثير في تفاسيرهم كما يأتي بيانه^(٤).

حجية تفسير القرآن بالسنة:

إذا ثبت التفسير النبوي وكان صريحاً في بيان معنى الآية^(٥) وجَبَ الأَخْدُ به ورَدُّ ما يخالفه^(٦).

(١) مجموع الفتاوى١٧/٤٣٢.

(٢) مقدمة في أصول التفسير ص ٨٤.

(٣) الموافقات٣/٣٦٩.

(٤) انظر: (ص ٧٦) و(ص ٨٣).

(٥) ويأتي بيان الفرق بين التفسير النبوي الصريح والتفسير بالسنة.

(٦) انظر تفسير ابن جرير١٩١ و٥٦٩ و٣٠١؛ وقواعد الترجيح١١٩١.



قال أبو بكر بن العربي: «وبعد تفسير النبي ﷺ فلا تفسير، وليس للمتعرض إلى غيره إلا النكير»^(١).

وقال القرطبي: «إذا ورد عن النبي ﷺ وثبت عنه نصٌّ في شيء لا يحتمل التأويل كان الوقوفُ عنده»^(٢).

وقال ابن تيمية: «ومما ينبغي أن يعلم أن الألفاظ الموجودة في القرآن والحديث إذا عرف تفسيرها وما أريد بها من جهة النبي ﷺ، لم يَخْتَجْ في ذلك إلى الاستدلال بأقوال أهل اللغة ولا غيرهم»^(٣).

وقال ابن جزئي: «إذا ورد عنه ﷺ تفسيرٌ شيءٌ من القرآن عوّلنا عليه، لاسيما إن ورد في الحديث الصحيح»^(٤).

وقال ابن الوزير: «التفسير النبوى مقبول بالنـص والإجماع...»^(٥).

حكم الاستدلال بالحديث الضعيف في التفسير:

الحاديـث الـضـعـيف يـعـمل بـه فـي بـيـان الـمعـانـي وـتـرـجـيـح بـعـض الـأـقـوال عـلـى بـعـض، بـشـرـط عـدـم نـكـارـة مـتـنـهـ، أـو مـخـالـفـتـه لـظـاهـر الـكـتـاب وـالـسـنـة الصـحـيـحةـ، وـظـاهـر السـيـاقـ.

وقد يـتـرـك إـذـا خـالـف وـجوـهـا أـخـرى لـلـتـرـجـيـح أـقـوى مـنـهـ^(٦).

(١) أحكام القرآن لابن العربي ١١٣٦ / ٣.

(٢) تفسيره ٩٥٩ / ١٢.

(٣) مجموع الفتاوى ٧ / ٢٨٦.

(٤) تفسيره ١٠ / ١٣.

(٥) إيهـارـ الحقـ صـ ١٥٦ـ بـتـصـرـفـ يـسـيرـ.

(٦) انظر تفسير ابن جرير ١٠ / ٢٦٧ و ١٨، ٢٧٩ و ٢١، ٢٧٩ ومعالم في أصول التفسير ص ١١١، والاستدلال في =

والتساهل في قبول الحديث الضعيف في بيان المعاني، دون العقائد والأحكام، هو منهج الأئمة المتقدمين.

قال يحيى بن سعيد القطان: «تساهلوا في التفسير عن قوم لا يوثقونهم في الحديث...»^(١).

وقال البيهقي: «إنما تساهلوا في أخذ التفسير عنهم، لأن ما فسروا به ألفاظه تشهد لهم به لغات العرب، وإنما عملهم في ذلك الجمع والتقريب فقط»^(٢).

وقال الإمام أحمد: «ثلاثة كتب ليس لها أصول، المغازي والملاحم والتفسير»^(٣).

قال الخطيب البغدادي: «وهذا الكلام محمول على وجه، وهو أن المراد به كتب مخصوصة في هذه المعاني الثلاثة غير معتمد عليها، ولا موثوق بصحتها، لسوء أحوال مصنفيها، وعدم عدالة ناقلها، وزيادات الفحاص فيها»^(٤).

وقال رَجُلَ اللَّهِ: «العلماء قد احتاجوا في التفسير بقوم لم يحتاجوا بهم في مُسند الأحاديث المتعلقة بالأحكام؛ وذلك لسوء حفظهم الحديث، وشغلهم بالتفسير؛ فهم بمثابة عاصم بن أبي التجود، حيث احتاج به في القراءات دون الأحاديث المُسندات؛ لغلبة علم القرآن عليه؛ فصرف عناته إليه»^(٥).

= التفسير دراسة في منهج ابن جرير ص ٤٦٨.

(١) دلائل النبوة للبيهقي ١/٣٥، والجامع لأخلاق الراوي ٢/٩٨٦.

(٢) دلائل النبوة ١/٣٧.

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وأدب السامع ٢/١٦٦.

(٤) الجامع لأخلاق الراوي وأدب السامع ٢/١٦٦.

(٥) الجامع لأخلاق الراوي ٢/١٩٤، وانظر دلائل النبوة للبيهقي ١/٣٣، ومقدمة في أصول التفسير =


أما الحديث الموضوع المكذوب فلا يُحتج به مطلقاً، ولا يجوز ذكره إلا للتحذير منه وبيان درجته، وهكذا الأحاديث شديدة الضعف لا يحتج بها.

أحوال السنة مع القرآن:

للسنة مع القرآن ثلاثة أحوال، وهي كما يلي^(١):

- ١- إما أن تكون موافقةً للقرآن ومؤكدةً لما ثبت فيه من أحكام، ومثال ذلك: جميع الأحاديث التي تدل على وجوب الصلاة والزكاة والصوم والحج وبر الوالدين والنهي عن الشرك وقتل النفس بغير حق والزنا والخمر، وغير ذلك.
- ٢- أن تكون مبينةً ومفسرةً للقرآن، ومن ذلك: بيان مواقف وشروط الصلاة، ومقادير الزكاة، وتقييد الوصية بالثلث، وغير ذلك.
- ٣- أن تكون موجبةً لأحكام جديدة سكت عنها القرآن، مثل تحريم أكل الحُمُر الأهلية، وتحريم نكاح المرأة على عمتها، أو خالتها.

أحوال السنة مع القرآن



= ص ٤٩ وما بعدها، وأسانيد نسخ التفسير ص ٥٩، والتفسير النبوى / ١٢٦ .

(١) انظر إعلام الموقعين / ٢، ٣٠٧، والطرق الحكمية ص ١٣٧ .

المقدار الذي بينه النبي ﷺ من القرآن الكريم:

من المسائل المتعلقة بهذا الموضوع، وقد أثارها بعض المعاصرين^(١): هل **بَيْنَ النَّبِيِّ وَالْأَصْحَابِ لِأَصْحَابِهِ جَمِيعَ مَعْنَى الْقُرْآنِ؟**

وقد ذكروا في ذلك ثلاثة أقوال:

القول الأول: أنه **بَيْنَ النَّبِيِّ وَالْأَصْحَابِ لِأَصْحَابِهِ جَمِيعَ مَعْنَى الْقُرْآنِ**، وينسبونه إلى شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، بناءً على ما فهموه من كلامهما في مواضع من كتبهما، ومن ذلك قول ابن تيمية في مقدمته: «يجب أن يعلم أن النبي ﷺ **بَيْنَ النَّبِيِّ وَالْأَصْحَابِ لِأَصْحَابِهِ جَمِيعَ مَعْنَى الْقُرْآنِ**، كما **بَيْنَ لَهُمَا أَلْفَاظَهُ**»، فقوله تعالى: «**لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ**» يتناول هذا وهذا^(٢).

القول الثاني: أنه **بَيْنَ النَّبِيِّ وَالْأَصْحَابِ لِأَصْحَابِهِ جَمِيعَ مَعْنَى الْقُرْآنِ**، وإنما بين الكثير منها؛ لأن منها ما استأثر الله بعلمه، ومنها ما تعرّفه العرب بلغاتها.

القول الثالث: أنه **بَيْنَ النَّبِيِّ وَالْأَصْحَابِ إِلَّا الْقَلِيلُ مِنْ مَعْنَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ**، لما روي عن عائشة **بْنَتِ النَّبِيِّ** أنها قالت: لم يكن النبي ﷺ يفسّر شيئاً من القرآن، إلا آياً بعد علمه إياه جبريل^(٣).

(١) وقد ذكر الخلاف في ذلك وفصل أداته الدكتور محمد حسين الذهبي في كتابه (التفسير والمفسرون) ١/٤٩ وما بعدها، وتبعه عدد كبير من الباحثين في حكاية هذا الخلاف، والاستدلال له ومناقشته.

(٢) مقدمة في أصول التفسير ص ٢، وانظر بغية المرتاد ص ٣٣، ومجموع الفتاوى ٥/١٥٧، والصواعق المرسلة لابن القيم ٢/٦٣٦، وختصر الصواعق ص ٤٥٦.

(٣) أخرجه الطبراني في تفسيره ١/٧٨، وضعفه، انظر نفس المرجع ص ٨٣، وضعفه أيضاً ابن كثير في تفسيره ١/١٤، والسيوطفي في الإنقاذ ٦/٢٤٥٤.



وهذا الخلاف لا أصل له، ولا يفهم من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية أن النبي ﷺ بين كل لفظة في القرآن، وإنما مراده - كما يفهم من سياق كلامه وحديثه عن طرق التفسير - أن النبي ﷺ إنما بين معانى القرآن التي تحتاج إلى بيان، أما ما لا يحتاج إلى بيان، وهو كثير في القرآن، فلم يكن بحاجة إلى تبيينه، بل أقر أصحابه على فهمهم له، كما في قوله ﷺ: «وَحِينَئِذٍ إِذَا لَمْ تَجِدِ التَّفْسِيرَ فِي الْقُرْآنِ وَلَا فِي السَّنَةِ رَجَعْتَ فِي ذَلِكَ إِلَى أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ، فَإِنَّهُمْ أَدْرَى بِذَلِكَ، لَمَا شَاهَدُوهُ مِنَ الْقَرَائِنِ وَالْأَحْوَالِ الَّتِي اخْتَصُوا بِهَا، وَلَمَا لَهُمْ مِنَ الْفَهْمِ الْتَّامِ وَالْعِلْمِ الصَّحِيفِ لَاسِمًا عَلِمَاؤُهُمْ وَكَبَرَاؤُهُمْ...»^(١).

ولا يتصور أن النبي ﷺ فسر لأصحابه كل لفظة في القرآن الكريم، كالماء والجبل والحجارة والشجر، كما أقرّ لهم إياها^(٢).

قال ابن حبان البستي: «وَاللهُ جَلَّ وَعَلَا وَلَيْ رَسُولُهُ ﷺ تَفْسِيرُ كَلَامِهِ وَبِيَانِ مَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ لِخَلْقِهِ، حَيْثُ قَالَ: ﴿لَتَبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نُرِدُ إِلَيْهِمْ﴾ وَمِنْ أَمْثَالِ الْمُحَالِّ أَنْ يَأْمُرَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا النَّبِيَّ الْمُصْطَفَى أَنْ يَبْيَنَ لِخَلْقِهِ مَرَادَهُ، حَيْثُ جَعَلَهُ مَوْضِعَ الْأَمَانَةِ عَنْ كَلَامِهِ، وَيَفْسُرُ لَهُمْ حَتَّى يَفْهُمُوا مَرَادَ اللهِ جَلَّ وَعَلَا مِنَ الْآيِّ الَّتِي أُنْزِلَهَا اللهُ عَلَيْهِ ثُمَّ لَا يَفْعُلُ ذَلِكَ رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَسَيِّدِ الْمَرْسَلِينَ، بَلْ أَبَانَ عَنْ مَرَادِ اللهِ جَلَّ وَعَلَا فِي الْآيِّ وَفَسَرَ لِأَمْتَهِ مَا يَهُمُّ الْحَاجَةَ إِلَيْهِ، وَهُوَ سُنْنَهُ ﷺ فَمَنْ تَبَعَ السُّنْنَ حَفَظَهَا وَأَحْكَمَهَا فَقَدْ عَرَفَ تَفْسِيرَ كَلَامِ اللهِ جَلَّ وَعَلَا، وَأَغْنَاهُ اللهُ تَعَالَى عَنِ الْكَلَبِيِّ وَذُوِّيِّهِ، وَمَا لَمْ يَبْيَنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَمْتَهِ مَعْنَى الْآيِّ الَّتِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ

(١) مقدمة في أصول التفسير ص ٨٤.

(٢) انظر التفسير النبوى للباتلي ٣٩ / ١

مع أمر الله جل وعلا له بذلك وجاز له ذلك، كان لمن بعده من أمته أجياؤه، وترك التفسير لما تركه رسول الله ﷺ أخرى، ومن أعظم الدليل على أن الله جل وعلا لم يرد بقوله لتبين للناس ما نزل إليهم القرآن كله أن النبي ﷺ ترك من الكتاب متتشابهاً من الآي، وأيات ليس فيها أحكام، فلم يبين كيفية لأمته فلما فعل رسول الله ﷺ دلّ ذلك على أن المراد من قوله: ﴿لِتُبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ كان بعض القرآن لا الكل^(١).

ومن دلائل عدم بيان النبي ﷺ معاني جميع الفاظ القرآن بقوله،

ما يلي:

١- أن الصحابة رضي الله عنهم يعرفون عامة معاني القرآن بمقتضى معرفتهم بكلام العرب.

يقول أبو عبيدة: «فلم يحتاج السلف ولا الذين أدركوا وحيه إلى النبي ﷺ أن يسألوا عن معانيه؛ لأنهم كانوا عرب الألسن، فاستغروا بعلمهم به عن المسألة عن معانيه، وعما فيه مما في كلام العرب مثله...»^(٢).

٢- لو بينها النبي ﷺ جميعاً، لم يختلف الصحابة والتابعون في التفسير.

٣- لو بينها النبي ﷺ جميعاً، ما دعا لابن عباس رضي الله عنهما بقوله: «اللهُمَّ فَقَهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِمْهُ التَّأْوِيلَ»^(٣).

(١) كتاب المجرودين ٢/٥٦، وانظر الثقات له ٧/٣٩٦.

(٢) مجاز القرآن ١/٨.

(٣) أخرجه أحمد ٥/١٦٠ ح ٣٣٢، وابن حبان في صحيحه [الإحسان] ١٥/٥٣١ ح ٧٠٥.



قال ابن الأثير: «إِنْ كَانَ التَّأْوِيلَ مَسْمُوعًا كَالتَّنْزِيلِ فَمَا فَائِدَةُ تَخْصِيصِهِ بِذَلِكِ؟»^(١).

٤- أن الثابت من التفسير النبوي الصريح قليل، كما هو ظاهر من خلال النظر في كتب التفسير والسنّة.

قال السيوطي: «الذِي صَحَّ مِنْ ذَلِكَ قَلِيلٌ جَدًّا، بَلْ أَصْلُ الْمَرْفُوعِ مِنْهُ فِي غَايَةِ الْقِلَّةِ»^(٢).

وقد ذكر بِحَكْمَةِ اللَّهِ نحو مائتين وخمسين حديثاً مرفوعاً في تفسير القرآن، واضعاً تحت كل سورة ما ورد في تفسيرها^(٣).

وقد قام الباحث خالد بن عبد العزيز الباتلي بجمع الأحاديث الواردة في التفسير النبوي الصريح المستند من كافة المصادر فبلغت ٣١٨ حديثاً، صَحَّ منها عنده ١١٦ حديثاً فحسب^(٤)، علماً أن كثيراً منها في بيان لفظة واحدة في الآية، وقد يَرِدُ أَكْثُرُ مِنْ حديث في آية واحدة.

أقسام وأنواع تفسير القرآن بالسنّة:

تفسير القرآن بالسنّة يشمل قسمين:

القسم الأول: التفسير النبوي، وهو: أن يقصد النبي ﷺ بيان معاني القرآن

(١) جامع الأصول ٢/٣.

(٢) الإنقان ٦/٩٩٨٥.

(٣) الإنقان ٦/٣٤٧.

(٤) انظر التفسير النبوي ٢/٩٦.

بقوله أو فعله أو تقريره^(١).

ومن أمثلة البيان بالقول: حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «إن المغضوب عليهم اليهود، وإن الضالين النصارى»^(٢).

ومن أمثلة البيان بالفعل: ما جاء في صفة حجه صلوات الله عليه وآله وسلامه، أنه أتى مقام إبراهيم صلوات الله عليه وآله وسلامه فقرأ «وَأَنْجَدُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّي»^(٣) [البقرة: ١٩٥] فجعله بيته وبين البيت وصلى ركعتين^(٤).

ومن أمثلة البيان بالإقرار: حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: جاء حَبْرٌ من اليهود، فقال: إنه إذا كان يوم القيمة جعل الله السموات على إصبع، والأرضين على إصبع، والماء والثرى على إصبع، والخلائق على إصبع، ثم يهزهن، ثم يقول: أنا الملك أنا الملك، فلقد رأيت النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه يضحك حتى بدت نواجذه تعجبًا وتصديقا لقوله، ثم قال النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه: «وَمَا قَدَرُوا اللَّهُ حَقَّ قَدْرِهِ»^(٥) إلى قوله: «يُشْرِكُونَ» [الزمر: ٦٧]^(٦).

القسم الثاني: التفسير بالسُّنَّة، وهو: بيان المفسر للقرآن بالسنة النبوية التي لم ترد في سياق التفسير^(٧).

(١) انظر التحرير ص ٦٣، والتفسير النبوبي ١/٥٥، ومعالم في أصول التفسير ص ١١٠.

(٢) أخرجه أحمد ٢٢/١٤٣٨١ ح ١٤٣، والترمذى ح ٤٩٥٤، وابن جرير ١/١٨٦، ١٩٤ وصححه ابن حبان [الإحسان] ١٤/١٣٩ ح ٦٤٦، وحسنه ابن حجر من حديث أبي ذر رضي الله عنه ٨/٥٩، وانظر التفسير النبوى ١/١٣١.

(٣) أخرجه مسلم ٢/٨٨٦ ح ١٢٨.

(٤) أخرجه البخارى ٩/١٤٨ ح ٧٥١٣، ومسلم ٤/٢١٨٤، ح ٢٧٨٦.

(٥) انظر مقالات في علوم القرآن ص ١٤١، والتحرير في أصول التفسير ص ٦٤.



والسنة كلها بيان للقرآن الكريم، كما قال الإمام الشافعي: «جميع السنة شرخ للقرآن»^(١).

وقال الشاطبي: «إن السنة على كثرتها وكثره مسائلها إنما هي بيان للكتاب»^(٢).

وقال رحمه الله: «إن النبي ﷺ كان مبيناً بقوله وفعله وإقراره، لمّا كان مكلفاً بذلك في قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]»^(٣).

وبعض المفسرين يتسع في إيراد الأحاديث المبينة للقرآن، فيورد كل ما يفيد في معرفة معانى الآيات من أي وجه كان.

ومثال تفسير القرآن بالسنة: بيان قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي هَدَنِي رَبِّي إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيمًا مِلَّةً إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٦١]، بقوله صلوات الله عليه: الأنبياء إخوة لعَلَّاتٍ، أمها تهم شتى ودينهم واحد»^(٤)

وهذا التقسيم للتفسير بالسنة محل اجتهاد، ويمكن أن يطلق على الجميع: التفسير النبوى، أو التفسير بالسنة.

(١) ذكره عنه السيوطي في الإتقان ٤/٢٨.

(٢) الموافقات ٢/٣٦٦.

(٣) الموافقات ٣/٣٠٨.

(٤) أخرجه البخاري ٤/١٦٧، ح ٣٤٤٣، ومسلم ٤/٢٢٦٥ ح ١٨٣٧، وأولاد العلات: هم الإخوة من أب واحد وأمهات شتى. انظر تفسير ابن كثير ٣/٣٨٣.

أقسام تفسير القرآن بالسنة



أنواع البيان النبوى للقرآن:

هناك أوجه متعددة لبيان النبي ﷺ للقرآن الكريم، ويمكن إجمالها فيما يلي:

١- إزالة الإشكال، ومثال ذلك: حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «من حُوِسَّبَ عُذْبَ»، قالت: فقلت: أليس يقول الله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسِّبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الإنشقاق: ٨]؟ قالت فقال: «إنما ذلك العرض، ولكن من نوتش الحساب بهلك»^(١).

وحدث عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: لما نزلت: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ [آل عمران: ١٨٧] عمدْتُ إلى عقال أسود وإلى عقال أبيض، فجعلتهما تحت وسادي، فجعلت أنظر في الليل فلا يتبيّن لي، فغدوت على رسول الله ﷺ فذكرت له ذلك، فقال: «إنما ذلك سواد الليل وبياض النهار»^(٢).

(١) أخرجه البخاري / ٣٣ ح ١٠٣، ومسلم / ٤٩٥ ح ٢٨٧٦.

(٢) أخرجه البخاري / ٣٤٨ ح ١٩١٦، ومسلم / ٤٩٦ ح ٧٦٦. وعن سهل بن سعد رضي الله عنه، قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿وَكُلُوا وَاشْرِبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ قال: «فكان الرجل إذا أراد الصوم، ربط أحدهم في رجليه الخيط الأسود والخيط أبيض، فلا يزال يأكل ويشرب حتى يتبيّن له أنهما فأنزل الله بعد ذلك: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ فعلموا أنما يعني بذلك الليل والنهار» أخرجه البخاري / ٦٥١ ح ٧٦٧، ومسلم / ٤٥١ ح ١٩١ وهذا لفظه.



٣- تفسير اللفظ الغريب، ومثاله: حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي صلوات الله عليه قال في قوله تعالى: «ذَلِكَ أَدْنَى أَلَا تَعُولُوا» [النساء: ٢]: «أَن لَا تَجُورُوا»^(١).

٤- تحصيص العام: ومثاله حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: لما نزلت: «الَّذِينَ عَامَنُوا وَلَمْ يَلِبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْآمُنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ» [الأنعام: ٨٢] شق ذلك على المسلمين، فقالوا: يا رسول الله، أينا لا يظلم نفسه؟ قال: «ليس ذلك، إنما هو الشرك، ألم تسمعوا ما قال لقمان لابنه وهو يعظه: «يَبْنَى لَا تُشْرِكُ بِاللَّهِ إِنَّ الشَّرِكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ» [لقمان: ١٣]»^(٢)، فيبين صلوات الله عليه أن الظلم في الآية لا يراد به عموم الظلم، الذي يدخل فيه ظلم النفس بالمعصية، بل المراد أحد أنواع الظلم وهو الشرك.

٥- تقيد المطلق: ومثاله: قوله تعالى: «مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ» [النساء: ١١]، فقد جاء تقيد ذلك بالثلث، كما في حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن النبي صلوات الله عليه قال له: «الثلث، والثلث كبير، أو كثير»^(٣).

٦- تفصيل المعجمل: ومثال ذلك قوله تعالى: «وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَإِثْوَانَ الرَّكْوَةَ وَأَرْكَعُوا مَعَ الرَّكِعَيْنَ» [البقرة: ٤٣] فقد جاءت السنة القولية والفعلية بتفصيل شرائطها وواجباتها وصفتها، كما هو معلوم، وهكذا الزكاة والصيام والحج، وغير ذلك من العبادات والمعاملات.

(١) أخرجه ابن حبان [الإحسان] ٩/ ٣٣٨ ح ٤٠٩٩، وابن أبي حاتم في تفسيره ٣/ ٨٦٠، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة ٧/ ٦٧٥، وانظر التفسير النبوي ١/ ٩٦.

(٢) أخرجه البخاري ٦/ ٤٦٥ ح ٣٤٩٩، ومسلم ١/ ١١٤ ح ١٩٧.

(٣) أخرجه البخاري ٤/ ٣ ح ٢٧٤٦، ومسلم ٣/ ١٢٥٠ ح ١٦٢٨.

٦- توضيح المبهم ومن الأمثلة: قوله تعالى: ﴿ حَفِظُوا عَلَى الْأَصْلَوَاتِ وَالْأَصْلَوَةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِللهِ قَنِينِ ﴾ [البقرة: ٢٣٨]، فقد ثبت عن رسول الله ﷺ أنها صلاة العصر، كما في حديث علي رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: يوم الخندق: «شغلونا عن الصلاة الوسطى، صلاة العصر، ملأ الله بيوتهم وقبورهم ناراً»^(١).

أنواع البيان النبوى للقرآن



طرق بيان النبي ﷺ للقرآن:

كان للنبي ﷺ طريقة في بيان القرآن للصحابية^(٢):

الأولى: بيان معنى الآية ابتداء من غير سؤال، كما في قوله ﷺ: «ينادي مناد: إن لكم أن تصحوا فلا تسقمو أبداً، وإن لكم أن تحبوا فلا تموتو أبداً، وإن لكم أن تسبوا فلا تهربوا أبداً، وإن لكم أن تنعموا فلا تأسوا أبداً فذلك قوله ﷺ: «وَنُودُّ أَن تَلْكُمْ أَجْنَةً أُرْثَمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ» [الأعراف: ٤٣]^(٣).

وحدث عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ وهو على المنبر

(١) أخرجه البخاري ٤/٩٣١ ح ٤٤٣، ومسلم ١/٤٣٧ ح ٦٢٧، وهذا لفظه.

(٢) وبعضهم جعلها أربعة، لكن عند التأمل نجد أنها ترجع لهذين الطريقين.

(٣) أخرجه مسلم ٤/٢٨٢ ح ٢٨٣٧.



يقول: ﴿وَأَعِدُوا لَهُم مَا أَسْتَطعْتُم مِنْ قُوَّة﴾ [الأنفال: ٦٠] «ألا إن القوة الرمي^(١)، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي^(٢).

الثانية: أن يسأله الصحابة رضي الله عنه عما يشكل عليهم فيجيبهم، كما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه المتقدم في تفسير الظلم.

مصادر تفسير القرآن بالسنة:

المراد بالمصادر هنا: المراجع والمظان التي تحوي الأحاديث المرفوعة إلى النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه في تفسير القرآن الكريم، ويمكن تقسيمها إلى المجموعات التالية:

١- كتب التفسير بالتأثر، سواءً كانت مقتصرةً على المروي عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه والصحابة والتابعين رضي الله عنه، كتفسير عبد الرزاق الصنعاني، وتفسير ابن المنذر، وتفسير ابن أبي حاتم، والدر المنشور للسيوطى، أمّ كانت من التفاسير التي جمعت بين المأثور والرأى.

وممن اهتم بالتفسير بالسنة ابنُ جرير الطبرى، والبغوى، وابن كثیر، في تفاسيرهم.


٢- كتب السنة، فقد خصص عددٌ من المحدثين كتاباً للتفسير في مصنفاتهم، كالإمام البخاري، ومسلم، والترمذى، والحاكم، وسعيد بن منصور، وغيرهم، وأوردوا فيها جملةً من الأحاديث المرفوعة في تفسير القرآن.

(١) وليس المراد هنا حضرة القوة في الرمي، بل هو تفسير بالمثال؛ فإن الرمي من أعظم أسباب القوة.

(٢) أخرجه مسلم ١٥٩٩ / ٣ ح ١٩١٧.

٣- الكتب الخاصة بالتفسير النبوى، فقد اعنى بعض المعاصرین بجمع التفسير النبوى، كالصحيح المسند من التفسير النبوى للقرآن الكريم لأبي محمد السيد إبراهيم أبو عمّة، وجامع التفاسير من كتب الأحاديث، بإشراف خالد عقدة، والتفسير النبوى للقرآن الكريم وفضائله، لعبد الباسط محمد خليل، والتفسير النبوى مقدمة تأصيلية مع دراسة حديثية لأحاديث التفسير النبوى الصريح، لخالد الباتلى، وهي رسالة علمية جمعت الأحاديث الواردة في هذا الباب مع دراسة أسانيدها والحكم عليها، وهي أجود هذه الكتب المعاصرة، وأجمعها، وأكثرها تحريراً.

مصادر تفسير القرآن بالسنة



المبحث الثالث:
تفسير الصحابة

تعريف الصحابي:

الصحابي: هو مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ مُؤْمِنًا بِهِ، وَمَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ^(١).

أهمية تفسير القرآن بأقوال الصحابة:

تفسير القرآن بأقوال الصحابة رسول الله هو المصدر الثالث من مصادر التفسير، وأقوالهم في التفسير مقدمة على أقوال غيرهم، فهم أعلم الأمة بكتاب الله تعالى، وخيرها عملاً به.

يقول ابن تيمية: «وَحِينَئِذٍ إِذَا لَمْ تَجِدِ التَّفْسِيرَ فِي الْقُرْآنِ وَلَا فِي السُّنَّةِ رَجَعْتَ فِي ذَلِكَ إِلَى أَقْوَالِ الصَّحَّابَةِ، فَإِنَّهُمْ أَدْرَى بِذَلِكَ، لِمَا شَاهَدُوهُ مِنَ الْقَرَائِنِ وَالْأَحْوَالِ الَّتِي اخْتَصُوا بِهَا، وَلِمَا لَهُمْ مِنَ الْفَهْمِ الْتَّامِ وَالْعِلْمِ الصَّحِيفِ، لَاسِيمًا عَلَمَاؤُهُمْ وَكَبَرَاؤُهُمْ...»^(٢).

ويقول ابن القيم عنهم رسول الله: «وَهُمْ أَعْلَمُ الْأَمَةِ بِكِتَابِ اللَّهِ وَمِرَادِهِ مِنْهُ»^(٣).

(١) الإصابة/١٦، وهذا الراجح في تعريفه.

(٢) مقدمة في أصول التفسير ص ٨٤.

(٣) طريق الهجرتين ص ٦٨٠، وانظر إعلام الموقعين ٤/ ١٩٤.

ويقول الزركشي: «يُنْظَرُ في تفسير الصحابي؛ فإن فسّره من حيث اللغة فهم أهل اللسان، فلا شك في اعتمادهم، وإن فسّره بما شاهده من الأسباب والقرائن فلا شك فيه»^(١).

ومن خلال ما تقدم يمكن إجمال أسباب تقديمهم في التفسير فيما يلي:

- ١- أنهم شاهدوا تنزيل القرآن، وعرفوا أحواله، وأسبابه.
- ٢- كونُهم أهل اللسان الذي نزل به القرآن.
- ٣- معرفتهم بأحوال من نزل فيهم القرآن من المسلمين، وأهل الكتاب والمشركين.

٤- فَهُمُّهُمُ التام، وعلمُهم الصحيح، وعملُهم الصالح^(٢).

يقول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «من كان منكم متأسياً فليتأسس بأصحاب رسول الله ﷺ فإنهم كانوا أباء هذه الأمة قلوبًا، وأعمقها علمًا، وأقلّها تكلفاً، وأقومها هدياً، وأحسنها حالاً، اختارهم الله لصحبة نبيه ﷺ وإقامة دينه، فاعرفوا لهم فضلهم، واتبعوهم في آثارهم، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم»^(٣).

يقول ابن تيمية معلقاً على هذا الأمر: «وقول عبد الله بن مسعود: كانوا أباء هذه الأمة قلوبًا، وأعمقها علمًا، وأقلّها تكلاً، كلام جامع، بين فيه حُسْنَ قصدِهم

(١) البرهان في علوم القرآن ٢ / ١٨٩.

(٢) انظر: المواقفات ٣ / ٣٢٨، ومقدمة في أصول التفسير ص ٨٤ ، والبرهان ٢ / ١٧٤، وتفسير القاسمي ١ / ٥٨، والتفسير والمفسرون ١ / ٦٦.

(٣) تفسير القرطبي ١ / ٩٧.



وينتَهُم بِبَرِّ الْقُلُوبِ، وَبَيْنَ فِيهِ كَمَالُ الْمُعْرِفَةِ وَدُقْتَهَا بِعُمْقِ الْعِلْمِ، وَبَيْنَ فِيهِ تَيْسِيرٌ ذَلِكُ عَلَيْهِمْ، وَامْتِنَاعُهُمْ مِنَ القُولِ بِلَا عِلْمٍ بِقَلْةِ التَّكْلِفِ»^(١).

ويقول عنهم الإمام الشافعي: «وَهُمْ فَوْقُنَا فِي كُلِّ عِلْمٍ وَاجْتِهَادٍ، وَوَرَعٌ عَقْلٌ، وَأَمْرٌ أُسْتُدْرِكَ بِهِ عِلْمٌ، وَاسْتُبْطِطَ بِهِ حُكْمٌ، وَآرَاؤُهُمْ لَنَا أَحْمَدٌ وَأَوْلَى بِنَا مِنْ آرَائِنَا عِنْدَنَا لِأَنفُسِنَا»^(٢).

وبهذا نعرف ضلالاً من لا يرجع إلى أقوالهم، أو يزعم أن أقوالهم في التفسير مثل أقوال منْ بعدهم، أو يدعوا لترك فهمهم والإعراض عن تفسيرهم، والبحث عن معانٍ جديدة وإن كانت مناقضة لما ثبت عنهم.

وهذه الآراء الباطلة التي تدعو لترك تفسير الصحابة رض والتقليل من قيمته، يزعم أصحابها أنهم يريدون التجديد في التفسير ومواكبة العصر، والواقع أنهم يريدون تحريف الشريعة، ونقض أحكامها.

مصادر الصحابة في تفسيرهم:

كان الصحابة رض يرجعون في تفسيرهم إلى مصادر متعددة^(٣)، يمكن إجمالها في أربعة، وهي:

١- القرآن الكريم: فقد ثبت عن الصحابة رض تفسير القرآن بالقرآن، ومن

(١) منهاج السنة ٢/٧٩، وانظر أعلام الموقعين ١/٣٥١.

(٢) معرفة أنواع علوم الحديث لابن الصلاح ص ١/٤٩٧.

(٣) أوصلها بعض الباحثين إلى ستة مصادر، هي: القرآن ، السنة ، الاجتهاد ، اللغة العربية ، أسباب النزول ، أهل الكتاب ، والأولى جعل أسباب النزول ضمن الاجتهاد لأنه من أدواته، وأما أهل الكتاب فالصواب عدم اعتماد مروياتهم مصدرًا من مصادر التفسير، كما يأتي تقرير ذلك في مبحث الإسرائيليات.

أمثلة ذلك: ما وَرَدَ عن عمر رض عند قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَنْفَقُوا رُزْوَجْتَ﴾ [التكوير: ٧] «قال: هما الرجال يعملان العملَ فيدخلان به الجنة، وقال: ﴿أَخْسِرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجُهُم﴾ [الصفات: ٢٢] قال ضَرَبَاوْهُم﴾^(١).
 وعن ابن عباس: «في قوله: ﴿أَمْتَنَّا أَثْنَيْنِ وَأَحْيَيْنَا أَثْنَيْنِ﴾ [غافر: ١١] قال:
 كنتم تراباً قبل أن يخلقكم فهذه ميتة، ثم أحياكم فخلقكم وهذه إحياء، ثم يميتكم
 فترجعون إلى القبور وهذه ميتة أخرى، ثم يبعثكم يوم القيمة وهذه إحياء، فهما
 ميتان وحيتان، فهو قوله: ﴿كَيْفَ تَكُفُّرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَيْتُمْ ثُمَّ
 يُمِيتُّمْ ثُمَّ يُحْيِيُّمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [البقرة: ٢٨]^(٢).

-٤- السنة: حيث كان الصحابة رض يفسرون القرآن بسنة رسول الله صل، ومن
 أمثلة ذلك ما ورد عن أبي هريرة رض أن رسول الله صل قال: «فَضْلُ صلاةِ الجَمِيعِ
 عَلَى صلاةِ الْوَاحِدِ خَمْسٌ وَعَشْرُونَ درجةً، وَتَجْتَمِعُ ملائكةُ اللَّيلِ وَمَلائكةُ النَّهَارِ
 فِي صلاةِ الصَّبَحِ». يقول أبو هريرة: اقرؤوا إن شئتم: ﴿أَقِيمُ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الْشَّمْسِ
 إِلَى غَسِيقِ الظَّلَلِ وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٢٨]^(٣).

-٣- اللغة العربية: كذلك فَسَرَ الصحابة رض القرآن بلغة العرب التي نزل بها، وقد
 بلغَ العربُ وقتَ نزول القرآن الذُّرُوةَ في الفصاحة والبلاغة.

ومن أمثلة رجوعهم إلى اللغة في تفسير القرآن: ما ورد عن عبد الله بن مسعود رض

(١) تفسير ابن جرير ١٤١/٢٤، وضَرَبَاوْهُم: أمثالهم ونظراوْهُم. انظر تاج العروس ٢/٤٧ مادة (ضرب).

(٢) أخرجه ابن جرير ١/٤٤٥، وورد نحوه عن ابن مسعود انظر نفس المرجع ١/٤٤٣.

(٣) صحيح البخاري ٨/٤٧٧ ح ٩٥١، وصحيح مسلم ١/٤٥٠ ح ٦٤٩.



في قوله تعالى **﴿وَمِنَ الْأَنْعَمِ حَمُولَةٌ وَفَرْشًا﴾** [الأنعام: ١٤٦] قال: «الحمولة: الكبار من الإبل، وفرشا: الصغار من الإبل»^(١).

وعن ابن عباس رضي الله عنه في قوله تعالى: **﴿وَأَنْتُمْ سَمِدُونَ﴾** [النجم: ٦١]، قال: «الغناه باليمانية»^(٢).

٤- الاجتهاد والفهم: اجتهد الصحابة رضي الله عنه في تفسير بعض الآيات، واستنبطوا منها الأحكام الشرعية، وكانوا رضي الله عنه أهلا للاجتهاد، يملكون أدواته، وقد تقدم ذكرها عند الحديث عن أهمية تفسيرهم.

ومن أمثلة اجتهادهم: ما ورد عن عمر رضي الله عنه، أنه قال يوما لأصحاب النبي صلوات الله عليه وسلم: «ما ورد عن عمر رضي الله عنه؟»، فيـمـ تـرـوـنـ هـذـهـ آـيـةـ نـزـلـتـ: **﴿أَيَوْدُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ﴾** [البقرة: ٣٦]؟ قالوا: الله أعلم، فغضب عمر فقال: «قولوا نعلم أو لا نعلم»، فقال ابن عباس: في نفسي منها شيء يا أمير المؤمنين، قال عمر: «يا ابن أخي قل ولا تحقر نفسك»، قال ابن عباس: ضربت مثلا لعمل، قال عمر: «أي عمل؟» قال ابن عباس: لعمل، قال عمر: «لِرَجُلٍ غَنِيٍّ يَعْمَلُ بِطَاعَةِ اللَّهِ بِكُلِّ طَلاقٍ»، ثم بعث الله له الشيطان، فعمل بالمعاصي حتى أغرق أعماله^(٣).

(١) أخرجه ابن جرير ٩/٦٩.

(٢) أخرجه ابن جرير ٤٤/١٠١.

(٣) أخرجه البخاري ٦/٣١ ح ٤٥٣٨.

مصادر الصحابة في تفسيرهم



تفاوت الصحابة في معرفة التفسير:

كان الصحابة بتعالیٰ اللہ علیہ الرحمۃ الرحمیۃ متفاوتین في معرفة التفسير، وذلك راجع إلى أمور منها:

١- تفاوتهم في العلم والفهم والإدراك.

٢- تفاوتهم في معرفة لغات العرب.

٣- تفاوتهم في ملازمة الرسول ﷺ.

٤- تفاوتهم في معرفة أسباب النزول وأحواله ^(١).

قال مسروق: «جالست أصحابَ محمد ﷺ فوجدتهم كَاالإخاذِ^(٢) ، فَالإخاذُ يَرْوِي الرجل، والإخاذ يَرْوِي الرجلين، والإخاذ يروي العشرة، والإخاذ يروي المائة، والإخاذ لو نزل به أهل الأرض لأصدرهم، فوجدت عبدَ الله بْنَ مسعود من ذلك الإخاذ» ^(٣).

(١) انظر التفسير والمفسرون ١/٥٨.

(٢) الإخاذ: الغدير. انظر مختار الصحاح ص ٤.

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى / ٩٦١، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى ص ١٦١.



المشهورون بالتفسير من الصحابة:

هناك تفاوت في عدد المروي عن الصحابة بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ في تفسير القرآن الكريم، بل منهم من لم يُرُوَ عنه شيءٌ، وهذا التفاوت في مروياتهم إماً راجع إلى تفاوتهم في العلم والفهم، ومعرفة لغة العرب، وملازمة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ كما تقدم، وإماً راجع إلى مدى تفرغهم للتعليم، وتقدم وفاتهم أو تأخرها.

ومن أكثر من رُويَ عنه التفسير من الصحابة: عبد الله بن عباس، وعبد الله بن مسعود، وعلي بن أبي طالب، وعمر بن الخطاب، وعائشة بنت الصديق، وعبد الله بن عمر، وأبو هريرة، وأبي بن كعب، وأنس بن مالك، وجابر بن عبد الله، رضي الله عنهم أجمعين^(١).

وأما قول السيوطي في الإنقان: «اشتهر بالتفسير من الصحابة عشرة: الخلفاء الأربع، وابن مسعود، وابن عباس، وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وأبو موسى الأشعري، وعبد الله بن الزبير، أما الخلفاء فأكثر من رُويَ عنه منهم علي بن أبي طالب، والرواية عن الثلاثة نَزَرَةً جدًا، وكأن السبب في ذلك تقدم وفاتهم...»^(٢)، فلعله لا يقصد بالشهرة الكثرة؛ فإن المرويات عن بعض هؤلاء العشرة قليلة، وقد نص بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ على أن الرواية عن الخلفاء الثلاثة الأولى^(٣) قليلة جدًا، وهكذا زيد بن ثابت، وأبو موسى الأشعري، ثم إنه قد رُوي عن غير هؤلاء العشرة بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

(١) انظر: المفسرون من الصحابة /٢، ١١٦٣، وتفسير الصحابة /٢، ٧٥٧، والترتيب هنا حسب عدد المرويات، والمصدر الثاني جعل العاشر عبد الله بن عمر بن العاص قبل جابر بن عبد الله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

(٢) الإنقان /٤، ٤٩٣.

(٣) أما عمر بن الخطاب بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فالرواية عنه في التفسير كثيرة. انظر: المفسرون من الصحابة /١، ٤٨.

مرويات كثيرة تزيد عمّا رُوي عن بعضهم^(١).

حكم تفسير الصحابي:

تفسير الصحابي له أقسام يختلف حكمه باختلافها، وهي كما يلي:

١- إذا كان مما لا مجال للرأي فيه، كأسباب التزول^(٢)، والإخبار عن المغيبات، فهذا له حكم المرفوع إلى النبي ﷺ، ويجب الأخذ به^(٣).

قال الزركشي: «فإن تفسيره -أي الصحابي- عندهم بمنزلة المرفوع إلى النبي ﷺ، كما قاله الحاكم في تفسيره»^(٤).

وقال: «ينظر في تفسير الصحابي فإن فسّرَه من حيث اللغة فهم أهل اللسان فلا شك في اعتمادهم، وإن فسره بما شاهده من الأسباب والقرائن فلا شك فيه»^(٥).

وقال ابن حجر: «والحق أن ضابط ما يفسره الصحابي رسول الله إن كان مما لا مجال للاجتهاد فيه، ولا منقولاً عن لسان العرب، فحكمه الرفع، وإلا فلا، كالإخبار عن الأمور الماضية من بدء الخلق، وقصص الأنبياء، وعن الأمور الآتية، كالמלחams والفتن والبعث وصفة الجنة والنار، والإخبار عن عمل يحصل به ثوابٌ مخصوص أو عقاب مخصوص، فهذه الأشياء لا مجال للاجتهاد فيها فيحكم لها بالرفع ... إلا أنه يُستثنى من ذلك: ما كان المفْسُرُ له من الصحابة رسول الله

(١) انظر: المفسرون من الصحابة /١٤٩.

(٢) والمقصود: أسباب التزول الصرّيحة في السببية، أمّا غير الصرّيحة فهي من باب الاجتهاد غالباً.
انظر التحرير في أصول التفسير ص ٦٩ وما بعدها.

(٣) انظر الإنقاذ /٢/٥٦.

(٤) البرهان /٢/١٧٤.

(٥) المرجع السابق /٢/١٨٩.



ممن عُرِفَ بالنظر في الإسرايليات...»^(١).

ومن أمثلة أسباب النزول: حديث جابر رضي الله عنه قال: «كانت اليهود تقول: إذا أتني الرجل امرأته من دبرها في قبليها خرج الولد أحول، فأنزل الله ﷺ نساؤكُمْ حَرَثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرَثَكُمْ أَنَّى شِتَّمْ» [البقرة: ٢٤٣]^(٢).

قال الحاكم: «هذا الحديث وأشباهه مسندة^(٣) عن آخرها، وليست بموقعة، فإن الصحابي الذي شهد الوحي والتَّنزيل فأخبر عن آية من القرآن أنها نزلت في كذا وكذا، فإنه حديث مسنده^(٤).

قال الشنقيطي: «فظهر من هذا أن جَابِرًا رضي الله عنه يرى أن معنى الآية: فأتوهن في القُبُلِ على أية حالة شتم، ولو كان من ورائها.

والملحق في علوم الحديث أن تفسير الصحابي الذي له تعلق بسبب النزول له حكم الرفع»^(٥).

ومن أمثلة الإخبار عن المغَيَّبات ما ورد عن ابن مسعود رضي الله عنه في قوله تعالى: «لَقَدْ رَأَى مِنْ عَائِنَتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى» [النجم: ١٨] قال: «رأى رفرفاً أخضر قد سد الأفق»^(٦).

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح ص ٣٤٣.

(٢) أخرجه البخاري ٨/ ٢٣٨، ح ٤٥٩، و مسلم ٢/ ١٥٨ ح ١٤٣٥، وهذا الفظه.

(٣) أي مرفوعة.

(٤) معرفة علوم الحديث ١/ ٤٠، وانظر المستدرك للحاكم ٤/ ٦١٩، وإعلام الموقعين ٤/ ٥٣.

(٥) أضواء البيان ١/ ١٧٠.

(٦) صحيح البخاري ٨/ ٦١١ ح ٤٨٥٨.

ومن أمثلة الإخبار عن المغيبات كذلك: ما رُوي عن أبي هريرة، في قوله تعالى:
﴿وَمَا مِنْ دَآبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَيْرٌ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَّمٌ أَمْثَالُكُمْ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ [الأنعام: ٣٨] قال: «يُحْشَرُ اللَّهُ الْخَلْقُ كُلَّهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الْبَهَائِمُ، الْدَّوَابُ، الطَّيْرُ، وَكُلُّ شَيْءٍ، فَيُبَلِّغُ مِنْ عَدْلِ اللَّهِ يَوْمَئِذٍ أَنْ يَأْخُذَ لِلْجَمَاءِ مِنَ الْقَرْنَاءِ، ثُمَّ يَقُولُ: كُونِي تَرَابًا، فَلَذِكَ يَقُولُ الْكَافِرُ: ﴿يَنَّا يَنِّي نِّي كُنْتُ تُرَابًا﴾» [النَّبَا: ٢٠].^(١)

- إذا كان تفسيره من باب الإسرائليات ، فإنه يأخذ حكم الإسرائليات^(٢).
- إذا كان تفسيره من باب الاجتهاد كبيان غريب، أو استنباط حكم شرعي، ونحو ذلك فينظر فيه: فله حالان كما يلي:
- أ- إن أجمعوا عليه فهو حجة يجب قبوله.

ومن أمثلة ذلك: إجماعهم على وجوب الغسل من التقاء الختانين المبين لقوله تعالى: **﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَأَظَهِرُوْا﴾** [المائدة: ٦]^(٣).

ب- وإن اختلفوا رجح بين أقوالهم، ومن أمثلة ذلك: اختلافهم في معنى (القرء) في قوله تعالى: **﴿وَالْمُظْلَّقُ يَرَبَّصُ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةُ قُرُوءٍ﴾** [البقرة: ٢٩٨]، حيث ذهب بعضهم إلى أن المراد بالقرء: الحيض، وذهب آخرون إلى أن المراد به: الطهر^(٤).

(١) أخرجه ابن جرير ٩/٤٣٥.

(٢) ويأتي بيان حكمها في المبحث السابع.

(٣) انظر المواقف للشاطبي ٣/٣٣٨، وتفسير القاسمي ١/١٦.

(٤) انظر ابن جرير الطبرى ٤/٨٧ وما بعدها، وتفسير البغوي ١/٤٣.

واختلافهم في معنى قوله تعالى: ﴿وَالشَّفْعُ وَالْوَتْر﴾ [النَّجْرُ: ٣]، حيث قال ابن عباس رضي الله عنهما: الشفع يوم النحر، والوتر يوم عرفة، وقال عمران بن حصين رضي الله عنهما: الصلاة المكتوبة منها شفع ومنها وتر^(١).

وإذا ورد عن أحدهم تفسير ولم يعلم له مخالف فينبغي الأخذ به، لا سيما إذا حفظ به قرائن القبول، وهو معدود من الإجماع عند جمهور أهل العلم^(٢).
قال **شيخ الإسلام**: «وأما أقوال الصحابة فإن انتشرت ولم تنكر في زمانهم فهي حجة عند جماهير العلماء»^(٣).


أما إذا لم يشتهر أو لا يعلم هل اشتهر أم لا فالجمهور على أنه حجة.
قال **شيخ الإسلام**: «إن قال بعضهم قولًا ولم يقل بعضهم بخلافه ولم ينتشر فهذا فيه نزاع، وجمهور العلماء يحتاجون به...»^(٤).

(١) تفسير ابن جرير ١٦/٥٦٣-٥٦١.

(٢) انظر مجموع الفتاوى ٢٠/١٤، والبرهان ٢/١٧٤، والتفسير والمفسرون ١/٩٦، وفصل في أصول التفسير ص ٣٣، ويسمى الإجماع السكوتى.

(٣) مجموع الفتاوى ٢٠/١٤، وانظر قواعد التفسير للسبت ١/١٨٢.

(٤) انظر مجموع الفتاوى ٢٠/١٤، وقواعد التفسير ١/١٨٢.



خصائص تفسير الصحابة:


تميز تفسير الصحابة بعدة خصائص منها ما يلي^(١):

- ١- لم يشمل تفسيرهم القرآن كله، حيث إن كثيراً من الآيات واضحة لدى أهل عصرهم، لا تحتاج إلى تفسير؛ لعلهم ومعرفتهم باللغة.
- ٢- كان تفسيرهم مختصرًا مقصورًا على بيان اللفظ الغامض، أو الحكم المشكل ونحو ذلك.
- ٣- قلة تدوينهم للتفسير، حيث كان التفسير يُتناقل شفافاً، وإن كان بعضهم يُدون لنفسه كعبد الله بن عمرو رض، حيث كتب صحيفته الصادقة.

^(١) انظر: التفسير والمفسرون ١/٩٧، وتفسير الصحابة ص ١٧٠، وأصول التفسير ومناهجه ص ٤٩، وتفسير الصحابة دراسة تطبيقية مقارنة ٢/٦٩٣.



- ٤- قلة الاختلاف بينهم في التفسير.
- ٥- سلامة تفسيرهم من البدع والأهواء.
- ٦- عنايتهم بأسباب النزول.





المبحث الرابع: أقوال التابعين

تعريف التابعي:

التابعبي: هو من لقى الصحابي مؤمناً، ومات على الإسلام^(١).

وقد ألح الحق المفسرون أتباعَ التابعين بالتابعين^(٢)، فرروا عنهم واحتلوا بأقوالهم، ولا سيما كبارهم وعلماؤهم^(٣)، فهم أهل القرن الثالث من القرون المفضلة، كما في حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «خُبِّئَ النَّاسُ قُرْنَيْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونُهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تُسْبِقُ شَهَادَةً أَحَدَهُمْ يَمْيِنَهُ، وَيَمْيِنُهُ شَهَادَتَهُ»^(٤).

والمراد بقرنه: رضي الله عنه الصحابة رضي الله عنه، والذين يلُونهم: التابعون، والذين يلُون التابعين: اتباعَ التابعين^(٥).

(١) نزهة النظر شرح نخبة الفكر ٤٧٧، وهذا الراجح في تعريفه.

(٢) تابعُ التابعي: هو مَنْ لقى التابعي مؤمناً بالنبي ﷺ ومات على الإسلام. علوم الحديث ومصطلحه /١ ٣٥٧.

(٣) انظر البرهان ٢/١٧٤ وما بعدها، وطبقات المفسرين للسيوطى ص٩، والتحرير في أصول التفسير ص٤، ٩١، ٨٤، وتفسير أتباعَ التابعين، بحث منشور في مجلة معهد الإمام الشاطبي عدد ١٣ ص ١٧٨، والمراد بهم هنا: مَنْ تَصَدَّىَ مِنْهُمْ لِلتَّفْسِيرِ درايةً، دون نَقلَةَ التَّفْسِيرِ، وأهْلِ اللُّغَةِ. انظر المصدر السابق ص ١١٣.

(٤) أخرجه البخاري ١٧١ ح ٢٦٥٢، ومسلم ٤/١٩٦٣ ح ٢٥٣٣.

(٥) انظر شرح مسلم للنووي ٨/٤٨، وفتح الباري لابن حجر ٧/٨، وقد اختلف في تحديد زمان هذه



أهمية تفسير القرآن بأقوال التابعين:

تفسير القرآن بأقوال التابعين هو المصدر الرابع من مصادر التفسير، وأقوالهم في التفسير مقدمة على من جاء بعدهم، لأسباب أهمها ما يلي:

١- أنهم تلاميذ الصحابة رض، سمعوا منهم التفسير وغيره.

٢- أنهم أهل اللغة العربية، حيث عاشوا في عصر الاحتجاج لغوي^(١).

٣- أنهم أقرب الناس إلى عصر التنزيل، ومن أهل القرون الثلاثة المفضلة.

يقول ابن تيمية: «إذا لم تجِد التفسير في القرآن ولا في السنة، ولا وجَّهَهُ عن الصحابة، فقد رجع كثيراً من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين، كمجاهد بن جبر؛ فإنه كان آيةً في التفسير، كما قال محمد بن إسحاق: حدثنا أبوأنُ بن صالح، عن مجاهد قال: عَرَضْتُ المصحفَ على ابن عباس ثلاثَ عَرَضَاتٍ، من فاتحته إلى خاتمتها، أو قفه عند كل آية منه وأسئلته عنها...»^(٢).

وقد حَمَلَ بعضُ أهل العلم ما رُوِيَ عنهم في التفسير على أنهم سمعوه من الصحابة رض^(٣).

= القرون، وقال ابن حجر: واتفقوا على أن آخر منْ كان من أتباع التابعين ممن يقبل قوله: من عاش إلى حدود العشرين ومائتين» فتح الباري ٧/٨، لكن مشاهير مفسري أتباع التابعين عاشوا إلى حدود المائتين.

(١) واختلف في نهاية عصر الاحتجاج باللغة، والمشهور أنه يتنهى في الحواضر في منتصف القرن الثاني، وأما في أهل البادية فينتهي في القرن الرابع. انظر في أصول التحول، لسعيد الأفغاني ص ١٩ وما بعدها.

(٢) مقدمة في أصول التفسير ص ٩٠، وأثر مجاهد أخرجه ابن جرير في تفسيره ١/٨٥.

(٣) انظر سنن الترمذى ٥/٤٠، والإتقان ٦/٢٢٨٧.

مصادر التابعين في تفسيرهم:

كان للتابعين في التفسير خمسة مصادر هي:

١- القرآن الكريم: فقد ثبت عن التابعين بِهِ اللَّهُمَّ تفسير القرآن بالقرآن، على تفاوت بينهم في ذلك.

مثال ذلك: ما رُوِيَ عن الحسن البصري أنه فسر الكلمات المذكورة في قوله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: «فَتَلَقَّى عَادَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ الْتَّوَابُ الْرَّاجِيمُ» [البقرة: ٣٧] بقوله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: «قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَا تَكُونَنَّ مِنَ الْخَسِيرِينَ» [الأعراف: ٤٣].^(١)

٢- السنة: فقد كان التابعون يفسرون القرآن بما بلغهم من سنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

مثال ذلك: تفسير مجاهد للمغضوب عليهم والضالين، بما ورد في حديث عدي بن حاتم عَوْنَانَ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْمَغْضُوبَ عَلَيْهِمُ الْيَهُودُ، وَإِنَّ الْمَغْضُوبَ عَلَيْهِمُ الْيَهُودُ، وَإِنَّ الْمَغْضُوبَ عَلَيْهِمُ الْنَّصَارَى»^(٢).

٣- أقوال الصحابة: فقد كانوا يرجعون إليها، ويتحجون بها، ويسألون الصحابة بِهِ اللَّهُمَّ عمّا أشكل عليهم في التفسير.

والمتأمل في مروياتهم يجد التطابق الكبير بين أقوالهم وأقوال الصحابة بِهِ اللَّهُمَّ.
مثال ذلك: ما أخرجه ابن جرير عن سعيد بن جبير قال: «اختلفت أنا وعطاء وعبيد بن عمر في قوله: أَوْ لَمْسُّنُمُ النِّسَاءَ» [النساء: ٤٣] فقال عبيد بن عمر: هو

(١) أخرجه ابن جرير / ٥٨٦.

(٢) تفسير ابن جرير / ١٩٦، ١٨٩. وسبق تخریج الحديث في (ص ٦١).



الجماع ، وقلت أنا وعطاء: هو اللمس . قال: فدخلنا على ابن عباس ، فسألناه ، فقال: «غُلِبَ فريق الموالي ، وأصابت العرب ، هو الجماع ، ولكن الله يعفُ ويُكْنِي»^(١) .

٤- اللغة العربية: كذلك كانوا يرجعون إلى اللغة العربية في بيان القرآن ، وكانوا في عصر قوّة اللغة وزمن الاحتجاج بها .

مثال ذلك: ما ورد عن عكرمة في قوله تعالى: «ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ» [الروم: ٤١] ، قال: إن العرب تسمى الأمصار بحرًا^(٢) .

٥- الاجتهاد والفهم: ولا سيما فيما لم يبلغهم فيه شيء عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه رضي الله عنه .

مثال ذلك: ما روي عن خالد الحذاء قال: سألت الحسن فقلت: يا أبا سعيد، آدم للسماء خلق أم الأرض؟ قال: «أما تقرأ القرآن: إِنَّ جَاعِلَ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً» [البقرة: ٣٠]؟ لا بل للأرض خلق^(٣) .

مصادر التابعين في تفسيرهم



(١) أخرجه ابن جرير ٦٤ / ٧ ، وفريق العرب: عُبيْدُ بن عُمَيْرٍ ، وفريق الموالي: سعيد بن جبير وعطاء .

(٢) أخرجه ابن جرير ١٨ / ٥١٠ .

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٥ / ٧٦ .

حكم تفسير التابعي:

اختلاف العلماء في حكم الأخذ بأقوال التابعين^(١) في التفسير على قولين^(٢):

القول الأول: أنها ليست حجة، فلا يجب الأخذ بها، واستدلوا بما يلي:

أ- أنه ليس لهم سمع عن النبي ﷺ، بخلاف الصحابة ﷺ.

ب- أنهم لم يشاهدو القرائن والأحوال التي نزل عليها القرآن، فيجوز عليهم الخطأ.

ج- أن عدالتهم غير منصوص عليها، كما هو الحال في الصحابة ﷺ.

القول الثاني: أن أقوالهم حجة في التفسير، إذا لم يرد تفسير الآية عن النبي ﷺ أو الصحابة ﷺ، وعليه عمل أكثر المفسرين، واستدلوا بما يلي:

أ- أن التابعين تلقوا التفسير عن الصحابة، وتتلذذوا عليهم، وسألوهم عما أشكل عليهم فهم من القرآن.

ب- قربهم من عصر التنزيل، وكونهم من أهل القرون الثلاث المفضلة.

والراجح: القول بالتفصيل، فما أجمعوا عليه وجوب الأخذ به، وما اختلفوا فيه لم يكن قول بعضهم حجة على بعض، بل يرجح بين أقوالهم.

يقول شيخ الإسلام بن تيمية: «أما إذا أجمعوا على شيء فلا يرتاب في كونه حجة؛ فإن اختلفوا فلا يكون قول بعضهم حجة على بعض، ولا على من بعدهم».

(١) والمقصود: ما لم يرد فيه شيء عن النبي ﷺ والصحابة ﷺ.

(٢) انظر البرهان في علوم القرآن ٢/١٧٤، تفسير التابعين ١/٤٩.



ويُرجَّحُ في ذلك إلى لغة القرآن، أو السنة، أو عموم لغة العرب، أو أقوال الصحابة في ذلك^(١).

أما إذا اشتهر لأحدهم قولٌ ولم يعرف له مخالف فلا يظهر كونه حجة^(٢).
وإذا صحَّ عن الصحابي أو التابعِي قولان مختلفان، ولم يُثْبُت رجوعُه عن أحدهما، فهما كالقولين المختلفين، يُرجَّحُ بينهما^(٣).

المشهورون بالتفسير من التابعين:

اشتهر بالتفسير عدد كبير من التابعين، حيث تلمندو على كبار مفسري الصحابة رسول الله ونهلوا من علمهم، ومن أشهر مفسري التابعين ما يلي:

١ - أصحاب ابن عباس رسول الله [ت: ٦٨هـ]، في مكة، ومنهم: سعيد بن جبير [ت: ٩٥هـ]، ومجاحد [ت: ١٠٤هـ]، وعكرمة [ت: ١٠٥هـ]، وعطاء بن أبي رباح [ت: ١١٥هـ]، وطاووس بن كيسان [ت: ١٠٦هـ].

٢ - أصحاب عبد الله بن مسعود رسول الله [ت: ٣٤هـ] في الكوفة، ومنهم: عَلْقَمَةُ ابن قيس [ت: ٦١هـ]، ومسروق [ت: ٦٦هـ]، وأبو عبد الرحمن السُّلْمي [ت: ٧٤هـ]، والأسود بن يزيد [ت: ٧٥هـ].

٣ - أصحاب أبي بن كعب رسول الله [ت: ٣٠هـ] في المدينة، ومنهم: أبو العالية الرياحي [ت: ٩٣هـ]، وسعيد بن المسيب [ت: ٩٤هـ]، وعبد الرحمن بن أبي ليلٍ [ت: ٨٩هـ].

(١) مقدمة في أصول التفسير ٩٦.

(٢) انظر البرهان ٢/١٧٥.

(٣) فصول في أصول التفسير ص ٤٠.

٤- أصحاب أنس بن مالك ت: ٩٣ هـ في البصرة، ومنهم: الحسن البصري [ت: ١١٠ هـ]، وقتادة بن دعامة السَّدُوسِي [ت: ١١٨ هـ]، ومحمد بن سيرين [ت: ١١٦ هـ]، والربيع بن أنس [ت: ١٣٩ هـ].

وقد أطلق عليها بعض المعاصرین: (مدارس التفسير في عهد التابعين)^(١) وهذا المصطلح يُوجَّه بوجود فوارق منهجية واضحة بينها، والأمر ليس كذلك، بل هي مجالس علمية حول بعض علماء الصحابة ت: ١١٢ هـ، ثم إن بعض التابعين أخذ عن أكثر من صحابي وتنقل في أكثر من موطن^(٢).

قال ابن تيمية: «وأما التفسير فإن أعلم الناس به أهل مكة؛ لأنهم أصحاب ابن عباس، كمجاهد وعطاء بن أبي رباح، وعكرمة مولى ابن عباس، وغيرهم من أصحاب ابن عباس، كطاووس، وأبي الشعثاء، وسعيد بن جبير وأمثالهم، وكذلك أهل الكوفة من أصحاب ابن مسعود، ومن ذلك ما تميزوا به على غيرهم، وعلماء أهل المدينة في التفسير مثل زيد بن أسلم الذي أخذ عنه مالك التفسير، وأخذه عنه أيضاً ابنه عبد الرحمن، وعبد الله بن وهب»^(٣).

وممن اشتهر بالتفسير من أتباع التابعين: مقاتل بن سليمان [ت: ١٥٠ هـ]، وعبد الملك بن حريج [ت: ١٥٠ هـ]، ومحمد بن إسحاق [ت: ١٥٣ هـ]، وسفيان

(١) انظر التفسير والمفسرون للذهبي ١/١٠، الإسرائيليات والمواضيعات في كتب التفسير ١/٦٢، تفسير التابعين ١/٨٧، ٢/١٦٨.

(٢) انظر مقالات في علوم القرآن ص ٩٩٥، وقد رأى بعض الباحثين أن يكون تصنيف المدارس على أساس اتجاههم في التفسير، فتكون مدرستين: مدرسة أهل الأثر، ومدرسة أهل الاجتهاد. انظر تفسير التابعين ٢/١٦٩.

(٣) مقدمة في أصول التفسير ص ٥١.



الثوري [ت: ١٦٦هـ]، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم [ت: ١٨٦هـ]، وسفيان بن عيينة [ت: ١٩٨هـ].

خصائص تفسير التابعين:


تميز التفسير في عهد التابعين بخصائص عديدة، أبرزها ما يلي^(١):

- ١- ظلَّ التفسيرُ عندهم محتفظاً بطابع التلقى والرواية عن شيوخهم من الصحابة غالباً، مع بدء التدوين في عصرهم، ولاسيما عصر أتباع التابعين.
- ٢- ظهور الاجتهاد، والتَّوْسُّعُ في التفسير، حتى شمل تفسيرهم جميع آيات القرآن، وذلك لحاجة الناس في عصرهم إلى ذلك^(٢).
- ٣- كثرة الإسرائييليات في تفسير أتباع التابعين^(٣).
- ٤- كان الخلاف في التفسير عندهم أوسع مما كان في عهد الصحابة، وإن كان كثيراً منه من باب اختلاف التنوع لا التضاد.

(١) انظر التفسير والمفسرون ١/١٣١، وأصول التفسير ص ٤٤، وتفسير التابعين ٢/٩٥٣.

(٢) أما طبقة أتباع التابعين فهي أقل طبقات تفسير السلف الثلاث. انظر تفسير أتباع التابعين ص ١٩٩.

(٣) أمّا التابعون فهم مقاريون للصحابة في مقدار الأُخْذِ عن بني إسرائيل، ويقْنَى النَّظرُ في صحّة المروي عنهم في ذلك، وعلى كُلّ حال فنسبة المروي عن بني إسرائيل في جميع الطبقات قليل جدّاً، حيث لم يتجاوز ٣٪ من جملة المرويات عنهم في تفسير ابن جرير الطبرى، كما أحصى ذلك د. محمد بن عبد الله الخضيري، انظر: التفسير بالماثور في مختلف العصور دراسة مقارنة ص ٦٦، وانظر مفسرو الصحابة ٢/٨٩٩.



هل تلزم صحة الإسناد فيما يروى عن الصحابة والتابعين:

سبق أن منهج الأئمة المتقدمين من المحدثين والمفسرين وغيرهم، قبول الحديث الضعيف في بيان معانٍ القرآن، دون العقائد والأحكام^(١)، بضوابط معينة، فالآثار عن السلف من باب أولى، وعلى هذا جرى عمل المفسرين، حيث قيلوا وفسروا بها معانٍ القرآن، ما لم يكن فيها إشكالاً أو غرابة في المعنى^(٢).

(١) انظر: (ص ٥٤).

(٢) انظر التحرير في أصول التفسير ص ١٢٤.



وكثير من المرويات التفسيرية ضعيفة، لكن الضعف راجع إلى الرواية لا المعنى، فمعظم المعاني صحيحة في الجملة، فترك هذه الآثار وتجريد كتب التفسير منها إهانةً لتلك المعاني، واستبدال لها بمصادر أضعف منها كأقوال أهل اللغة^(١). ثم إن غالب أسانيد مرويات تفاسير السلف **نسخ**، والمراد بالنسخ عند المحدثين: مجموعة أحاديث تروى بإسناد واحد.

ونسخ التفسير: ما رُوي من الآثار في تفسير القرآن بأسانيد متحدة إلى أصحابها^(٢)، كالنسخة التي رواها أبو صالح كاتب الليث عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة الوالبي عن ابن عباس رضي الله عنهما، وهي من أجود الطرق عنه، وإن لم تخل من نقد، وقد رُويت عنه بواسطتها روايات كثيرة^(٣). والعلماء يتسللون في قبول مرويات النسخ، لأنها كُتب رويت عن أصحابها، ولن ينكروا ذلك^(٤).

ويجدر التنبيه هنا إلى أن بعض التابعين وأتباعهم^(٥) ضعيف في روايته عن غيره، لكنه إمام في التفسير إذا فسر هو بنفسه، فتضعيقه من جهة الرواية لا يلزم منه تضعيقه من جهة الدراسة، فالرأي لا يوصف بالكذب، بل يوصف بالخطأ^(٦). أما إذا كان الأثر موضوعاً مكذوباً فهو مردود بلا شك، وهكذا الطرق الواهية

(١) انظر اختلاف السلف في التفسير ص ٥٦-٥٩.

(٢) انظر أسانيد نسخ التفسير ص ٦٠.

(٣) انظر فتح الباري /٨، ٤٣٨، والإتقان ٦/٢٣٣.

(٤) انظر أسانيد نسخ التفسير ص ٦٠.

(٥) أما الصحابة رضي الله عنهما فكلهم عدول.

(٦) مقالات في علوم القرآن ص ٣٥٥.

جداً، مثل رواية محمد بن مروان **السدي الصغير** عن محمد بن السائب الكلبي عن أبي صالح باداًم عن ابن عباس رضي الله عنه، وتسمى سلسلة الكذب^(١).

حكم إحداث قول جديد في التفسير مخالف لما ثبت عن الصحابة

والتابعين رضي الله عنه:

إذا اختلف السلف في تفسير الآية على قولين -أو أكثر- فهل يجوز لمن بعدهم إحداث قول ثالث يخرج عن قولهم^(٢)؟

اختلاف العلماء في ذلك على قولين:

القول الأول: أنه لا يجوز إحداث قول جديد مخالف لما ثبت عن الصحابة والتابعين، وهذا قول جمهور العلماء؛ لأن إجماعهم على قولين إجماع على بطلان ما عداهما، كما أن الإجماع على قول واحد إجماع على بطلان ما عداه، ولا فرق بينهما.

ولأن ذلك يوجب نسبة الأمة إلى تضييع الحق، والغفلة عنه؛ فإنه لو كان الحق في القول الثالث، كانت الأمة قد ضيّعته وغفلت عنه، وخلا العصر من قائم الله بحجه، ولم يبق منهم عليه أحد وذلك محال^(٣).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فقولنا بتفسير الصحابة والتابعين، لعلمنا بأنهم بلّغوا عن الرسول ﷺ ما لم يصل إلينا إلا بطريقهم، وأنهم علموا معنى ما أنزل الله على رسوله تلقياً عن الرسول، فيمتنع أن نكون نحن مصيّبين في فهم القرآن وهم

(١) انظر الإتقان ٤، ٢٣٩، والعجباب ١/٤٦٣، ٤٠٩.

(٢) انظر قواعد التفسير للسبت ١/٤٠.

(٣) انظر العدة في أصول الفقه ٤، ١١١٣، وروضة الناظر ١/٤٣٠.



مخطئون، وهذا يعلم بطلانه ضرورة عادةً وشرعًا^(١).
وقال نَحْنُ لِللهِ مُكَفِّرُونَ: «مَنْ فَسَرَ الْقُرْآنَ أَوْ الْحَدِيثَ وَتَأْوِلَهُ عَلَى غَيْرِ التَّفْسِيرِ الْمُعْرُوفِ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ، فَهُوَ مُفْتَرٌ عَلَى اللَّهِ مَلِحْدٌ فِي آيَاتِ اللَّهِ مَحْرُفٌ لِلْكَلْمَنْ عَنْ مَوْضِعِهِ، وَهَذَا فَتْحُ لَبَابِ الزَّنْدَقَةِ وَالْإِلْهَادِ، وَهُوَ مَعْلُومٌ الْبَطْلَانُ بِالاضْطَرَارِ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ»^(٢).

القول الثاني: أنه يجوز إحداث قول جديد يخرج عن أقوال السلف؛ لأنهم تكلموا في ذلك مجتهدين، ولم يصرحوا بتحريم إحداث قول ثالث، ولأن النظر والاجتهاد سائغ فيها، فهي بمنزلة ما لم يتكلم فيها^(٣).

والراجح: القول الأول، لقوة أدلة، وهو المعتمد عند محققى المفسرين.
قال ابن جرير الطبرى في رد أحد الأقوال: «قول لقول أهل التأويل مخالفٌ، وكفى بخروجه عن قول أهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم من الخالفين على خطئه شاهداً»^(٤).

وقال نَحْنُ لِللهِ مُكَفِّرُونَ: «وهذا قول لا نعلم له قائلًا من متقدمي العلم قاله، وإن كان له وجه، فإذا كان ذلك كذلك، وكان غير جائز عندنا أن يتعدى ما أجمعنا عليه الحجة، فما صَحَّ من الأقوال في ذلك إلا أحد الأقوال التي ذكرناها عن أهل العلم»^(٥).

(١) بغية المرتد في الرد على المتكلفة والقرامطة والباطنية (ص: ٣٣٦).

(٢) مجمع الفتاوى / ١٣ / ٤٤٣.

(٣) انظر روضة الناظر / ٤٣١.

(٤) تفسير الطبرى / ٧، ١١٦، وانظر نفس المرجع / ٨ / ٥٦٥.

(٥) تفسير الطبرى / ٤ / ٤٦٦ وانظر نفس المرجع / ٤ / ٧٧٩.

قال ابن تيمية مقرّراً هذه المسألة مبيناً خطأ مخالفة تفسير السلف: «وأما تفسيره بمجرد ما يحتمله اللفظ المجرد عن سائر ما يبين معناه فهذا منشأ الغلط من الغالطين؛ لا سيما كثير ممن يتكلّم فيه بالاحتمالات اللغوية؛ فإن هؤلاء أكثر غلطًا من المفسرين المشهورين؛ فإنهم لا يقصدون معرفة معناه كما يقصد ذلك المفسرون».

وأعظم غلطاً من هؤلاء وهؤلاء من لا يكون قصدُه معرفة المراد الله، بل قصدُه تأويل الآية بما يدفع خصمَه عن الاحتجاج بها، وهؤلاء يقعون في أنواع من التحريف، ولهذا جوازَ منْ جوازَ منهم أن تتأول الآية بخلاف تأويل السلف وقالوا: إذا اختلف الناس في تأويل الآية على قولين جاز لمن بعدهم إحداث قول ثالث؛ بخلاف ما إذا اختلفوا في الأحكام على قولين، وهذا خطأً فإنهم إذا أجمعوا على أن المراد بالآية إما هذا، وإما هذا، كان القولُ بأن المراد غيرُ هذين القولين خلافاً لاجماعهم؛ ولكن هذه طريقَ منْ يقصد الدفع، لا يقصد معرفة المراد وإن فكيف يجوز أن تضل الأمة عن فهم القرآن ويفهمون منه كُلُّهم غيرَ المراد»^(١).

أما إذا كان هذا القولُ المُحدث لم يخرج عن أقوالهم، ولم يبطل إجماعَهم، وكانت تحتمله الآية، فهو مقبول في الجملة^(٢).

ومما يُمثل به لهذه القاعدة ما يذكره بعض أصحاب التفسير العلمي للقرآن الكريم ، فإنهم قد يذكرون أقوالاً مخالفة لما قاله السلف تماماً مما يلزم منه نسبة جميع الأمة إلى الجهل والخطأ في تفسير ذلك الموضوع.

(١) مجموع الفتاوى (١٥ / ٩٤)، وانظر نفس المرجع ٥٩ / ١٣.

(٢) انظر قواعد التفسير (١ / ٢٠٦)، والتحرير ص ١٢٦.



أما إذا كان القول الذي يقرره هؤلاء أو غيرهم في معنى الآية لا ينافي أقوال السلف، ولا يلزم من تقريره نسبة الخطأ إلى السابقين فهو مقبول؛ إذ هو من الفهم الذي يؤتى الله رجلاً في كتابه، إذا كان هذا القول صحيحاً^(١).

ومثال ما لا ينافي ما ثبت عن الصحابة والتابعين، ما ذكره بعض المعاصرین عند قوله تعالى: ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبَيْعَالَ وَالْحِمِيرَ لِتَرْكُبُوهَا وَزِينَةٌ وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [التحل: ٨]، أن المراد بقوله تعالى ﴿وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾: وسائل المواصلات الحديثة.

قال يحيى بن سلام: «من الأشياء كلها مما لم يذكر لكم»^(٢).

وقال ابن الجوزي: «ذكر قوم من المفسرين: أن المراد به عجائب المخلوقات في السماوات والأرض التي لم يطلع عليها»^(٣).

وقال السعدي عند هذه الآية: «مما يكون بعد نزول القرآن من الأشياء، التي يركبها الخلق في البر والبحر والجو، ويستعملونها في منافعهم ومصالحهم، فإنه لم يذكرها بأعيانها، لأن الله تعالى لا يذكر في كتابه إلا ما يعرفه العباد، أو يعرفون نظيره، وأما ما ليس له نظير في زمانهم فإنه لو ذُكر لم يعرفوه ولم يفهموا المراد منه، فيذكر أصلاً جاماً يدخل فيه ما يعلمون وما لا يعلمون، كما ذكر نعيم الجنة وسمى منه ما نعلم ونشاهد نظيره، كالنخل والأعناب والرمان، وأجمل ما لا نعرف له نظيراً في قوله: ﴿فِيهِمَا مِنْ كُلِّ فَاكِهَةٍ زَوْجَانَ﴾، فكذلك هنا ذكر ما

(١) انظر قواعد التفسير / ٤٠٤.

(٢) تفسير يحيى بن سلام / ١ / ٥٣.

(٣) زاد المسير / ٤ / ٣٦٥، وانظر السراج المنير للشريبي / ٢ / ٢٦٨.


نعرفه من المراكب كالخيل والبغال والحمير والإبل والسفن، وأجمل الباقي في قوله: **﴿وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾**^(١).

فإن تفسيرها بذلك لا ينافي ما ورد عن السلف^(٢).

ومثال ما يخالف ما ثبت عن الصحابة والتابعين، ما ذكره بعض المعاصرین عند قوله تعالى: **﴿وَالسَّمَاءَ بَيْنَنَاهَا بِأَيْيَدِ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ﴾** [الذاريات: ٤٧]، حيث حملوا هذه الآية على ما توصلت إليه بعض النظريات الحديثة من أن هناك توسيعاً يحدث في السماء، من خلال ولادة نجوم و مجرات جديدة، وعلى هذا تكون الآية وقت نزولها إخباراً عن المستقبل.

والصحيح أن الآية ليس فيها دلالة على ما ذكروا -بعض النظر عن ثبوته- بل هي إخبار عن الماضي، فمعناها: وقد وسعنا أرجاءها^(٣).
قال ابن زيد: «أوسعها جل جلاله»^(٤).

وهذا على القول بأن المراد توسيعة أرجائهما، وهناك أقوال أخرى في الآية^(٥).



(١) تفسير السعدي ص ٤٣٦، وانظر أضواء البيان / ٣ / ٤٦٥.

(٢) انظر تفسير ابن جرير / ١٤ / ١٧٦، والدر المنشور / ٩ / ١٦.

(٣) انظر قواعد التفسير / ١ / ٤٥٠.

(٤) تفسير ابن جرير / ٢١ / ٥٤٦. وقال ابن كثير: «قد وسعنا أرجاءها ورفعناها بغير عمد، حتى استقلت كما هي».

(٥) حيث قيل: لم يسعون في الرزق بالمطر، وقيل: لقد امدون على الاتساع بأكثر من اتساع السماء، وقيل: لم يسعون بخلق سماء مثلها، وقيل: لذو سعة لا يضيق علينا شيء نريده. انظر تفسير الماوردي / ٥ / ٣٧٣.



المبحث الخامس: اللغة العربية

من المصادر المهمة لتفسير القرآن الكريم اللغة العربية؛ فإن الله ﷺ أنزله بلسان عربي مبين كما قال ﷺ: «إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ» [يوسف: ۱۰۵]، و قال ﷺ: «بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ» [الشعراء: ۱۹۵]، ولذلك رجع إليها الصحابةُ والتابعون وأئمَّة المفسرين، في جميع العصور.

والمراد بتفسير القرآن بلغة العرب: بيانُ القرآن بما وردَ في لغة العرب^(١).

فالواجب على منْ أراد تفسير كتاب الله ﷺ أن يكون عارفًا بلغة العرب، مفرداًها وتراكيبها وغربيها وإعرابها.

وقد رُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «إذا خفي عليكم شيءٌ من القرآن، فابتغوه في الشعر فإنه ديوان العرب»^(٢).

وقال مجاهد بن جبر: «لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر، أن يتكلم في كتاب الله، إذا لم يكن عالماً بلغات العرب»^(٣).

(١) انظر التفسير اللغوي ص ٣٨.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣٣٦٦، وانظر الدر المثور ٢٥٤/٨، وزوبي نحوه عن عمر بن الخطاب كلاما يأتي.

(٣) البسيط للواحدي ٤١١/١، والبرهان ٣٦٨/١.

وقال الإمام مالك بن أنس: «لا أُوتئِي بِرَجُلٍ غَيْرَ عَالِمٍ بِلِغَةِ الْعَرَبِ، يَفْسِرُ كِتَابَ اللَّهِ، إِلَّا جَعَلَهُ نَكَالًا»^(١).

وقال الواحدى: «مَنْ تَأْمَلُ مَصَنَّفَاتِ الْمُفَسِّرِينَ وَوَقَفَ عَلَى مَعْانِي أَقْوَالِهِمْ لَمْ يَقْفِ عَلَى مَعْانِي كَلَامِ اللَّهِ دُونَ الْوَقْفِ عَلَى أَصْوَلِ الْلُّغَةِ وَالنَّحْوِ»^(٢).

وقال العُكْبَرِي: «وَأَقْوَمُ طَرِيقٍ يُسْلِكُ فِي الْوَقْفِ عَلَى مَعْنَاهُ، وَيُتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى تَبَيِّنِ أَغْرَاصِهِ وَمَغْزَاهُ؛ مَعْرِفَةُ إِعْرَابِهِ، وَاشْتِقَاقُ مَقَاصِدِهِ مِنْ أَنْحَاءِ خُطَابِهِ، وَالنَّظَرُ فِي وُجُوهِ الْقُرْآنِ الْمُنْقُولَةِ عَنِ الْأَثْمَةِ الْأَثْبَاتِ»^(٣).

وقال الزركشى: «وَاعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ لِغَيْرِ الْعَالَمِ بِحَقَّائِقِ الْلُّغَةِ وَمَوْضِعَاتِهَا تَفْسِيرُ شَيْءٍ مِّنْ كَلَامِ اللَّهِ، وَلَا يَكْفِي فِي حَقِّهِ تَعْلُمُ الْيَسِيرِ مِنْهَا، فَقَدْ يَكُونُ الْفَظُّ مُشْتَرِكًا وَهُوَ يَعْلَمُ أَحَدَ الْمَعْنَيَيْنِ، وَالْمَرَادُ الْمَعْنَى الْآخَرُ»^(٤).

وقال محمد الطاهر بن عاشور: «إِنَّ الْقُرْآنَ كَلَامٌ عَرَبِيٌّ، فَكَانَتْ قَوَاعِدُ الْعَرَبِيَّةِ طَرِيقًا لِفَهْمِ مَعَانِيهِ، وَبِدُونِ ذَلِكَ يَقْعُدُ الغَلْطُ وَسُوءُ الْفَهْمِ لِمَنْ لَيْسَ بِعَرَبٍ بِالسَّلِيْقَةِ، وَنَعْنَيْنِ بِقَوَاعِدِ الْعَرَبِيَّةِ مَجْمُوعَ عِلْمِ الْلِّسَانِ الْعَرَبِيِّ وَهِيَ: مَتْنُ الْلُّغَةِ، وَالتَّصْرِيفُ، وَالنَّحْوُ، وَالْمَعْنَى، وَالبِيَانُ، وَمِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ اسْتِعْمَالُ الْعَرَبِ الْمُتَّبَعِ مِنْ أَسَالِيْبِهِمْ فِي خُطُوبِهِمْ وَأَشْعَارِهِمْ وَتَرَاكِيبِ بَلْغَاهُمْ»^(٥).

(١) البرهان/١/٣٦٨.

(٢) البسيط/٤/٦.

(٣) التبيان في إعراب القرآن/١/١.

(٤) البرهان/١/٣٧٠.

(٥) التحرير والتنوير/١/٦٨.



وقد رجع الصحابة والتابعون إلى اللغة العربية لبيان بعض الألفاظ الغريبة.

ومن أمثلة ذلك: ما رُوي عن عمر بن الخطاب رض أنه بينما هو على المنبر قال: يأيها الناس، ما تقولون في قول الله عز وجله: ﴿أَوْ يَأْخُذُهُمْ عَلَى تَخْوِفٍ﴾ [النحل: ٤٧]، فسكت الناس، قال شيخ من بنى هذيل يا أمير المؤمنين: هذه لغتنا في هذيل، التَّخَوْفُ: التَّنَقُّصُ، فقال: وهل تعرف العرب ذلك في أشعارها؟ قال: نعم، قال شاعرنا أبو كَبِير الهدلي:

تَخَوَّفُ الرَّحْلُ مِنْهَا تَامِكًا قَرْدًا
كَمَا تَخَوَّفُ عَوْدَ النَّبَعَةِ السَّفَنَ

فقال عمر: «عليكم بديوانكم، شعر الجاهلية، فإن فيه تفسير كتابكم ومعاني كلامكم»^(١).

ورُوي عن ابن عباس رض أنه قال: «كنت لا أدرى ما فاطر السموات والأرض، حتى أتاني أعرابيان يختصمان في بشر، فقال أحدهما لصاحبه: أنا فطرتها، يقول: أنا ابتدأتها»^(٢).

وعن عكرمة أنه قال في تفسير قوله ع: ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْءَانَ عِصْيَنَ﴾ [الحجر: ٩١] يقول: «الْعَصْيَةُ: السُّحْرُ بلسان قريش، تقول للساحرة: إنها العاِصِيَةُ»^(٣).

(١) أخرجه الثعلبي في تفسيره /٦، ١٩، وانظر البسيط للواحدي /١، ٤٠١، وتفسير القرطبي /١٠، ٧٣، والتأمك: السُّنَامُ العالِيُّ، والقرد: الذي تجمع صوفُهُ، والنَّبَعُ: شجرة طوليةٌ من أشجار الجبال، والسفَنُ: الفأس أو الحديدة التي يُنْحَثُ بها وتُقْسَرُ بها الجذوع. انظر لسان العرب: ٣٥٧٥ /٦ مادة (قرد)، ٧ /٤٣٢٧ مادة (نبع)، ٤ /٤٠٣١ مادة (سفن).

(٢) أخرجه ابن حجر /٩، ١٧٥، وأبو عبيد في فضائل القرآن ص ٤٠٦.

(٣) تفسير الطبرى /١٤، ١٣٧.

كما رجع المفسرون في جميع الطبقات إلى لغة العرب في تفسير القرآن، على تفاوت بينهم في ذلك، كما ألفت مؤلفات خاصة في غريب الفاظ القرآن، وإعرابه، وبلايته.

هل يفسّر القرآن الكريم بمجرد اللغة؟

لا يجوز أن يُفَسَّر القرآن بمجرد اللغة العربية، دون النظر في المروي عن النبي ﷺ والصحابة والتابعين رضي الله عنهم، وما ثبت من أسباب النزول، وما يدل عليه سياق الآيات.

قال الغزالى: «فمن لم يَحْكُمْ بظاهر التفسير، وباذار إلى استنباط المعانى بمجرد فهم العربية، كثُرَّ غلطُه، ودخل في زُمرةٍ مَنْ يفسر بالرأى، فالنقل والسماع لا بد منه في ظاهر التفسير أولاً؛ لِيتَّقَى به مواضعَ الغلط، ثم بعد ذلك يتسع التفهم والاستنباط، والغرائبُ التي لا تُفَهَّمُ إلَّا بالسَّماع كثيرة...»^(١).

وكان ابنُ جرير مع استدلاله باللغة وانتقاده للتفسيرات المخالفة لها، ينكر كثيراً على بعض أهل اللغة مخالفتهم لأقوال السلف، ومن ذلك قوله: «وكان بعض من لا عِلْمَ له بأقوال السلف من أهل التأویل، ممن يفسر القرآن برأيه على مذهب كلام العرب يُوجّهُ معنى قوله: **﴿وَفِيهِ يَعْصُرُونَ﴾** [يوسف: ٤٩] إلى: وفيه ينجون من الجدب والقحط بالغيث، ويزعم أنه من العصر، والعصرُ الّتي بمعنى المُنْجَاهِ... وذلك تأویلٌ يكفي من الشهادة على خطئه، خلافة قول جميع أهل العلم من الصحابة والتابعين»^(٢).

(١) إحياء علوم الدين ١/٤٩١.

(٢) تفسير ابن جرير ١٣/١٦٧.




وقال ابن تيمية مبيناً أسباب خطأ بعض الناس في التفسير:

«أحدهما: قوم اعتقدوا معانٍ ثم حملوا بعض ألفاظ القرآن عليها.

والثاني: قوم فسروا القرآن بمجرد ما يُسوغُ أن يريده بكلامه منْ كان منَ الناطقين بلغة العرب، من غير نظر إلى المتكلّم بالقرآن، والمتّنِّزُ عليه والمخاطب به، فالّذلُون راعوا المعنى الذي راعوه من غير نظر إلى ما تستحقه ألفاظ القرآن من الدلالة والبيان، والآخرون راعوا مجرد اللفظ وما يجوز عندهم أن يريده به العربي، من غير نظر إلى ما يصلح للمتكلّم به وسياق الكلام.

ثم هؤلاء كثيراً ما يغلطون في احتمال اللفظ لذلك المعنى في اللغة، كما يغلط في ذلك الذين قبلهم، كما أن الأولين كثيراً ما يغلطون في صحة المعنى على الذي فسروا به القرآن، كما يغلط في ذلك الآخرون، وإن كان نظرُ الأولين إلى المعنى أسبق، ونظر الآخرين إلى اللفظ أسبق»^(١).

وقد خالف بعض أهل اللغة قديماً وحديثاً بعض أقوال السلف في التفسير، ظناً منهم أنها مخالفة للغة العرب، ولاشك أن هذا خطأ؛ فإن الصحابة والتابعين وأتباعهم أعرف باللغة من جاء بعدهم، وفهمُهم لمعاني القرآن حجة يحکم إليه، لا يحکم عليه ويُردد، لتوهم مخالفته للغة العرب^(٢).



(١) مقدمة في أصول التفسير ص ٧١، وانظر مجموع الفتاوى ١٥ / ٩٤.

(٢) انظر التفسير اللغوي ص ٥٦٠ وما بعدها.



المبحث السادس: الرأي

المراد بالتفسير بالرأي أو الاجتهاد: أن يُعمل المفسر عقله في فَهْمِ القرآن، وبيان معانيه^(١).

وهو أحد مصادر التفسير المعتبرة، وقد عمل به الصحابة والتابعون كما تقدم، وما زال المفسرون يجتهدون في تفسير القرآن واستنباط معانيه.

حكم التفسير بالرأي:

التفسير بالرأي نوعان:

النوع الأول: مقبول محمود، وهو ما توفر فيه شرطان:

١- أن يكون مبنياً على أدوات الاجتهاد الصحيحة، كاللغة العربية، والنظر في السياق، ومعرفة سبب النزول...

٢- أن يكون صادراً عَمِّنْ لديه الأهلية لتفسير القرآن الكريم.

النوع الثاني: محروم ومذموم، وله صور منها:

١- ما كان مبنياً على مجرد الرأي والهوى.

(١) انظر التفسير والمفسرون ١/٤٥٥، ومقالات في علوم القرآن ١/٢٨٦، والتفسير بالرأي مفهومه والشبهات المثارة حوله ص ٦١ وما بعدها.



٤- ما كان مخالفًا لما ثبت عن الرسول ﷺ أو عن الصحابة رضي الله عنه والتابعين.

٣- ما كان مخالفًا للقواعد والأصول الشرعية.

٤- ما كان صادرًا عن لا يملك أدوات الاجتهاد في التفسير، لجهل أو

قصور.

ويتمثل هذا النوع في كثير من تفسيرات أصحاب الاتجاهات الضالة المنحرفة، القديمة والمعاصرة^(١).

وقد حكى بعض المؤلفين خلافاً في حكم التفسير بالرأي، وأن هناك من منعه، وأوجب الاقتصار على المأثور، وهناك من أجازه.

والصواب أنه لا خلاف في ذلك، فالتفسير بالرأي المحمود، الملائم بضوابط الاجتهاد وأدواته المعروفة، لا خلاف في قوله، فقد أمر الله تعالى بتدبّر كتابه، واجتهد الصحابة رضي الله عنه والتابعون في بيان معانيه.

أما التفسير بالرأي المذموم، المخالف للأثار، وضوابط الاجتهاد الصحيحة، فهو مجمع على تحريمه ورده^(٢).

قال الشاطبي: «إعمال الرأي في القرآن جاء ذمّه، وجاء أيضًا ما يقتضي إعماله، والقول فيه: أن الرأي ضربان:

أحدهما: جاري على موافقة كلام العرب، وموافقة الكتاب والسنة، فهذا لا يمكن إهمال مثله لعالم بهما.

(١) انظر مناهج المفسرين للمؤلف ص ١٥٠.

(٢) انظر تفسير الماوردي ١/ ٣٤، ومقدمة جامع التفاسير ص ٩٣، والإتقان ٦/ ٢٢٨٨، والتفسير والمفسرون ١/ ٤٧، والتفسير أساسياته واتجاهاته ص ٤٠٥-٤٠٤، وفصل في أصول التفسير ص ٤٧.

وأما الرأي غير الجاري على موافقة العربية، أو غير الجاري على الأدلة الشرعية؛ فهذا هو الرأي المذموم من غير إشكال...»^(١).

ومن المفسرين منْ امتنع عن استنباط معانِي القرآن باجتهاده، واكتفى بالمؤثر، وهذا محمولٌ على الورع.

حكم التفسير بالرأي

المحرّم المذموم

المقبول المحمود

ما كان مبنياً على مجرد الرأي والهوى، أو مخالفًا لما ثبت عن الرسول ﷺ أو عن الصحابة رضي الله عنهم والتابعين، أو مخالفًا للقواعد والأصول الشرعية، أو صادرًا عنمن لا يملك أدوات الاجتهاد في التفسير.

ما كان مبنياً على أدوات الاجتهداد الصحيحة، كاللغة العربية، والنظر في السياق، ومعرفة سبب النزول ...، وصادراً عنمن لديه الأهلية لتفسير القرآن الكريم.

التحذير من التفسير بغير علم:

تفسير القرآن العظيم بغير علم من أكبر المحرمات، وقد دللت على ذلك النصوص الكثيرة من الكتاب والسنة، وأقوال السلف، ومن ذلك:

قوله تعالى: «فُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَإِلَّا مَا وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحُقْقِ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَنَتِنَا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا

(١) المواقفات ٤/ ٩٧٦ باختصار.



لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾ [الأعراف: ٢٢].

قال الإمام ابن القيم: «وقد حرم الله سبحانه القول عليه بغير علم في الفتيا والقضاء، وجعله من أعظم المحرمات، بل جعله في المرتبة العليا منها، فرتب المحرمات أربع مراتب، وبدأ بأسهلها وهو الفواحش، ثم ثنى بما هو أشد تحريما منه وهو الإثم والظلم، ثم ثلث بما هو أعظم تحريما منهما وهو الشرك به سبحانه، ثم ربع بما هو أشد تحريما من ذلك كله وهو القول عليه بلا علم، وهذا يعم القول عليه ﷺ بلا علم في أسمائه وصفاته وأفعاله وفي دينه وشرعه»^(١).

ومن الأدلة على ذلك قوله ﷺ: «وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ، عِلْمٌ إِنَّ الْسَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْقُوَادُ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا» [الإسراء: ٣٦].

والنهي في الآية يشمل كل قول بلا علم^(٢).

ومن الأحاديث الواردة في الترهيب من القول في تفسير القرآن بلا علم، **حديث ابن عباس** ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال في القرآن بغير علم، فليتبوأ مقعده من النار»^(٣).

وعن جنديب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ»^(٤).

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين /١٣٨.

(٢) انظر أضواء البيان /٣٤٥.

(٣) أخرجه أحمد /١٣٦٩، والترمذى /٥٥٩ ح ١٨٣، وحسنه البغوى في شرح السنّة /١٤٩٥ ح ١٨٣، وقال: هذا حديث حسن، وفي رواية: «من قال في القرآن برأيه...» وحسنه البغوى في شرح السنّة /١٤٩٥ ح ١٨٣، وضعفه الألباني في ضعيف الترمذى /١٣٥٩، وروي موقوفاً على ابن عباس، أخرجه ابن أبي شيبة /٦٦٣ ح ١٣٦، والطبرى في تفسيره /١٧٢.

(٤) أخرجه أبو داود /٤٦٤ ح ٣٦٥٦، والترمذى /٥٥٩ ح ١٨٣، وقال: «هذا حديث غريب وقد تكلم =

قال الماوردي: «ولهذا الحديث -إن صح- تأویلٌ معناه: أن مَنْ حَمَلَ القرآن على رأيه، ولم يعلم على شواهد ألفاظه، فأصاب الحق، فقد أخطأ الدليل»^(١).

قال ابن عطية: «ومعنى هذا أن يُسأَلُ الرجلُ عن معنى في كتاب الله فيتسوَّرُ عليه برأيه، دون نظر فيما قال العلماء، أو اقتضته قوانين العلوم كالنحو، والأصول، وليس يدخل في هذا الحديث أن يُفَسِّرَ اللغويون لغته، والنحو، نحوه، والفقهاً معانيه، ويقولَ كُلُّ واحد باجتهاده المبني على قوانين علم ونظر، فإن القائل على هذه الصفة ليس قائلاً بمجرد رأيه، وكان جُلَّهُ من السلف كسعيد بن المسيب، وعامر الشعبي، وغيرهما، يعظُّمون تفسير القرآن، ويتوَقَّفون عنه تورعاً واحتياطاً لأنفسهم، مع إدراكيهم، وتقديرهم، وكان جُلَّهُ من السلف كثيُّر عددتهم يفسرونها، وهم أبقوا على المسلمين في ذلك جُلَّهُمْ»^(٢).

وقال النووي: «ويحرم تفسيره بغير علم والكلام في معانيه لمن ليس من أهلها، والأحاديث في ذلك كثيرة، والإجماع منعقد عليه، وأما تفسيره للعلماء فجائز حسن، والإجماع منعقد عليه، فمن كان أهلاً للتفسير جامعاً للأدوات التي يعرف بها معناه، وغلب على ظنه المراد = فسُّره إن كان مما يدرك بالاجتهاد المعاني، والأحكام الجلية والخفية، والعموم والخصوص، والإعراب، وغير ذلك، وإن كان مما لا يدرك بالاجتهاد كالأمور التي طريقها النقل، وتفسير الألفاظ اللغوية فلا يجوز الكلام فيه إلا بنقل صحيح من جهة المعتمدين من

= بعض أهل الحديث في سهيل بن أبي حزم، وضعفه الألباني في ضعيف الترمذى /٣٦٠.

(١) تفسيره /٣٥، وانظر الإتقان /٦/٤٨٩.

(٢) تفسيره /٤٤.



أهله، وأما منْ كان ليس من أهله لكونه غير جامع لأدواته فحرام عليه التفسير، لكن له أن ينقل التفسير عن المعتمدين من أهله»^(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «أما تفسير القرآن بمجرد الرأي فحرام... فمن قال في القرآن برأيه فقد تكَلَّفَ ما لا علم له به، وسلك غير ما أمر به، فلو أنه أصاب المعنى في نفس الأمر لكان قد أخطأ؛ لأنَّه لم يأتِ الأمر من بابه، كمن حكم بين الناس على جهل فهو في النار، وإن وافق حكمُ الصوابَ في نفس الأمر، لكن يكون أخف جرماً ممن أخطأ، والله أعلم»^(٢).

وقال الزركشي: «لا يجوز تفسير القرآن بمجرد الرأي والاجتهاد من غير أصل^(٣)... وأما الرأي الذي يسنده برهان فالحكم به في النوازل جائز...»^(٤).
وكون الإنسان ينظر في بعض كتب التفسير أو اللغة لا يكفي للخوض في تفسير آيات القرآن واستنباط أحكامها ودلائلها، بل لابد من تحصيل أدوات الاجتهاد الالزمه.

أما مجرد التَّكَلُّف عن المفسرين فهو جائز، إذا فهم القارئُ مراد المفسِّر.

تَوْرُّعُ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ تَعَالَى اللَّهُ عَنِ الْقَوْلِ فِي التَّفْسِيرِ بِغَيْرِ عِلْمٍ:

وقد تَوْرَّعَ الصحابة والتابعون تَعَالَى اللَّهُ عَنِ الْقَوْلِ فِي التَّفْسِيرِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وهابوا

(١) البيان /٦٥

(٢) مقدمة في أصول التفسير ص ٩٦ - ٩٥.

(٣) أي دليل.

(٤) البرهان /٢٧٨.

الكلام فيه، خوفاً من الخطأ، وحمل كلام الله ﷺ على غير مراده، وهذا أمر مستفيض عنهم مشهور، والآثار عنهم في ذلك كثيرة ومنها:

ما ورد عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال: «أي أرض تُقلّني، وأي سماء تُظْلّني، إذا قلت في كتاب الله ما لم أعلم»^(١).

كما ورد أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد ألقى المنبر: «وَفَاكِهَةَ وَأَبَا» فقال: «قد عرفنا ما الفاكهة، فما الأب؟» فقال: لعمري يا ابن الخطاب، إن هذا لهو التتكلف»^(٢).

وقد تخوفَ هذان الصاحبان الجليلان وتردداً في تفسير الكلالة المذكورة في آخر سورة النساء، ولم يجزما بمعناها؛ فعن أبي بكر رضي الله عنه أنه قال: «إني قد رأيت في الكلالة رأيا، فإن كان صواباً فمن الله وحده لا شريك له، وإن يك خطأ فمني والشيطان، والله منه بريء؛ وإن الكلالة ما خلا الولد والوالد»^(٣).

وفي صحيح مسلم أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب يوم الجمعة في آخر حياته فكان مما قال: ثم إني لا أدعُ بعدِي شيئاً أهمَّ عندي من الكلالة، ما راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما راجعته في الكلالة، وما أغلطَ لي في شيء ما أغلطَ لي فيه، حتى طعن بياض بعيده في صدرِي، فقال: «يا عمر ألا تكفيك آية الصيف التي في

(١) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن ص ٤٩٧، وابن حجر في تفسيره ١/٧٨٤.

(٢) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن ص ٤٩٧، وابن حجر في تفسيره ٢/٤٠، وصححه ابن كثير في تفسيره ٨/٣٢٥، وقال: « فهو إسناد صحيح، وقد رواه غير واحد عن أنس، به. وهذا محمول على أنه أراد أن يعرف شكله وجنسه وعينه، وإلا فهو وكل من قرأ هذه الآية يعلم أنه من نبات الأرض...» وانظر فتح الباري ١٣/٤٦.

(٣) أخرجه ابن حجر ٦/٤٧٥، والبيهقي في السنن الكبرى ٦/٣٦٦.



آخر سورة النساء؟»^(١).

وعن ابن أبي مُلِيَّة أن ابن عباس سُئل عن آية لو سئل عنها بعضكم لقال
فيها، فأبى أن يقول فيها»^(٢).

وكان سعيد بن المسيب إذا سُئلَ عن تفسير آية من القرآن قال: «لا أقول في
القرآن شيئاً»^(٣).

وكان رسول الله يسأل عن الحلال والحرام، وكان أعلم الناس^(٤)، فإذا سُئلَ عن
تفسير آية من القرآن سكت كأن لم يسمع^(٥).

وقال عُبيدة الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رسول الله: لقد
أدركت فقهاء المدينة وإنهم ليعظّمون القول في التفسير، منهم سالم بن عبد الله،
والقاسم بن محمد، وسعيد بن المسيب، ونافع»^(٦).

وعن إبراهيم النخعي قال: «كان أصحابنا يَقُولون التفسير ويَهَا به»^(٧).

ومما يدل على أن تركهم القول في التفسير لم يكن عن جهل به بل كان ورعاً

(١) آخر جه مسلم / ١٩٦ ح (٥٦٧).

(٢) آخر جه ابن جرير / ٨٠، وقال ابن تيمية: «إسناده صحيح» انظر مقدمة في أصول التفسير ص ٤٨.

(٣) آخر جه أبو عبيد في فضائل القرآن ص ٣٧٥، وابن جرير في تفسيره / ١ / ٧٩.

(٤) ومن المعلوم أيضاً أنهم يتورعون عن الفتوى عموماً، ويتوقفون في ذلك، ويحيل بعضهم السائل
إلى بعض، ولكن ورعاً في التفسير أشد وأعظم.

(٥) آخر جه ابن جرير / ٨٠.

(٦) آخر جه ابن جرير / ١ / ٧٩.

(٧) آخر جه أبو عبيد في فضائل القرآن ص ٤٢٩، ومراده بالأصحاب: أصحاب ابن مسعود رسول الله.

وخشية لله ﷺ قول التابعي الجليل عامر الشعبي: «والله ما من آية إلا وقد سأّلتُ عنها، ولكنها الرواية عن الله تعالى»^(١).

قال ابن تيمية بعد أن أورد جملة من الأخبار عن الصحابة والتابعين رضي الله عنهما في هذا الباب: «فهذه الآثار الصحيحة وما شاكلها عن أئمة السلف، محمولة على تحرّجهم عن الكلام في التفسير بما لا علم لهم به.

فأما من تكلم بما يعلم من ذلك لغة وشرعًا فلا حرج عليه؛ ولهذا روى عن هؤلاء وغيرهم أقوال في التفسير، ولا منافاة؛ لأنهم تكلموا فيما علموه وسكتوا عما جهلوا، وهذا هو الواجب على كل أحد؛ فإنه كما يجب السكوت عما لا علم له به، فكذلك يجب القول فيما سُئل عنه مما يعلمه؛ لقوله تعالى: ﴿لِتَبْيَنَّهُ وَلِلنَّاسِ وَلَا تَكُنُّمُنَّهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧]، ولما جاء في الحديث المروي من طرق: «من سُئلَ عن علم فَكَتَمَهُ الْحِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلْجَامِ مِنْ نَارٍ»^(٢).

ولقد كان لمنهج السلف في التشدد في الكلام على التفسير وعدم الخوض فيما لم يبلغه علمهم أثراً كبيراً في حماية تفسير القرآن الكريم من الخطأ والتحريف، وتعظيم قدره في النفوس، وكف الناس عن الجرأة عليه بغير علم^(٣).

(١) أخرجه ابن جرير /٨٠.

(٢) أخرجه أحمد /١٣٧١ ح ٧٥٧١، وأبو داود /٤ ح ٣٦٥٨ والتزمي /٥ ح ٢٩٩، وابن ماجه /١ ح ٩٧، من طرق عدّة لاتخلو من ضعف، انظر تخریج أحاديث الكشاف للزيلعي /١، وزوائد ابن ماجه للبوصيري ص ٦٩، وصححه ابن حجر في المطالب العالية من حديث ابن عباس رضي الله عنهما /١٢، والألباني في صحيح الترغيب ٥٦.

(٣) مقدمة في أصول التفسير ص ١٠، وانظر تفسير ابن جرير /٨٣.

(٤) انظر نقد الصحابة والتابعين للتفسير ص ٧٦.



تنبيه:

ومما ينبغي التنبيه عليه هنا، أن المصادر السابقة: القرآن، والسنّة، وأقوال الصحابة، والتابعين، ولللغة العربية يدخلها الاجتهاد من وجوه مختلفة^(١).



(١) انظر علم أصول التفسير ص ١٤٦، وقواعد التفسير ١/١٦٧.



المبحث السابع: الإسرائيليات في التفسير

تعريف الإسرائيليات:

الإسرائيليات: جَمْعُ إِسْرَائِيلِيَّة، وهي القصص والأخبار المنقولة عن اليهود والنصارى في تفسير القرآن الكريم.

والنسبة فيها إلى إِسْرَائِيل^(١)، وهو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم، عليهم السلام، وإليه يُنسب اليهود، فيقال: بنو إسرائيل، وهي تشمل ما يُروى عن اليهود والنصارى، حيث دخل فيهم النصارى تغلباً، أو لأن النصارى من ذرية يعقوب كذلك^(٢).

دخول الإسرائيليات في مرويات التفسير وكتبه:

منهج القرآن الكريم في عرض القصص والأخبار، ولا سيما عن الأمم السابقة: عدم ذكر التفاصيل، والاقتصار على ما تقوم به الحجة، وتحصل به العظة والعبرة. ونظراً لأن النفوس تشوق لمعرفة تفاصيل القصص^(٣)، ولورود الإذن في الرواية عن بنى إسرائيل، رجع بعض الصحابة والتابعين إلى أهل الكتاب،

(١) ومعنى إسرائيل: عبد الله. انظر تفسير ابن جرير الطبرى / ٥٩٣.

(٢) انظر الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير لأبي شهبة ص ١٣.

(٣) الإسرائيليات في التفسير والحديث للذهبي ٣٠.



كما نقل عنهم كثيرون من المفسرين، على تفاوت بينهم في ذلك^(١)، من حيث كثرة الروايات، وتعقبها، علمًا أن نسبة المروي عن بنى إسرائيل في جميع الطبقات قليل جدًا^(٢)، ومن المفسرين ولا سيما المتأخرین من تركها البتة.

ودليل الإذن في الرواية عن بنى إسرائيل قوله ﷺ: «بَلَّغُوا عَنِي وَلَوْ آتَيْهُ، وَحَدَّثُوا عن بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَّبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلَيَتَبَوَّأْ مَقْعَدًا مِنَ النَّارِ»^(٣).

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني: «قوله: «وَحَدَّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ» أي: لا ضيق عليكم في الحديث عنهم؛ لأنَّه كان تقدَّم منه **الزَّجْرُ** عن الأخذ عنهم والنظر في كتبهم، ثم حصل التوسيع في ذلك، وكأن النهي وقع قبل استقرار الأحكام الإسلامية والقواعد الدينية خشية الفتنة، ثم لما زال المحذور وقع الإذن في ذلك؛ لما في سماع الأخبار التي كانت في زمانهم من الاعتبار... وقال مالك: المراد جواز التحدث عنهم بما كان من أمر حسن، أما ما علم كذبه فلا»^(٤).

وقال الإمام الخطابي: «ليس معناه إباحة الكذب في أخبار بنى إسرائيل، ورفع الحرج عن نقل عنهم الكذب، ولكن معناه الرخصة في الحديث عنهم على

(١) ومن المفسرين من نقل من التوراة مباشرة، كالرازي، وابن كثير، وابن عاشور. انظر مراجعات في الإسرائييليات ص ٢٨.

(٢) لم تتجاوز نسبة ذلك ٣% من جملة المرويات عنهم في تفسير ابن جرير الطبرى، كما أحصى ذلك د. محمد بن عبد الله الخضيري، انظر: التفسير بالتأثر في مختلف العصور دراسة مقارنة ص ٦٦، وانظر مفسرو الصحابة ٢/ ٨٩٩.

(٣) أخرجه البخاري ٦٦٦ ح ٣٤٦١. وانظر علم أصول التفسير ص ١٦١ حيث ذكر أدلة أخرى في جواز الرجوع إلى أهل الكتاب.

(٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٦٠٩.

معنى البلاغ، وإن لم يتحقق صحة ذلك بنقل الإسناد، وذلك لأنه أمر قد تذر في أخبارهم؛ لبعد المسافة وطول المدة، ووقوع الفترة بين زمان النبوة، وفيه دليل على أن الحديث لا يجوز عن النبي ﷺ إلا بنقل الإسناد والتثبت فيه»^(١).

أقسام الإسرائيليات:

قسم شيخ الإسلام ابن تيمية الإسرائيليات (باعتبار القبول الرد) ثلاثة أقسام^(٢)، وقد تبعه في ذلك عامة من جاء بعده^(٣)، وهي كما يلي:

القسم الأول: ما علمنا صحته مما بأيدينا، من الكتاب والسنة، مما يشهد له بالصدق، فهو صحيح مقبول، مثل: أكل آدم ﷺ من الشجرة، وإهلاك الأمم المكذبة كقوم نوح وهود وصالح، عليهم السلام، ومرض أيوب ﷺ، وإلقاء يوسف ﷺ في الجب، ومراودة امرأة العزيز له، دون التفاصيل المذكورة في ذلك عند أهل الكتاب.

القسم الثاني: ما علمنا كذبه ومخالفته لما عندنا، من الكتاب والسنة، فهو مردود، ولا تجوز روايته إلا لبيان بُطلانه، كالأخبار التي فيها خطأ من قدر الأنبياء، مثل ما رُوي عنهم أن سليمان ﷺ أراد أن يدخل الخلاء فأعطى امرأة خاتمته، فجاء الشيطان في صورة سليمان فقال: هاتي خاتمي، فأعطيته، فلما لَيَسَّهُ دَائَتْ له الإنس والجن والشياطين، وأنكروا سليمان ﷺ، حتى جعل الصبيان

(١) معالم السنن ٤/ ١٧٧.

(٢) انظر مقدمة في أصول التفسير ص ٨٨، وهناك تقسيمات أخرى باعتبارات أخرى انظر مراجعات في الإسرائيليات ص ١٠٦.

(٣) انظر تفسير القرآن العظيم ١/ ٩، وتفسير القاسمي ١/ ٤٤، والتفسير والمفسرون ١/ ١٧٩، والإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير ص ١٠٦.



يرمونه بالحجارة.

وما رُوي أن يوسف عليه السلام جلس من امرأة العزيز مجلسَ الرجل من امرأته، ونزع ثيابه.

ومن هذا القسم ما رُوي عنهم مما يخالف العقل أو الواقع المشاهد، من المبالغات والخرافات المستحيلة^(١)، مثل ما رُوي أن موسى عليه السلام لما ألقى عصاه عَظُمَ فصار كالجبل، أو طأ فجاوزَ الْتِيلَ.

وما رُوي في صفة ياجوج ومأجوج، أنهم ثلاثة أصناف: صنف طولهم كطول الأرز، وصنف طوله وعرضه سواء، وصنف يفترش أحدهم أذنه ويتحف بالأخرى فتغطي سائر جسده.

وما رُوي عنهم أن طول عُوج بن عُنق ثمانمائة ذراع.


القسم الثالث: ما هو مسكون عنه لا من هذا القبيل ولا من هذا القبيل، فلا نصدقه ولا نكذبه؛ لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «كان أهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام، فقال رسول الله عليه السلام: «لا تصدّقوا أهل الكتاب ولا تكذّبواهم وقولوا إيماننا بِاللهِ وَمَا أَنْزَلَهُ الآية»^(٢). وتجوز حكايته؛ لما تقدم من الإذن في روايته، وهو غالب ما يذكره المفسرون عنهم.

ومن أمثلة ذلك: نوع الشجرة التي أكل منها آدم عليه السلام، ومن أي الشجر

(١) انظر الصناعة في تفسير ابن عطية ص ٢٧٦.

(٢) أخرجه البخاري ٢١٣ / ٤٤٨٥ ح

كان عصا موسى عليه السلام، ونوع الطعام الذي كان في مائدة بنى إسرائيل، وأسماء أصحاب الكهف، وغير ذلك.



قال شيخ الإسلام: «وغالب ذلك مما لا فائدة فيه تعود إلى أمر ديني؛ وللهذا يختلف علماء أهل الكتاب في مثل هذا كثيراً، ويأتي عن المفسرين خلافٌ بسبب ذلك، كما يذكرون في مثل هذا أسماء أصحاب الكهف، ولو ن كلبهم، وعدتهم، وعصا موسى من أي الشجر كانت، وأسماء الطيور التي أحياها الله لإبراهيم، وتعيين البعض الذي ضرب به القتيل من البقرة، ونوع الشجرة التي كلام الله منها موسى، إلى غير ذلك مما أبهمه الله في القرآن، مما لا فائدة في تعينه تعود على المكلفين في دنياهم ولا دينهم...»^(١).

(١) مقدمة في أصول التفسير ص ٨٨.



هل تُعد الإسرائيлиات مصدراً من مصادر التفسير؟

الصحيح أنها لا تعتبر مصدراً معتمداً من مصادر التفسير^(١)، وَوَرُوذُ الإذن في روایتها لا يلزم منه الركون إليها والثقة بها، لثبوت النهي عن تصديقها، كما في حديث أبي هريرة رض السابق ذُكره: «لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبواهم وقولوا: آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلينا وما أنزل إلينا، الآية».

وفي صحيح البخاري عن ابن عباس رض قال: «كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء وكتابكم الذي أنزل على رسول الله صل أحدث، تقرؤنه مَحْضًا لَمْ يُشَبِّهْ، وقد حدثكم أن أهل الكتاب بَدَلُوا كتاب الله وغيره، وكتبوا بأيديهم الكتاب، و قالوا: هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلاً؟ ألا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسائلهم؟ لا والله ما رأينا منهم رجلاً يسألكم عن الذي أنزل عليكم»^(٢).

(١) ويرى بعض الباحثين أنها مصدر من مصادر التفسير، بشرط معينه. انظر أصول التفسير ومناهجه ص ٤١، علم أصول التفسير ص ١١٨، مراجعات في الإسرائيлиات ص ١٨٦، التحرير في أصول التفسير ص ١٤٣.

(٢) أخرجه البخاري ١١٩ ح ٧٣٦٣، وابن عباس رض يُعد من المكثرين من الرواية عن بنى إسرائيل، فما توجيه نهيه هذا؟ أجاب عن ذلك د. مساعد الطيار بثلاثة أجوبة:

- ١- أن يكون السائل يريد طلب الامتداد بما عندهم، أو معرفة الشرع.
- ٢- أن يكون ذلك رأياً متأخراً لابن عباس رض.

-٣- أنه رأى كثرة الرجوع، إليهم فأراد سدّ الباب. انظر شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية ص ١٥٨، وذهب بعض الباحثين إلى أنَّ نهي ابن عباس وابن مسعود رض إنما هو عن سؤال أهل الكتاب، وليس عن مطلق التحدث عنهم، ولذلك كان سؤال الصحابة صل لأهل الكتاب قليلاً جداً. انظر المفسرون من الصحابة ٢/٨٨٢، قلت: ويحتمل أن يكون بعض المروي عنه في هذا الباب قد سمعه من النبي صل، أو لم يثبت عنه. والله أعلم.

وعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: «لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابَ عَنْ شَيْءٍ، فَإِنَّهُمْ لَنْ يَهْدُوكُمْ وَقَدْ ضَلَّوْا، إِمَّا أَنْ تَكْذِبُوهُ بِحَقٍّ، أَوْ تَصْدِقُوهُ بِبَاطِلٍ، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا وَفِي قَلْبِهِ تَالِيَّةٌ تَدْعُوهُ إِلَى دِينِهِ كَتَالِيَّةُ الْمَالِ»^(١).

وعن معاوية رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّهُ ذَكَرَ كَعْبَ الْأَحْبَارَ فَقَالَ: «إِنَّ كَانَ مِنْ أَصْدِقَ هُؤُلَاءِ الْمُحَدِّثِينَ الَّذِينَ يَحْدُثُونَ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَإِنْ كَنَا مِعَ ذَلِكَ لَنَبْلُو عَلَيْهِ الْكَذْبُ»^(٢).
وروايات الصحابة رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عن أهل الكتاب قليلة كما تقدم، وأكثرها ليست سؤالاً لهم، بل كانت روايات للاستئناس بها^(٣).

يقول ابن تيمية: «ولكن هذه الأحاديث الإسرائيلية تذكر للاستشهاد لا للاعتقاد»^(٤).

ويقول ابن كثير: «فَأَمَّا مَا شَهِدَ لَهُ شَرْعُنَا بِالصَّدْقِ فَلَا حاجَةُ بِنَا إِلَيْهِ اسْتِغْنَاءٌ بِمَا عَنْنَا، وَمَا شَهِدَ لَهُ شَرْعُنَا مِنْهَا بِالْبَطْلَانِ فَذَاكَ مُرْدُودٌ لَا يَجُوزُ حَكَائِيهِ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ الْإِنْكَارِ وَالْإِبْطَالِ، فَإِذَا كَانَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَلَهُ الْحَمْدُ - قَدْ أَغْنَانَا بِرَسُولِهِ مُحَمَّدَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ سَعْيُهِ عَنْ سَائرِ الشَّرَائِعِ، وَبِكِتابِهِ عَنْ سَائِرِ الْكِتَابِ، فَلَسْنَا نَتَرَاضِي عَلَى مَا بِأَيْدِيهِمْ مَا قَدْ وَقَعَ فِيهِ خَبْطٌ وَخَلْطٌ وَكَذْبٌ وَوَضْعٌ، وَتَحْرِيفٌ وَتَبْدِيلٌ، وَبَعْدَ ذَلِكَ كُلِّهِ نَسْخٌ وَتَغْيِيرٌ، فَالْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ قَدْ بَيْنَهُ لَنَا رَسُولُنَا وَشَرِحُهُ وَأَوْضَحُهُ، عَرَفَهُ مِنْ عِرْفِهِ وَجَهَلَهُ مِنْ جَهَلِهِ...»^(٥).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣١٣ ح ٣٦٤٤، وابن جرير في تفسيره ١٨/٤٣٣.

(٢) أخرجه البخاري ١٣/٤٠٧ ح ٧٣٦١.

(٣) انظر المفسرون من الصحابة ٢/٨٧٨.

(٤) مقدمة في أصول التفسير ص ٨٨.

(٥) البداية والنهاية ١/٨.



ويقول **أحمد محمد شاكر**: «إن إباحة التحدث عنهم فيما ليس عندنا دليل على صدقه ولا كذبه شيء، وذكر ذلك في تفسير القرآن، وجعله قولًا أو رواية في معنى الآيات، أو في تعين ما لم يعيّن فيها، أو في تفصيل ما أجمل فيها شيء آخر؛ لأن في إثبات مثل ذلك بجوار كلام الله ما يوهم أن هذا الذي لا نعرف صدقه ولا كذبه مُبِينٌ لمعنى قول الله سبحانه، ومفصلٌ لما أجمل فيه! وحاشا لله ولكتابه من ذلك، وإن رسول الله ﷺ إذ أذن بالتحدث عنهم أمرنا أن لا نصدقهم ولا نكذبهم، فأي تصديق لرواياتهم وأقاويلهم أقوى من أن نقرنها بكتاب الله ونضعها منه موضع التفسير والبيان»^(١).

ويقول **الشيخ عبد الرحمن السعدي**: «واعلم أن كثيراً من المفسرين رحمهم الله، قد أكثروا في حشو تفاسيرهم من قصص بني إسرائيل، ونزلوا عليها الآيات القرآنية، وجعلوها تفسيراً لكتاب الله، محتاجين بقوله ﷺ: «حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج».

والذي أرى أنه وإن جاز تَقْلُلُ أحاديثهم على وجه تكون مفردةً غير مقرونة، ولا منزلة على كتاب الله، فإنه لا يجوز جعلها تفسيراً لكتاب الله قطعاً، إذا لم تصح عن رسول الله ﷺ، وذلك أن مرتبتها كما قال ﷺ: «لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبواهم»، فإذا كانت مرتبتها أن تكون مشكوكاً فيها، وكان من المعلوم بالضرورة من دين الإسلام أن القرآن يجب الإيمان به والقطع باللفاظه ومعانيه، فلا يجوز أن يجعل تلك القصص المنقوله بالروايات المجهولة، التي يغلب على الظن كَذِبُها أو كذب أكثرها، معانٍ لكتاب الله، مقطوعاً بها، ولا يسترِيب بهذا

(١) عمدة التفسير لأحمد شاكر / ١٤.

أحد، ولكن بسبب الغفلة عن هذا حصل ما حصل، والله الموفق»^(١).

وأما الدعوة إلى صيانة كتب التفسير منها، والإعراض عنها مطلقاً، فهي غير وجيئه، وعامة المفسرين على خلافها، لكن يجب ترك القسم الثاني منها، وهو ما علمنا بطلاقه وكذبه منها، كذلك ينبغي التقليل من ذكرها والاقتصار على ما يفصل المُجمل أو يوضح المبهم، دون اعتماد عليها ورکون إليها، بل لمجرد الاستئناس بها كما تقدّم.

كيف نميز الإسرائيليات عن غيرها من المرويات؟

هذه من المسائل المهمة والمشكلة، وذلك أن المفسرين لا يتصّون غالباً على أنهم أخذوا مروياتهم عن بني إسرائيل، فيظنُ بعض الناس أنه أخذها عن بني إسرائيل.

ومن الأدلة التي ذكرها بعض أهل العلم للحكم على الخبر بأنه من الإسرائيليات، أن يكون راويه ممن عُرف بالأخذ عن بني إسرائيل^(٢)، والصواب عدم الجزم بذلك، ولا سيما في فيما يُروى عن الصحابة رضي الله عنهما، وإنما يحكم على الخبر بأنه من الإسرائيليات بنص المفسّر على أنه نقله عنهم أو عن كُتّبهم، وقد توجد بعض القرائن التي يغلب على الظن من خلالها أن الرواية من أخبار بني

(١) تفسير السعدي / ٥٥.

(٢) ومن رواة الإسرائيليات الذين ذكرتهم: ابن عباس وعبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن سلام رضي الله عنهما، ومن التابعين: كعب الأحبار ووهب بن مُثنيه والستي، ومن أتباع التابعين: محمد بن السائب الكلبي ومحمد بن إسحاق، ومقاتل بن سليمان وعبد الملك بن جريج. انظر والإسرائيليات والمواضيعات في كتب التفسير ص ٧٦ وما بعدها.



إسرائيل، مثل أن يكون الناقل من مُسْلِمَةً أهل الكتاب، أو من التابعين المعروفين بكثرة التحديد عنهم^(١).

قال ابن تيمية: «وما نقل في ذلك عن بعض الصحابة نقلًا صحيحًا فالنفس إليه أُشْكِنُ مما نقل عن بعض التابعين؛ لأن احتمال أن يكون سمعه من النبي ﷺ أو مِنْ بعض مَنْ سمعه منه أقوى، ولأن نقل الصحابة عن أهل الكتاب أقل من نقل التابعين، ومع جزم الصاحب فيما يقوله فكيف يقال إنه أخذه عن أهل الكتاب، وقد نهوا عن تصديقهم»^(٢).



(١) انظر مراجعات في الإسرائيليات ص ٣٧٥.

(٢) مجموع الفتاوى ١٣ / ٣٤٥.

أسئلة وتدريبات على الفصل الثاني

أولاً: الأسئلة النظرية:

س١: ما المراد بمصادر التفسير، وهل يطلق عليها مصطلحات أخرى؟

س٢: اذكر مصادر التفسير إجمالاً.

س٣: اختر الإجابة الصحيحة فيما يلي:

من أبرز المفسرين الذين اهتموا بinterpretation القرآن بالقرآن:

○ القرطبي.

○ ابن كثير

○ الزمخشري.

○ كل من سبق.

س٤: ناقش المقوله التالية: (تفسير القرآن بالقرآن حجة مطلقاً).

س٥: السنة النبوية تفسّر القرآن وتبيّنه، استدلل لذلك.

س٦: ما حكم الاستدلال بالحديث الضعيف في التفسير، فصل ذلك.

س٧: ما الفرق بين التفسير النبوي والتفسير بالسنة.

س٨: ما أسباب تقديم أقوال الصحابة رضي الله عنه في التفسير على أقوال غيرهم.



س ٩: هل الصحابة رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ بمنزلة واحدة في معرفة التفسير، علّ ذلك.

س ١٠: اختر الإجابة الصحيحة فيما يلي:

من مشاهير مفسري الصحابة:

○ عائشة بنت الصديق.

○ عبد الله بن عمر.

○ أبو هريرة.

○ كل من سبق .

س ١١: ما حكم تفسير الصحابي، فصل ذلك.

س ١٢: اذكر ثلاثة من مشاهير مفسري التابعين.

س ١٣: ألح المفسرون أتباع التابعين بالتابعين في الاحتجاج بتفسيرهم، استدل لذلك.

س ١٤: ما رأيك في مصطلح (مدارس التفسير في عهد التابعين)؟

س ١٥: ما حكم إحداث قول جديد في التفسير مخالف لما ثبت عن الصحابة والتابعين، فصل ذلك.

س ١٦: ناقش المقوله التالية: (لم يرجع الصحابة والتابعون إلى اللغة العربية ؛ نظراً لقربهم من عصر التنزيل ومشاهدتهم أسبابه).

س ١٧: هل يُفَسِّر القرآن الكريم بمجرد اللغة، علّ ذلك.

س ١٨: اذكر ثلاثة من صور التفسير بالرأي المذموم.

س١٩: تورّع الصحابة والتابعون عليهم السلام عن القول في التفسير بغير علم، استدلّ لذلك بأثرين مما ورد عنهم.

س٢٠: كيف دخلت الإسرائيليات في مرويات التفسير؟

س٢١: الإسرائيليات ثلاثة أقسام، اذكرها مع التمثيل.

س٢٢: هل تُعدُّ الإسرائيليات مصدراً من مصادر التفسير، علّ ذلك؟

س٢٣: مثل لكل مصدر من مصادر التفسير بمثال واحد.

ثانياً: التدريبات العملية:


س١: استخرج من تفسير الشنقيطي ثلاثة أمثلة لتفسير القرآن بالقرآن.



س٢: استخرج من تفسير ابن كثير ثلاثة أمثلة لتفسير القرآن بالسنة.

س٣: استخرج من تفسير ابن حجر ثلاثة أمثلة لتفسير الصحابة، وثلاثة أمثلة لتفسير التابعين.

س٤: استخرج من تفسير ابن عطية ثلاثة أمثلة للتفسير اللغوي.

س٥: استخرج من تفسير الدر المنشور للسيوطى ثلاثة روايات إسرائيلية، مع بيان نوعها من حيث القبول والرد.





الفصل الثالث: الاختلاف بين المفسرين

وفيه مدخل، وأربعة مباحث كما يلي:

المبحث الأول: الموقف من اختلاف المفسرين.

المبحث الثاني: أنواع الاختلاف في التفسير.

المبحث الثالث: أسباب الاختلاف في التفسير.

المبحث الرابع: الإجماع في التفسير.





مدخل:



الاختلاف بين الناس أمر طبيعي، ناتج عن اختلافهم في العلم، والفهم، أو احتمال بعض الألفاظ أكثر من معنى، وغير ذلك من المؤثرات والأسباب، وقد وقع الاختلاف بين المفسرين^(١) في معاني آيات القرآن الكريم، ودللات ألفاظها كما هو معلوم.

وكان الخلافُ في التفسير عند الصحابة قليلاً، لِقُرْبِ عهدهم بالنبي ﷺ، ومعرفتهم بلغة العرب، ومشاهدتهم لأحوال التنزيل، ومعرفتهم أسبابه.

وهكذا الخلاف بين التابعين كان أقلّ بالنسبة إلى من جاء بعدهم من المفسرين، لقربهم من عهد النبوة، ومعرفتهم بلغة العرب، وملازمتهم للصحابة ﷺ.

قال ابن تيمية: «كان النزاع بين الصحابة في تفسير القرآن قليلاً جداً، وهو وإن كان في التابعين أكثر منه في الصحابة، فهو قليل بالنسبة إلى من بعدهم، وكلما كان العصر أشرف، كان الاجتماع والاتفاق والعلم والبيان فيه أكثر»^(٢).

وقال رحمه الله: «الخلاف بين السلف في التفسير قليل، وخلافهم في الأحكام أكثر من خلافهم في التفسير، وغالب ما يصح عنهم من الخلاف يرجع إلى

(١) والمراد باختلاف المفسرين: اختلافهم في معنى الآية حيث يذكر كُلّ منهم قولًا معاييرًا القول الآخر. انظر اختلاف السلف في التفسير ص ٣٤.

(٢) مقدمة في أصول التفسير ص ٦.

اختلاف نوع لا اختلاف تضاد^(١).

وقال ابن القيم: «وقوع الاختلاف بين الناس أمر ضروري لا بد منه؛ لتفاوت إرادتهم، وأفهامهم، وقوى إدراكيهم، ولكن المذموم بعُيُّ بعضهم على بعض وعدوانه، وإلا فإذا كان الاختلاف على وجه لا يؤدي إلى التباغن والتحزب، وكل من المختلفين قصده طاعة الله ورسوله، لم يضر ذلك الاختلاف؛ فإنه أمر لا بد منه في النشأة الإنسانية، ولكن إذا كان الأصل واحداً والغاية المطلوبة واحدة والطريق المسلوك واحداً، لم يكُنْ يقع اختلاف، وإن وقع كان اختلافاً لا يضر كما تقدم من اختلاف الصحابة، فإن الأصل الذي بنوا عليه واحد، وهو كتاب الله وسنة رسوله، والقصد واحد وهو طاعة الله ورسوله، والطريق واحد وهو النظر في أدلة القرآن والسنة وتقديمها على كل قول ورأي وقياس وذوق وسياسة»^(٢).

وغالبُ الخلاف المروي عن الصحابة والتابعين هو من باب اختلاف النوع، كما ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في كلامه المتقدم.

وي ينبغي أن يعلم أن الخلاف الوارد عن السلف في التفسير إنما هو في الفروع، وليس في أصول الدين ومُحْكَمَاته، وأنه ناتج عن اجتهاد سائغ، وليس عن جهل وهوئ^(٣)، وهذا النوع من الاختلاف مقبول غير مذموم.



(١) المصدر السابق ص ١٠، وانظر اقتضاء الصراط المستقيم /١٣٥.

(٢) الصواعق المرسلة /٢٥٩.

(٣) انظر اختلاف السلف في التفسير ص ٩٩، ومعالم في أصول التفسير ص ٤٧.

المبحث الأول : الموقف من اختلاف المفسرين

إذا علِمَ أن الاختلاف أمرٌ فطري، وأنه واقعٌ عند المفسرين وغيرهم من أهل العلم، وأنه ليس مذموماً على الإطلاق، فينبغي أن نعرف المنهج الصحيح في التعامل معه، ويتبين من خلال ما يلي :

- ١- إذا ثبت إجماعُ المفسرين في معنى آية من الآيات فإنه لا يُنظر فيما يخالفه.
- ٢- لا يُلْتَقِطُ إلى الأقوال الشاذة، ، والمبنية على الأهواء الباطلة، المخالفة لما ثبت في السنة أو قواعد الشريعة، أو اللغة العربية.
- ٣- عند ورود الخلاف ينبغي اتباع الخطوات التالية:
 - أ- التأمل فيه، وتحرير محل الخلاف.
- ب- جمع الأقوال فيه، ومعرفة نوع الخلاف، هل هو من باب اختلاف التنوع أو اختلاف التضاد.
- ج- معرفة سبب الخلاف.

د- محاولة الجمع بين الأقوال إن أمكن.

هـ- ترجيح الراجح من الأقوال، مع الاستدلال له، وبيان سبب ترجيحه، وثمرة الخلاف.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية مبيناً الطريقة المثلث لعرض الخلاف: «أحسن ما يكون في حكاية الخلاف؛ أن تُسْتَوْعَبَ الأقوال في ذلك المقام، وأن يُنْبَئَ على الصحيح منها، ويُبْطَل الباطل، وتُذَكَّر فائدة الخلاف وثمرته؛ لثلا يطول النزاع



والخلاف فيما لا فائدة تحته، فيشتغل به عن الأهم. فأما من حكى خلافاً في مسألة ولم يستوعب أقوال الناس فيها فهو ناقص؛ إذ قد يكون الصواب في الذي تركه أو يحكي الخلاف ويطلقه، ولا ينبع على الصحيح من الأقوال فهو ناقص أيضاً؛ فإن صحيحاً غير الصحيح عامداً فقد تعمد الكذب، أو جاهلاً فقد أخطأ. كذلك من نسب الخلاف فيما لا فائدة تحته أو حكى أقوالاً متعددة لفظاً، ويرجع حاصلها إلى قول أو قولين معنىًّا، فقد ضيع الزمان، وتكثر بما ليس ب صحيح، فهو كلام بس ثوباني زورٌ. والله الموفق للصواب»^(٦).

خطوات التعامل مع خلاف المفسرين

- 1- التأمل في الخلاف وتحرير محل النزاع.
- 2- جمع الأقوال فيه، ومعرفة نوع الخلاف.
- 3- معرفة سبب الخلاف.
- 4- محاولة الجمع بين الأقوال، إن أمكن.
- 5- الترجيح بين الأقوال، مع الاستدلال، للقول الراجح، وبيان ثمرة الخلاف.

(٦) انظر مقدمة في أصول التفسير ص ٨٩.

المبحث الثاني:

أنواع الاختلاف في التفسير

هناك أكثر من تقسيم لاختلاف المفسرين، حيث قسمت باعتبار الاجتماع والتضاد، وباعتبار اللفظ والمعنى^(١)، وباعتبار القبول والرد.

وقد اشتهر بين المعاصرين التقسيم الأول، وهو تقسيم شيخ الإسلام ابن تيمية، وبيانه كما يلي:

الخلاف في التفسير نوعان:

النوع الأول: اختلاف التضاد، المراد به: الأقوال المتنافية الواردة في معنى الآية، التي لا يمكن القول بها جمیعاً^(٢).

ومن أمثلة ذلك: الاختلاف في معنى القرء، في قوله تعالى: ﴿وَالْمُظَلَّقُ
يَرَبَّصُ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةُ قُرُونٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، حيث ذهب بعض المفسرين إلى أن المراد بالقرء: الحيس، وذهب آخرون إلى أن المراد به: الطهر^(٣).

**ومن ذلك اختلافهم في تعين الذبيح المذكور في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ
السَّعْيَ قَالَ يَبْنُقَ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانْظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ يَأْبَى
مَا تُؤْمِرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ [الصفات: ١٠٤]، حيث قال بعضهم:**

(١) انظر أصول في التفسير ص ٣٤.

(٢) انظر اقتضاء الصراط المستقيم ص ٣٨.

(٣) انظر تفسير ابن جرير الطبرى ٤/٨٧ وما بعدها، وتفسير ابن عطية ١/٥٥٧.



إنه إسماعيل عليهما السلام، وقال آخرون: إسحاق عليهما السلام^(١).

ومن ذلك اختلافهم في المراد بالذي بيده عقدة النكاح في قوله تعالى: «وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فِرِيَضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْقُونَ أَوْ يَعْفُواَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ» [البقرة: ٢٣٧]، حيث ذهب بعضهم إلى أن المراد به الزوج، وذهب آخرون إلى أن المراد به: الولي^(٢).

فهذه الأقوال متنافية، لا يمكن الجمع بينها، وحمل الآية عليها جميعاً، بل لا بد من ترجيح أحدها.

النوع الثاني: اختلاف التنوع، والمراد به: الأقوال غير المتنافية في معنى الآية^(٣).

وقد ذكر العلماء لهذا النوع صوراً متعددة^(٤)، يمكن إرجاعها إلى قسمين رئисين^(٥):

القسم الأول: أن تعود الأقوال إلى معنى واحد، ولذلك صور منها:

١- اختلاف عبارات المفسرين مع اتحاد المعنى، وذلك أن يعبروا عن معنى

(١) انظر تفسير ابن جرير الطبرى ٥٨٧ / ١٩ وما بعدها، وتفسير ابن كثير ٧ / ٢٧.

(٢) انظر تفسير ابن جرير الطبرى ٤ / ٣١٧.

(٣) انظر: تفسير الماوردي ١ / ٣٥، مقدمة في أصول التفسير ص ٩٩، تفسير ابن جزى ١ / ١٠، اختلاف التنوع في التفسير، دراسة نظرية تطبيقية ص ٣٠ - ٣٤، اختلاف السلف في التفسير ص ١٢٤.

(٤) انظر: مقدمة في أصول التفسير ص ٩٩، وتفسير ابن جزى ١ / ١٠.

(٥) انظر: مقدمة في أصول التفسير ص ٩٩، اختلاف السلف في التفسير ص ١٢٥، اختلاف التنوع في التفسير ص ١٥٥، التحرير في أصول التفسير ص ٢٥١.

الأية بعبارات مختلفة، تدل على معنى في المسمى غير المعنى الآخر، مع اتحاد المسمى^(١).

قال الزركشي: «تنبيه فيما يجب أن يلاحظ عند نقل أقوال المفسرين: يكثر في معنى الآية أقوالهم و اختلافهم، ويحيكه المصنفوون للتفسير بعبارات متباعدة الألفاظ، ويظن من لا فهم عنده أن في ذلك اختلافا، فَيَحْكِيُهُ أقوالاً وليس كذلك، بل يكون كل واحد منهم ذكر معنى ظهر من الآية، وإنما اقتصر عليه لأنه أظهر عند ذلك القائل، أو لكونه أليق بحال السائل، وقد يكون بعضهم يخبر عن الشيء بلازمه ونظيره، والآخر بمقصوده وثمرته، والكل يؤول إلى معنى واحد غالبا، والمراد الجميع، فليتغطّن لذلك، ولا يفهّم من اختلاف العبارات اختلاف المرادات كما قيل».

عبارةنا شتى وَحُسْنُكَ وَاحْدَ

هذا كله حيث أمكن الجمع، فأما إذا لم يمكن الجمع فالمتأخر من القولين عن الشخص الواحد مقدم عنه، إن استويا في الصحة، وإلا فالصحيح المقدم...»^(٤).

مثال ذلك: اختلافهم في تفسير **«الصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ»** [الفاتحة: ٦]، حيث قال بعضهم: هو القرآن، وقال بعضهم: الإسلام، وقال بعضهم: طاعة الله ورسوله، وقال بعضهم: العبودية، وقال بعضهم: هو السنة والجماعة، وهذه الأوصاف كلها تدل على مسمى واحد، ولكن كل منهم وصفها بصفة من صفاتها^(٣).

(١) مقدمة في أصول التفسير ص ٣٣.

(٢) البرهان في علوم القرآن ٢ / ١٧٦.

(٣) انظر مقدمة في أصول التفسير ص ٣٣، والموافقات ٤ / ١٧٧.



قال الراغب الأصفهاني: «وعلى هذا فُسِّرَتْ الآية؛ فقيل الصراط المستقيم: القرآن، وقيل: الإسلام، وقيل: سنة النبي ﷺ، وهذا كله إشارة إلى شيء واحد، وإن اختلفت العبارات»^(١).

ومن أمثلة ذلك أيضاً: اختلاف المفسرين في المراد بالحُبُك في قوله تعالى: **﴿وَالسَّمَاءُ ذَاتُ الْحُبُك﴾** [الذاريات: ٧]، فقد اختلفت عبارات السلف في المراد بالحُبُك، فقال بعضهم: ذاتُ الْخَلْقِ الْحَسَنِ، وقال بعضهم: ذاتُ الْخَلْقِ الشَّدِيدِ، وقال بعضهم: ذاتُ الزَّيْنَةِ، وقال بعضهم: ذاتُ الطَّرَائِقِ، وقال بعضهم: حبُّكها بالنجوم^(٢).

قال ابن كثير: «وكل هذه الأقوال ترجع إلى شيء واحد وهو الحسن والبهاء...، فإنها من حسنها مرتفعة شفافة صفيفة، شديدة البناء، متسعة الأرجاء، أنيقة البهاء، مُكَلَّلةٌ بالنجوم الثوابت والسيارات، موشحة بالشمس والقمر والكواكب الزاهرات»^(٣).

٤- التفسير بالمثال، وذلك أن يذكر المفسّر بعض أنواع الاسم العام على سبيل التمثيل، لا الحصر، فإن التعريف بالمثال قد يكون أكثر وضوحاً من التعريف بالحدّ المطلق^(٤).

قال الزركشي: «كثيراً ما يذكر المفسرون شيئاً في الآية على جهة التمثيل لما

(١) مقدمة جامع التفاسير للراغب ص ١٣٤.

(٢) انظر تفسير ابن جرير الطبرى في تفسيره ٩١/٤٨٦ وما بعدها.

(٣) تفسير ابن كثير ٧/٤١٥.

(٤) انظر مقدمة في أصول التفسير ص ٣٣، وتفسير ابن جُزِي ص ١/٦٠.

دخل في الآية، فيظن بعض الناس أنه قصر الآية على ذلك»^(١).

مثال ذلك: اختلافهم في الأصناف الثلاثة المذكورة في قوله تعالى: «ثُمَّ أُورَثْنَا الْكِتَبَ الَّذِينَ أَصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ يَإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ»^(٢) [فاطر: ٣٤] حيث قال بعضهم: السابق: الذي يصلّى في أول الوقت، والمقتصد: الذي يصلّي في أثنائه، والظالم لنفسه: الذي يؤخر العصر إلى الاصفار، وقال آخر: السابق والمقتصد والظالم قد ذكرهم الله في آخر سورة البقرة، فإنه ذكر المحسن بالصدقة، والظالم بأكل الربا، والعادل بالبيع، والناس في الأموال إما محسن، وإما عادل، وإما ظالم، فالسابق المحسن بأداء المستحبات مع الواجبات، والظالم أكل الربا أو مانع الزكاة، والمقتصد الذي يؤدي الزكاة المفروضة، ولا يأكل الربا^(٣).

مثال آخر: اختلافهم في المراد بالنعيم في قوله تعالى «ثُمَّ لَتُشَلَّنَ يَوْمَيْدٍ عَنِ النَّعِيمِ» [التكاثر: ٨]، حيث قال بعض السلف: إنه الأمن والصحة، وقيل: الماء البارد، وقيل: خبز البر والماء العذب^(٤)، وقيل: هو العافية^(٥).

فهذه أمثلة للنعيم الذي يسأل عنه العبد يوم القيمة، وليس المقصود تخصيصه بذلك، ولهذا قال بعضهم: إن المراد به جميع النعم^(٦).

قال ابن الجوزي: «والصحيح أنه عام في كل نعيم، وعام في جميع الخلق،

(١) البرهان / ٢ / ١٦٠.

(٢) مقدمة في أصول التفسير ص ٣٤.

(٣) انظر تفسير الطبرى / ٩٤ / ٦٠٦، وزاد المسير / ٤ / ٤٨٦.

(٤) انظر المراجع السابقة.



فالكافر يسأل توبيخاً إذا لم يشكر المُنعم، ولم يوحّده، والمؤمن يسأل عن شكرها^(١).

وهذان النوعان هما الغالب فيما ورد عن السلف من اختلاف^(٢).

القسم الثاني من أقسام اختلاف النوع: أن تدلّ الأقوال على أكثر من معنى، ولكن يمكن حمل الآية عليها جمِيعاً، وقد يكون بعضها أولى من بعض أحياناً، لكن لا تنافي بينها.

مثال ذلك: قوله تعالى: «وَإِنَّ لَكَ لَا جُرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ» [القلم: ٣] حيث قال بعضهم: غير مقطوع، وقال بعضهم: غير ممنون به عليك، وقيل: غير محسوب^(٣)، ولا مانع من حملها على هذه المعاني جميعاً.

ومن ذلك قوله ﷺ: «وَوَيْلٌ لِلْمُسْرِكِينَ ⑤ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَوَةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُوْنَ ⑥» [فصلت: ٢٧، ٦]، قال ابن عباس رضي الله عنهما: «لَا يُؤْتُونَ الزَّكَوَةَ» هم الذين لا يشهدون أن لا إله إلا الله^(٤)، فهي على هذا القول زكاة الأنفس، وهي طهارتها بالتوحيد والأخلاق الفضيلة من دنس الشرك والأخلاق الرذيلة.

وعن قتادة أنها زكاة المال^(٥)، ولا مانع من حملها على المعنيين^(٦).

(١) زاد المسير ٤ / ٤٨٦، وانظر تفسير ابن جرير ٢٤ / ٦١٠.

(٢) مقدمة في أصول التفسير ص ٤٠.

(٣) انظر تفسير ابن جرير ٢٣ / ١٤٩، وتفسير ابن كثير ٨ / ١٨٨.

(٤) تفسير ابن جرير ٤٠ / ٣٧٩.

(٥) المصدر السابق ٤٠ / ٣٨٠.

(٦) انظر تفسير ابن كثير ٧ / ١٦٤، والسعدي ص ٧٤٤.

وَمِنَ الْأُمْثَلَةِ فِي ذَلِكَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: «كَيْفَ وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيهِمْ إِلَّا وَلَا ذَمَّةً يُرْضُونَكُم بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَسِقُونَ»

[التوبية: ٨].

فقد اختلف السلف في معنى (الإل) على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أن المراد به الله تعالى.

القول الثاني: أن المراد به القرابة.

القول الثالث: أن المراد به العهد والجلف^(١).

ولامانع من حملها على هذه المعاني الثلاثة جمیعاً^(٢).

ويدخل في هذا النوع **اللفظ المشترك**^(٣) إذا أمكن حمله على معنیه^(٤)، ومن أمثلة ذلك: لفظ (عَسْعَسَ) في قوله تعالى: «وَالَّذِي إِذَا عَسْعَسَ» [التكوير: ١٧]، حيث قال بعضهم: أقبلَ، وقال آخرون: أذهبَ^(٥)، ولا مانع من حمله عليهما^(٦).

(١) تفسير ابن جرير / ١١ / ٣٥٤.

(٢) انظر المصدر السابق / ١١ / ٣٥٨.

(٣) المشترك اللغوي: اللفظ الواحد الدال على معنيين مختلفين فأكثر، دلالة على السواء عند أهل تلك اللغة. انظر المزهر في علوم اللغة وأنواعها / ١ / ٩٩.


(٤) أما إذا لم يمكن حمله على معنیه كلفظ (القرء) فهو من اختلاف التضاد، كما تقدم.

(٥) انظر تفسير ابن جرير الطبرى / ٢٤ / ١٥٩.

(٦) انظر تفسير ابن كثير / ٨ / ٣٣٨.



أنواع الاختلاف في التفسير باعتبار الاجتماع والتضاد



أساليب التفسير عند السلف:

من المسائل المهمة عند دراسة اختلاف المفسرين معرفة أساليب السلف في تفسير القرآن الكريم، فإن معرفة ذلك ترفع كثيراً من الإشكالات والخلافات المتوجهة عند النظر في أقوالهم.

وتفسير السلف ومنْ بعدهم قد يكون بياناً للفظ وهذا هو الأصل، وقد يكون بياناً للمعنى، وقد يكون على القياس والإشارة، ولا بد أن يكون في هذين القسمين ارتباطُ بالأصل اللغوي^(١).

قال ابن القيم: «فتفسير الناس يدورُ على ثلاثة أصول: تفسيرٌ على اللفظ، وهو الذي ينحو إليه المتأخرون.

وتفسيرٌ على المعنى، وهو الذي يذكره السلف.

وتفسيرٌ على الإشارة والقياس، وهو الذي ينحو إليه كثيرٌ من الصوفية وغيرهم...»^(٢).

ويقول رَجُلُ اللَّهِ: «...وهكذا غالب المفسرين يذكرون لازم المعنى المقصود تارةً، وفرداً من أفراده تارةً، ومثلاً من أمثلته، فيحكيها الجماعون للغث والسمين أقوالاً مختلفة، ولا اختلاف بينها»^(٣).

وقال ابن عطية عند قوله تعالى: «وَقَدْ أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلسَّابِلِ وَالْمَحْرُومِ»

(١) انظر التفسير اللغوي ص ٦٥٦، وفصل في أصول التفسير ص ٧٥.

(٢) البيان في أقسام القرآن ص ٥١. ويأتي تمام كلامه قريباً.

(٣) حادي الأرواح ص ١٦٦، وانظر المواقفات ٣/ ٣٩٤.



[الذاريات: ١٩]: «وأختلف الناس في المَحْرُومِ اختلافاً، هو عندي تخليط من المتأخرین، إذ المعنی واحد، وإنما عَبَرَ علماءُ السلف في ذلك بعبارات على جهة المثالات فجعلها المتأخرون أقوالاً»^(١).

وهذا بيانٌ موجزٌ بهذه الأساليب:

١- التفسير اللفظي: وهو بيان معنی اللفظة بمعناها المطابق لها في لغة العرب^(٢).

ومن أمثلة ذلك: تفسير (الصِّرَاط) في قوله تعالى: ﴿أَهَدَنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦] بالطريق الواضح، و(الْمُسْتَقِيمَ) بأنه الذي لا اعوجاج فيه^(٣).

٤- التفسير على المعنی: وهو بيان المراد بالأیة، دون النظر إلى تحرير معانی ألفاظها في اللغة^(٤).

قال ابن القیم: «وهكذا غالب المفسّرين يذکرون لازم المعنی المقصود تارةً، وفردًا من أفراده تارةً، ومثلاً من أمثلته»^(٥).

فالتفسیر بالمعنى كما ذكر ابن القیم أنواع منها ما يلي:

- التفسير باللازم.

(١) تفسيره ٨/٦٨.

(٢) انظر اختلاف السلف في التفسير ص ٦٣.

(٣) تفسير الطبری ١/١٧٠.

(٤) انظر التفسير اللغوي ص ٦٥٥.

(٥) حادي الأرواح ص ٤٠٤، أعلام المؤquin عن رب العالمين ١/١٦٨.

- التفسير بجزء المعنى.

- التفسير بالمثال.

وهذا تعريف بها:

• التفسير باللازم: وهو بالتفسير بلازم معنى اللفظ، وليس بدلalte المباشرة.

والسلف قد يذكرون المعنى اللازم ويتكون المعنى الأصلي، لغرض من الأغراض، كوضوح المعنى الأصلي، وحاجة السائل إلى معرفة لازم المعنى، فلا يُفهم من اقتصارهم على ذكر اللازم عدم القول بالمعنى الأصلي.

ومن أمثلته قول مجاهد عند قوله تعالى: **﴿وَيُكَلِّمُ الْتَّائِسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الْصَّالِحِينَ﴾** [آل عمران: ٤٦]: «الكهُلُّ: الحليم»، قال أبو حيان: «وهذا تفسير باللازم غالباً، لأن الكهل يقوى عقله وإدراكه وتجربته»^(١).

ومن ذلك تفسير بعض السلف للشطط في قوله تعالى: **﴿وَرَبَّظَنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ الْسَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَنَ نَدْعُوْا مِنْ دُونِهِ إِلَّهًا لَقَدْ قُلْنَا إِذَا شَطَطْنَا﴾** [الكهف: ١٤]، حيث فسره قتادة بالكذب، وابن زيد بالخطأ، والسدّي بالجور، قال الألوسي: «والكل تفسير باللازم، وأصل معناه ما أشرنا إليه، لأنه من شطط إذا أفرط في البعد»^(٢).

• التفسير بجزء المعنى: وهي «أن يذكر المفسّر من المعنى الذي يحتمله

(١) تفسيره / ٣٤٨ .

(٢) تفسيره / ١٥ / ٢١٩ .



اللفظ جزءاً منه، ليدل به على باقي المعنى»^(١)، وتسمى دلالة التضمين.

ومثاله: ما ورد عن السلف في تفسير الحكمة المذكورة في قوله ﷺ: «يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ وَمَن يُؤْتِ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا» [البقرة: ٢٦٩].

فقد وردت عنهم أقوال عديدة في معناها، فقال بعضهم: هي المعرفة بالقرآن والفقه فيه، وقال بعضهم: الإصابة في القول والفعل، وقال بعضهم: العلم والفقه بالدين، وقال بعضهم: هي الخشية، وقال بعضهم: النبوة^(٢).

قال ابن عطية بعد أن ذكر الأقوال في معنى الحكمة: «وَكُلُّ مَا ذُكِرَ فِيهِ جُزْءٌ مِّنَ الْحِكْمَةِ الَّتِي هِيَ الْجِنْسُ»^(٣).

- التفسير بالمثال: وهو تفسير اللفظ العام بصورة من صوره على سبيل التمثيل، وليس على سبيل التخصيص^(٤):

والتفسير بذكر المثال يُقرّب المعنى ويزيده إيضاحاً، قال ابن تيمية: «إن التعريف بالمثال قد يسهّل أكثر من التعريف بالحد المطلق»^(٥).

والتفسير بالمثال كثير في مرويات السلف، ومرادهم بذلك التمثيل، وليس حصر المعنى فيه.

(١) فصول في أصول التفسير ص ٨٠.

(٢) تفسير ابن جرير الطبرى ١٢/٥.

(٣) تفسيره ٢/٧٩، وانظر تفسير ابن جرير الطبرى ١٢/٥.

(٤) انظر اختلاف السلف في التفسير ص ٧٦.

(٥) مقدمة في أصول التفسير ص ٣٤.

قال الزركشي: «وَكَثِيرًا مَا يذكـرـ المـفسـرـونـ شـيـئـاـ فـيـ الآـيـةـ عـلـىـ جـهـةـ التـمـثـيلـ لـمـاـ دـخـلـ فـيـ الآـيـةـ، فـيـظـنـ بـعـضـ النـاسـ أـنـ قـصـرـ الآـيـةـ عـلـىـ ذـلـكـ»^(١).

ومن أمثلة ذلك: اختلافهم في المراد بالنعميم في قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ الْتَّعْيِيمِ ﴾ [التكاثر: ٨]، حيث قال بعض السلف: إنه الأمان والصحة، وقيل: الماء البارد، وقيل: خُبْزُ الْبَرْ وَالْمَاءُ الْعَذْبُ، وقيل: هو العافية^(٢).

مثال آخر: اختلافهم في معنى الطاغوت في قوله تعالى: ﴿ فَمَنْ يَكْفُرُ بِالظَّلَّاجُوتِ وَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُنْقَى ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، حيث قال بعضهم: الطاغوت: الشيطان، وقال آخرون: الساحر، وقال آخرون: هو الكاهن^(٣).

قال ابن عطية: «وَبَيْنُ أَنْ هَذِهِ أَمْثَلَةُ فِي الظَّلَاجُوتِ، لَأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا لِهِ طَغْيَانٌ، وَالشَّيْطَانُ أَصْلُ ذَلِكَ كُلِّهِ»^(٤).

٣- التفسير على القياس والإشارة: وهو تفسير الآية بغير معناها الظاهر، لوجود إشارة خفية إليه، مع إمكان الجمع بينها وبين الظاهر المراد^(٥).

والتفسير الإشاري من باب التفسير بالقياس والاعتبار^(٦)، وقد ورد عن

(١) البرهان / ٢، ١٧٧، وانظر الصواعق المرسلة لابن القيم / ٢، ٦٩٩.

(٢) انظر تفسير الطبرى / ٢٤، ٦٠٣، وزاد المسير / ٤، ٤٨٦.

(٣) انظر تفسير الطبرى / ٤، ٥٥٥.

(٤) تفسيره / ٤، ٣٩.

(٥) انظر مناهل العرفان / ٢، ٨٦، والتفسير الإشاري ماهيته وضوابطه ص ١٧.

(٦) مجموع الفتاوى / ٦، ٣٧٧.



السلف^(١)، ولكنه قليل عندهم، وقد أَجَازَه جماعةٌ من أهل العلم بشرط معينة^(٢)، وهي كما يلي:

١- ألا ينافق معنى الآية الظاهر.

٢- أن يكون معنى صحيحاً في نفسه.

٣- أن يكون في اللفظ إشارةً إليه.

٤- أن يكون بينه وبين معنى الآية ارتباط وتلازم.

قال ابن القيم: «وهذا -يعني التفسير على الإشارة والقياس- لا بأس به بأربعة شرائط: أن لا ينافق معنى الآية، وأن يكون معنى صحيحاً في نفسه، وأن يكون في اللفظ إشعارً به، وأن يكون بينه وبين معنى الآية ارتباط وتلازم، فإذا اجتمعت هذه الأمور الأربع كان استنباطاً حسناً»^(٣).

فما خالف هذه الشروط فهو غير مقبول، ومن ذلك: ما خالف لغة العرب

(١) ومنه ما ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر، فقال بعضهم: لم تدخل هذا الفتى معنا ولنا أبناء مثله؟ فقال: إنه من قد علمتم» قال: فدعاهم ذات يوم ودعاني معهم قال: وما رأيته دعاني يومئذ إلا ليريحهم مني، فقال: ما تقولون في إذا جاء نصر الله والفتح، ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا حتى ختم السورة، فقال بعضهم: أمرنا أن نحمد الله ونستفغره إذا نصرنا وفتح علينا، وقال بعضهم: لا ندرى، أو لم يقل بعضهم شيئا، فقال لي: يا ابن عباس، أكذاك تقول؟ قلت: لا، قال: فما تقول؟ قلت: هو أجل رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه أعلم الله له: إذا جاء نصر الله والفتح فتح مكة، فذاك علامة أجلك: فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان توابا. قال عمر: «ما أعلم منها إلا ما تعلم». أخرجه البخاري (٥٤٩٤ ح ٥٤).

(٢) انظر التفسير الإشاري ماهيته وضوابطه ص ١٢٥، والتفسير الإشاري عند الإمام البقاعي ص ٧٥.

(٣) التبيان في أقسام القرآن ص ٥١. وانظر المواقفات ٣/٣٩٤.

وأساليب كلامهم، أو خالف شيئاً من نصوص الشريعة، أو كان معارضًا لدلالة المعنى الظاهر، أو جعل هو المراد وحده دون الظاهر، أو كان مُتَكَلِّفًا غامضًا^(١).

أمثلة التفسير الإشاري المقبول:

المثال الأول:

ما ذكره سهل التستري عند قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْثُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢]، حيث قال: «أي أصداداً. فأكبر الأصداد النفس الأمارة بالسوء، المتطلعة إلى حظوظها ومنها بغير هدى من الله»^(٢).

المثال الثاني:

ما ذكره ابن القيم عند قوله تعالى: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِيهِ لَا تَخْرُنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَّا﴾ [التوبه: ٤٠]: « فمن أَصَحَّ الإِشَارَاتِ إِشَارَةُ هَذِهِ الْآيَةِ، وَهِيَ أَنَّ مَنْ صَاحَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا جَاءَ بِهِ بِقَلْبِهِ وَعَمَلَهُ، إِنَّ لَمْ يَصْحِبْ بِيَدِنَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ مَعَهُ»^(٣).

وعلى هذا، فيقال لمن أراد الوصول إلى الله ﷺ والدخول عليه: اخلع من قلبك ما سواه، وادخل عليه، وأول قدم يدخل بها في الإسلام: أن يخلع الأنداد والأوثان التي تُعبدُ من دون الله، ويتجرد منها، فكانه قيل له: اطرح عنك ما لا يكون صالحًا للوطء به على هذا البساط...»^(٤).

(١) انظر التفسير الإشاري ماهيته وضوابطه ص ١٣.

(٢) تفسير التستري (ص: ٢٧)، وانظر توجيه الشاطبي لهذه الإشارة، في المواقفات ٤ / ٢٤٤.

(٣) الكلام على مسألة السمع ص ٢٧١.

(٤) مدارج السالكين ٣ / ٣٨٧.



أمثلة التفسير الإشاري غير المقبول:

المثال الأول:

قول أبي عبد الرحمن السُّلَمِي عند قوله تعالى: ﴿فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةٌ بِمَا ظَلَمُوا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةٌ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [النمل: ٥٩]: «قال أبو عثمان: قلوبهم قاسية بما عصوا»^(١).

فهذا صرفٌ للاية عن معناها المبادر منها بغير دليل، والبيوت هنا: المساكين كما هو ظاهر، ولا خلاف في ذلك^(٢).

المثال الثاني:

قول القُشَيْرِي عند قوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرٌ أَللَّهُ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١]: «ويقال: نصرة الله - سبحانه - له بأن أفناده عن نفسه، وأبعد عنه أحكام البشرية، وصفاته من الكدورات النفسانية، وأما (الفتح): فهو أن رفاه إلى محل الدُّنُو، واستخلاصه بخصائص الزُّلفة، وألبسه لباس الجمع...»^(٣).


فهذا صرفٌ عن معناها المبادر من لفظها إلى معنى مُتَكَلَّفٌ لا يُشعر به ظاهرها، وفيه أيضًا غلوًّا بالنبي ﷺ.

(١) حقائق التفسير ٩٢/٢.

(٢) انظر تفسير الطبرى جامع البيان ١٨/٩٥، وتفسير ابن عطية ٤/٢٦٥.

(٣) لطاف الإشارات ٣/٧٧٩). وقد قال قبل ذلك: النصر الظفر بالعدو، و(الفتح) فتح مكة).

أساليب التفسير عند السلف



المبحث الثالث: أسباب الاختلاف في التفسير

هناك أسباب عديدة لاختلاف المفسرين^(١)، وقد يوجد في المثال الواحد أكثر من سبب، ومن أهم أسباب اختلاف المفسرين ما يلي:

١- عدم معرفة المفسر بالحديث النبوى المفسر للآية، أو عدم ثبوته عنده^(٢).

مثال ذلك: الاختلاف في المراد بالصلوة الوسطى في قوله تعالى: «**حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا بِلِلَّهِ قَنِيتِينَ**» [البقرة: ٢٣٨]، حيث اختلف المفسرون في تعينها، فقيل هي الفجر، وقيل الظهر، وقيل العصر، وقيل المغرب، وقيل العشاء، وقيل الجمعة، وقيل جميع الصلوات الخمس^(٣)، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنها صلاة العصر، كما في حديث علي رضي الله عنه قال يوم

(١) انظر: تفسير ابن جزي /١، ٨٦، أصول التفسير ومناهجه ص ٥٩، أسباب اختلاف المفسرين لمحمد الشاعع، التفسير أساسياته واتجاهاته ص ٢٥٧. علمنا أن بعض ما يذكر من أسباب محل نظر، مثل الخلاف في القراءات، فإن القراءتين بمنزلة الآيتين، لكلٍّ منها معنى غير معنى الأخرى، وهذا الاختلاف في الإعراب؛ فإن الإعراب فرع المعنى. انظر التفسير أساسياته واتجاهاته ص ٣٦٨، اختلاف السلف في التفسير ص ١٥٨.

(٢) انظر تفسير ابن جزي /١، ٨٦، أسباب اختلاف المفسرين ص ٤٣، اختلاف السلف في التفسير ص ١٨٤.

(٣) انظر تفسير السمعانى /١، ٤٤٦، وزاد المسير /١، ٤٤٨.

الأحزاب: «شغلونا عن الصلاة الوسطى، صلاة العصر، ملأ الله بيوتهم وقبورهم ناراً»^(١).

فمن لم يأخذ بما دلّ عليه هذا الحديث وغيره من تعينها بصلاة العصر فلعله لم يبلغه، أو لم يثبت عنده، أو لم يحوله على ظاهره.

٤- احتمال اللفظ لأكثر من معنى بسبب الاشتراك اللغوي.

والمشترك كما سبق: اللفظ الواحد الدال على معنيين مختلفين فأكثر^(٢) ولذلك يختلف المفسرون في حمله على أحد معانيه.

ومن أمثلة ذلك: لفظ قسورة في قوله تعالى: ﴿فَرَأَتِ الْمُؤْمِنَةُ قُسْوَةً﴾ [المدثر: ٥١] فإنه يطلق في اللغة على الرامي، وعلى الأسد، ولذلك فسرها بعض المفسرين بالمعنى الأول، وفسرها غيرهم بالمعنى الثاني^(٣).

ومن ذلك أيضاً: لفظ القرء، في قوله تعالى: ﴿وَالْمُظَلَّقَةُ يَتَرَبَّصُ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةُ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٩٨] فإنه يطلق في اللغة على الحيض وعلى الطهر، ولذلك فسرها بعض المفسرين بالمعنى الأول، وفسرها غيرهم بالمعنى الثاني^(٤).

٣- وجود ألفاظ مجملة في الآية.

والمحمل: ما لم تتضح دلالته^(٥)، ولذلك يختلف المفسرون في بيانه.

(١) أخرجه مسلم /١٤٣٧ ح ٧٢٧، وهكذا ورد تعينها بصلاة العصر في حديث عبد الله بن مسعود رض، كما صحيح مسلم /١٤٣٧ ح ٧٢٨.

(٢) انظر: (ص ١٣٧).

(٣) انظر تفسير ابن جرير /٤٠٥ ح ٤٤٥.

(٤) انظر تفسير ابن جرير /٤٨٧ ح ٤٧ وما بعدها. وإذا أمكن حمل الآية على المعنيين كما في المثال الأول حُمِّلت، وإن لم يمكن كما في المثال الثاني رُجِّحَ بينهما.

(٥) انظر: (ص ٤٨).



ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿كُلُوا مِنْ ثَمَرَةٍ إِذَا أَثْمَرَ وَعَاثُوا حَقَّهُ وَيَوْمَ حَصَادَهُ﴾ [الأنعام: ١٤١]، حيث أختلف في المراد بالحق المذكور في الآية؛ لإن جماله فيها^(١)، فقيل: المراد به الزكاة المفروضة، وهي العُشر أو نصفه، وقيل: إنه حق واجب قبل فريضة الزكاة فلما فرضت نُسخ، وقيل: المراد: إطعام من حضر الحصاد^(٢).

ومن أمثلة ذلك أيضاً: اختلافهم في المراد الذي بيده عُقدة النكاح في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمُ لَهُنَّ فِرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمُ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوا اللَّذِي بِيَدِهِ عُقدَةُ النِّكَاح﴾ [البقرة: ٢٣٧]، حيث ذهب بعضهم إلى أن المراد به الزوج، وذهب آخرون إلى أن المراد به: الولي^(٣)، وذلك بسبب الإجمال في (الذي بيده عُقدة النكاح).

٤- احتمال الآية للإطلاق والتقييد^(٤).

حيث يحملها بعض المفسرين على الإطلاق، ويحملها آخرون على التقييد.

ومن أمثلة ذلك: عتق الرقبة الواردة في كفاره الظّهار، في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُظْهِرُونَ مِنْ نَسَاءِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَ﴾ [المجادلة: ٣]، فقد ذُكرت الرقبة في هذه الآية مطلقةً، وجاءت في كفاره قتل الخطأ مقيدةً بوصف الإيمان، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ

(١) أسباب اختلاف المفسرين ص ٦٨.

(٢) انظر تفسير ابن جرير ٩/٥٩٥.

(٣) انظر تفسير ابن جرير الطبرى ٤/٣١٧.

(٤) وسبق تعريف المطلق والمقييد انظر: (ص ٤٩).

مُؤْمِنَةٍ وَدِيَّةٍ مُسْلَمَةٍ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَن يَصَدَّقُوا... ﴿٩٦﴾ [النساء: ٩٦].

فمن المفسرين من حمل آية كفارة الظهار المطلقة على آية كفارة قتل الخطأ المقيدة، فاشترط الإيمان في الرقبة المعتقة في الظهار، ومنهم من أبقى الآية على إطلاقها وأجاز عتق الرقبة الكافرة^(١).

٥- احتمال العموم والخصوص في الآية^(٢).

حيث يحملها بعض المفسرين على العموم، ويحملها آخرون على الخصوص.

ومن أمثلة ذلك: قوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَشِّرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَلَىٰ كِفَافٍ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، حيث خص بعض المفسرين المباشرة بالجماع، وعممها آخرون في جميع أنواع المباشرة^(٣).

ومن أمثلة ذلك أيضاً: قوله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا أَتَيْنَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِۚ فَقَدْ عَاهَدْنَا أَهْلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِعْلَمَنَا مُلْكًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٦]، حيث اختلف المفسرون في المراد بالناس في الآية، فخصصها بعضهم بالنبي محمد ﷺ، وقال بعضهم: المراد الناس هنا العرب عموماً^(٤).

٦- احتمال الآية النسخ أو الإحكام، حيث يرى بعض المفسرين أنها منسوخة، ويرى آخرون أنها ممحكة.

(١) انظر تفسير القرطبي /٢٠، وابن كثير /٨ /٤٠.

(٢) وسبق تعريف العام والخاص، انظر: (ص ٤٨).

(٣) انظر تفسير ابن جرير /٢ /١٨٠.

(٤) انظر تفسير ابن جرير الطبرى /٧، ١٥٣، والمماوردي /١ /٤٩٦.



ومن أمثلة ذلك: قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلَيْهِمْ﴾ [البقرة: ١١٥]، حيث ذهب بعض المفسرين إلى أنها محكمة، نزلت فيمن اشتبهت عليه القبلة، أو هي في صلاة النافلة دون الفريضة، وذهب آخرون إلى أنها منسوبة بقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا تَرَى تَقْلِبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَمُؤْتَكَ قِبْلَةً تَرْضَهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلِّوْا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة: ١٤٦].^(١)

٧- الاختلاف في مرجع الضمير.

حيث يُحتمل رجوع الضمير في بعض الآيات إلى أكثر من مذكور، فيختلف المفسرون في تحديد مرجع الضمير.

ومن أمثلة ذلك: قوله تعالى: ﴿وَءَامِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقاً لِمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ وَلَا تَشْرُوْا بِيَارِيَقِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِيَّيْنِ فَاتَّقُونِ﴾ [البقرة: ٤١]، حيث اختلف المفسرون في مرجع الضمير في قوله تعالى: ﴿بِهِ﴾، فذهب بعضهم إلى أنه يعود إلى القرآن، وذهب آخرون إلى أنه يعود إلى نبينا محمد ﷺ، وذهب آخرون إلى أنه يعود إلى التوراة والإنجيل.^(٢)


ومن أمثلة ذلك: قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الْإِنْسَنُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَذَّاكَ فَمُلَاقِيهِ﴾ [الانشقاق: ٦]، حيث اختلف المفسرون في مرجع الضمير في قوله تعالى: (فَمُلَاقِيهِ) فقيل: إنه يعود إلى الكَذَّاكَ، والمعنى: فملأك كذاكَ، وقيل يعود إلى

(١) انظر تفسير ابن جرير /٢/ ١٨٠.

(٢) انظر تفسير القرطبي /٢/ ٣٢٥.

(٣) انظر تفسير ابن جرير الطبرى /١/ ٦٣، وتفسير الماوردي /١/ ١١٦، وتفسير ابن كثير /١/ ٩٤٣.

الرب ﷺ والمعنى: فملاقي ربك^(١).



(١) انظر تفسير السمعانى ٦/١٨٨.



المبحث الرابع: الإجماع في التفسير

الإجماع^(١) أحد الأدلة الشرعية المتفق عليها، وإذا ثبت فهو حجّة، لا يجوز لأحد من الأمة مخالفته، وهو واقع في التفسير كما هو واقع في الأحكام الفقهية وغيرها.

والمراد بالإجماع في التفسير: اتفاق المفسرين على تفسير آية من القرآن الكريم^(٢).

وهذا يشمل إجماع الصحابة والتابعين ومن بعدهم، إذا ثبت، كما يشمل نوعي الإجماع الصريح والسكوتى، وهو أن يقول أحدهم قولًا فيبلغ المجتهدين ويُسكتون ولا ينكرون حتى ينقضى العصر، ومثل السكوتى الإجماع الاستقرائي، وهو أن تُستقرأ أقوال المفسرين في معنى من المعانى فلا يعثر فيها على خلاف^(٣). وإذا ثبت إجماع المفسرين على معنى آية أو لفظة وجب الأخذ به وترك ما خالفه، ولذلك ينبغي معرفة إجماعات المفسرين، حتى لا يقع الإنسان في مخالفته، كما هو حاصل اليوم من بعض الجهال الذين أحدثوا أقوالًا مخالفةً لما

(١) الإجماع من المباحث الأصولية، وقد عرّفه بعض الأصوليين بأنه: «اتفاق مجتهدى العصر من هذه الأمة على أمر ديني». شرح مختصر الروضة ٥/٣.

(٢) الإجماع في التفسير جمعاً ودراسة للجماعي ص ٦٣٦، وانظر الركيزة ص ١٤.

(٣) الركيزة ص ١٤.

أجمع عليه السلف وأئمّة المفسّرين.

ويُعرَفُ إجماع المفسّرين بنصّ أحد أئمّة المفسّرين عليه، كابن جرير^(١)، وابن عطيّة، والواحدي، والماوردي، والقرطبي، وغيرهم.

وقد جمع بعض المعاصرین إجماعات المفسّرين، وأفردوها في رسائل علمية^(٢).

والتفسیر المجمع عليه كثير جدًّا، لكن المفسّرين لا يُصرّحون بذلك عند كل لفظة أو معنى وقع عليه الإجماع، وإنما ينصّون عليه عند الحاجة^(٣).

ومن أمثلة إجماعات المفسّرين:

١- إجماعهم على أن المراد بالكتاب في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ ءاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَبَ وَالْقُرْآنَ لَعَلَّكُمْ تَهتَدُونَ﴾ [آل عمران: ٥٣] هو التوراة^(٤).

٢- إجماعهم على أن المراد بالقرية في قوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوُلَادِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمُونَ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٧٥]: هي مكة^(٥).

(١) علّما أن ابن جرير لا يعتقد بخلاف الواحد والاثنين، فقد يحكي الإجماع مع وجود مخالف، أمّا إذا حكى الإجماع ونفى وجود الخلاف فهو إجماع لا مخالف فيه. انظر الإجماع في التفسير ص ١٢٨-١٢٦.

(٢) وقد اطلعت على رسالتين علميتين في هذا الموضوع، الأولى: الإجماع في التفسير، لمحمد بن عبد العزيز الخضيري، والثانية: الإجماع في التفسير جمعاً ودراسة، لعمار بن محمد جماعي.

(٣) الإجماع في التفسير ص ٩٥.

(٤) انظر تفسير الماوردي ١/ ٥٥٦، وتفسير القرطبي ٦/ ٤٦٠.

(٥) انظر تفسير الطبرى ٢/ ٧٠، والماوردي ١/ ١٢١، والقرطبي ١/ ٣٩٩.



٣- إجماعهم على أن المراد بالذين عند ربك، في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكِبُرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ، وَيُسَبِّحُونَهُ، وَلَهُوَ يَسْجُدُونَ﴾ [الأعراف: ٢٩٦] هم الملائكة^(١).

٤- إجماعهم على أن المراد بالصلوة في قوله تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكَ السَّمَاءِ إِلَى غَسِيقِ الظَّلَلِ وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨] هي الصلوات المفروضة^(٢).

٥- إجماعهم على أن المراد بالرحمة في قوله تعالى: ﴿أَمَّنْ يَهْدِي كُمْ فِي ظُلُمَتِ الْأَبَرِ وَالْأَبْخَرِ وَمَنْ يُرْسِلُ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيِ رَحْمَتِهِ، أَئِلَهَ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [آل عمران: ٦٣] هي المطر^(٣).

٦- إجماعهم على أن قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحَبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهَتَّدِينَ﴾ [القصص: ٥٦] نزلت في أبي طالب^(٤).

٧- إجماعهم على أن المراد بالذكر في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ﴾ [فصلت: ٤١] هو القرآن^(٥).

٨- إجماعهم على أن المراد بشديد القوى في قوله تعالى: ﴿عَلَمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى﴾ [النجم: ٥] جبريل عليه السلام^(٦).

(١) انظر تفسير القرطبي /٧/ ٣٥٦.

(٢) انظر تفسير ابن عطية /٩/ ١٦٠.

(٣) انظر تفسير القرطبي /٣/ ٢٢٥.

(٤) معاني القرآن للزجاج /٤/ ١٤٩.

(٥) انظر تفسير الماوردي /٥/ ١٨٥.

٩- إجماعهم على أن المراد بالمرء في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَنْزَلْتُ لَكُمْ مِّنَ الْكِتَابِ مَا نَهَىٰكُمْ عَنِ الْأَذْنِ﴾ [الواقعة: ٦٩] هي السحاب^(١):

١٠- إجماعهم على أن المراد بالأئقى في قوله تعالى: ﴿وَسَيُجَنِّبُهَا الْأَئِقَى﴾ [الليل: ٧] هو أبو بكر الصديق رض^(٤).

^(١) انظر تفسير ابن عطية ٨/٩٦.

^٩) انظر البسيط للواحدى، وزاد المسير / ١٥٣.



أسئلة وتدريبات على الفصل الثالث

أولاً: الأسئلة النظرية:

س١: كان الخلافُ في التفسير عند الصحابة قليلاً، علّ ذلك؟

س٢: اذكر بالتفصيل المنهج الصحيح في التعامل مع اختلاف المفسرين.

س٣: من أقسام اختلاف النوع: أن تدلّ الأقوال على أكثر من معنٍ، ولكن يمكن حملُ الآية عليها جميعاً، مثل ذلك.

س٤: اختر الإجابة الصحيحة فيما يلي:

تفسير السَّلف يكون:

○ بيان معنى للفظ.

○ بيان المعنى.

○ بيان لازم معنى اللفظ.

○ بكل ما سبق.

س٥: أُجَازَ جماعةٌ من أهل العلم التفسير الإشاري بشروط أربعة، اذكرها، مع التمثيل للتفسير الإشاري المقبول.

س٦: مثل للتفسير الإشاري غير المقبول بمثال واحد، مع الرَّد عليه.

س٧: هناك أسباب عديدة لاختلاف المفسرين، اذكر ثلاثة منها مع التمثيل.

س ٨: ما رأيك في العبارة التالية: (التفسير المجمع عليه قليل جداً).

س ٩: مثل لاجماعات المفسرين بثلاثة أمثلة.


س ١٠: هل الخلاف بين المفسرين ناتج عن اجتهاد سائغ أو عن جهل و هوئي؟



ثانياً: التدريبات العملية:

س ١: اختر أحد الآيات المختلف في معناها، ثم بين أقوال المفسرين فيها، متبعاً المنهج الصحيح في التعامل مع هذا الخلاف.

س ٢: مثل لاختلاف التضاد، من خلال تفسير فتح القدير للشوکانی.

س ٣: مثل لاختلاف التنوع، من خلال تفسير زاد المسير لابن الجوزي.






الفصل الرابع: شروط المفسّر وأدابه

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: شروط المفسّر.

المبحث الثاني: آداب المفسّر.



المبحث الأول: شروط المفسّر

وضع العلماء لمن أراد أن يُفسّر كتاب الله بغير طلاق شروطاً يجب أن تتوفر فيه قبل أن يُقدم على هذه المهمة العظيمة.

وقد تقدم التأكيد على حرمة الإقدام على التفسير من غير معرفة بأصوله وقواعده وتحصيل لأدواته^(١).

قال النووي: «ويحرم تفسيره بغير علم والكلام في معانيه لمن ليس من أهلها، والأحاديث في ذلك كثيرة، والإجماع منعقد عليه، وأما تفسيره للعلماء فجائز حسن، والإجماع منعقد عليه فمن كان أهلاً للتفسير جامعاً للأدوات التي يُعرف بها معناه، وغلب على ظنه المراد فسره إن كان مما يدرك بالاجتهاد كالمعنى، والأحكام الجلية والخفية، والعموم والخصوص، والإعراب، وغير ذلك، وإن كان مما لا يدرك بالاجتهاد كالأمور التي طريقها النقل، وتفسير الألفاظ اللغوية فلا يجوز الكلام فيه إلا بنقل صحيح من جهة المعتمدين من أهله، وأما من كان ليس من أهله؛ لكونه غير جامع لأدواته فحرام عليه التفسير، لكن له أن ينقل التفسير عن المعتمدين من أهله»^(٢).

(١) انظر: (ص ١٠٣).

(٢) التبيان في آداب حملة القرآن / ٦٥.



وقال البيضاوي: «فإن أعظم العلوم مقداراً وأرفعها شرفاً ومناراً، علم التفسير الذي هو رئيس العلوم الدينية ورأسها، ومبني قواعد الشرع وأساسها، لا يليق لتعاطيه والتصدي للتalking فيه إلا من يَرَى في العلوم الدينية كلها أصولها وفروعها، وفاق في الصناعات العربية والفنون الأدبية بأنواعها»^(١).

و قبل بيان هذه الشروط أبْهَى على أنه لا يدخل في ذلك مَنْ يَنْقُلُ تَفْسِيرَ غَيْرِهِ من أهل العلم بالتفسير، كما لا يدخل أيضاً من يَلْتَمِسُ بعض المعاني والهدایات الواضحة فيعتبر بها ويتعظ ويفكر، وإنما المراد هنا: من يريد الإقدام على تفسير القرآن بنفسه ويجتهد في معرفة معانيه اجتهاداً خاصاً.

والمراد بالمفسّر: مَنْ وُجِدَتْ لديه الأهلية لبيان معاني القرآن الكريم، وكانت له مشاركة فيه بتأليف أو تعليم^(٢).

وقد قسم بعض المعاصرین هذه الشروط ثلاثة أقسام، وهي إجمالاً كما يلي^(٣):
أولاً: الشروط العلمية:

ويُعبّر عنها بعض أهل العلم بـ(العلوم التي يحتاجها المفسر) أو (الآلات

(١) تفسير البيضاوي / ٢٣.

(٢) انظر مناهج المفسرين، القسم الأول، لمصطفى مسلم ص ١٥، وقواعد الترجيح عند المفسرين / ١.

(٣) ينظر: مقدمتان في علوم القرآن ص ١٧٤، مقدمة جامع التفاسير ص ٩٣، الإكسير في علم التفسير ص ٥٤، التيسير في قواعد علم التفسير ص ١٤٤، الإتقان في علوم القرآن / ٦، ٢٢٧٤، مباحث في علوم القرآن، لمنان القطان ص ٣٢٩، دراسات في علوم القرآن الكريم ص: ١٨٣، تفسير القرآن الكريم أصوله وضوابطه ص ١٤٣، المفسر شروطه، آدابه، مصادره، علم أصول التفسير محاولة في البناء ص ١٩٥.

التي يحتاج إليها المفسر) أو (أدوات المفسر)، وقد أختلف في عددها، ودرجة إحاطة المفسر بها، ويمكن إجمالها فيما يلي:

- ١- علوم القرآن، ومنها علم القراءات، والناسخ والمنسوخ، والمكي والمدني، وأسباب التزول، وغير ذلك.
- ٢- علم الحديث، روایةً ودرایةً، ولا سيما ما ورد في تفسير القرآن من أحاديث وآثار.
- ٣- علم العقيدة.
- ٤- علوم اللغة العربية.
- ٥- علم الفقه.
- ٦- علم أصول الفقه.

ولا يجب على المفسر الإحاطة بهذه العلوم، وإدراك جميع فروعها ومسائلها، بل يكفي معرفة أصولها وقواعدها وأمارات مسائلها، وماليه أثر في فهم معانى القرآن^(١).

قال الراغب الأصفهاني: «وَمَنْ نَقَصَ عَنْ بَعْضِ ذَلِكَ مَا لَيْسَ بِوَاجِبٍ مُعْرَفَتِهِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، وَأَحَسَّ مِنْ نَفْسِهِ فِي ذَلِكَ بِنَقْصِهِ، وَاسْتَعَانَ بِأَرْبَابِهِ، وَاقْتَبَسَ مِنْهُمْ، وَاسْتَضَاءَ بِأَقْوَالِهِمْ، لَمْ يَكُنْ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - مِنَ الْمُفَسِّرِينَ بِرَأْيِهِمْ»^(٢).

(١) انظر مدخل إلى علوم القرآن والتفسير ص ٤٣٠، وعلوم القرآن بين البرهان والإتقان ص ٣٤٣.

(٢) مقدمة جامع التفاسير للراغب الأصفهاني ص ٩٦.

ثانياً: الشروط العقلية:

والمراد بذلك أن يكون عنده قدرة ذهنية يستعين بها على الفهم الدقيق، واستنباط المعانى، والترجح بين الأقوال، والاستدلال الصحيح.

قال أبو عمرو المازني مبيناً صفات المفسر: «...أن يكون جيد القراءة، ذكيّ الفهم، قوي الفكر؛ فإن البلبل قد يتقادع عن فهم ما يُبَيِّنُ له، فكيف يستنبط ما لم يُبَيِّنْ له»^(١).

ثالثاً: الشروط الدينية والأخلاقية:

ويمكن إجمالها فيما يلي:

١- الإسلام.

٢- صحة الاعتقاد ولزوم السنة.

٣- التَّجَرُّدُ عَنِ الْهُوَىِ.

٤- الورَعُ عن القول في التفسير بلا علم.

وهناك شروط فرعية تتعلق ببعض أنواع أو أساليب التفسير، كالتفسير الموضوعي، والعلمي وغيرها^(٢).

هذا والنظر في حال بعض من اجتَرَأَ على التفسير اليوم يجد أن معظم هذه الشروط لا تتوفر فيهم، فهم متطفلون على هذا العلم الشريف، وليسوا من أهله.

(١) مقدمة المباني ص ١٧٤، ضمن كتاب: (مقدمة في علوم القرآن).

(٢) انظر هذه الشروط الفرعية في: المفسر شروطه وآدابه، مصادره، لأحمد قشيري سهيل ص ١٨٩.

ولم يقتصر بعضهم على بيان رأيهم في معانِي الآيات فحسب، بل خطّوا
الصحابة رض والتابعين وكبار المفسرين، وجزموا أن مراد الله ع في بعض
الآيات هو ما توصلوا إليه!

ولو أنهُم عَرَضُوا مَا ظَهَرَ لَهُمْ مِنْ اسْتِبْنَاطَاتٍ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ الرَّاسِخِينَ
قبل أن يذيعوها ويجزموا بها لسلموا، ولكن كثيرًا منهم -مع الأسف- يرون أن
عندَهُمْ أَهْلِيَّةً كافِيَّةً للنظر والاستنباط^(١).

وهناك مَنْ تَجَرَّأَ عَلَى الاستنباط من القرآن الكريم باسم التَّدْبِيرِ المَنْدُوب
إليه، واجتهدوا في التماس معانِي خَفِيَّةً من بعض الآيات، دون أَهْلِيَّةٍ لِذَلِكَ،
ومعرفة بمعنى الآية، وأقوال السلف وأئمة المفسرين فيها، والصحيح أن التَّدْبِيرَ
هو التأمل في معانِي الآيات والتَّفَكُّرُ فيها والاعتبار بها، وأما ما يَتَسَبَّبُ عن ذلك فلا
يسْمَى تَدْبِيرًا، بل هو تفسير أو استنباط بحسب ظهوره أو خفايه، كما تقدم^(٢).

ويُعْصِي هذه الاستنباطات هي من باب القياس والإشارة، وقد مضى أن
التفسير الإشاري له شروط أربعة، لا بد من توفرها^(٣).

فلا يجوز للإنسان الإقدام على الاستنباط من القرآن الكريم دون تحصيل
شروطه^(٤)، ومجرد صحة النَّيَّةِ والرَّغْبَةِ في تَدْبِيرِ القرآن وفَهْمِهِ ونشر معانيه لا تُسْوَغُ

(١) انظر تعظيم القول في التفسير وأثره في دفع القراءات المنحرفة المعاصرة للقرآن الكريم ص ٤٤.

(٢) انظر: (ص ١٨)، ثم إن التَّدْبِيرَ له شروط خاصة لا بد من تَحْقِيقِها. انظر الخلاصة في تَدْبِيرِ القرآن ص ٣٩.

(٣) انظر: (ص ١٣٦).

(٤) وشروط الاستنباط هي شروط التفسير، ومنهم من أضاف لها شروطًا تتعلق بالمعنى المُسْتَبَطِ.

انظر منهج الاستنباط من القرآن الكريم ص ١٩٥ وما بعدها، ومنهج الاستنباط عند المفسرين

ص ٤٥.



ذلك، كما أن معرفة معنى ألفاظ الآية فحسب لا تكفي لادرار المعايير الخفية واللطفاء الدقيقة.


قال ابن القيم: «وقد مدح الله - تعالى - أهل الاستنباط في كتابه^(١) وأخبر أنهم أهل العلم، ومعلوم أن الاستنباط إنما هو استنباط المعايير والعلل ونسبة بعضها إلى بعض، فـ^{يعتبر} ما يصح منها بصححة مثله وـ^{مُشبيه} ونظيره، ويـ^{بلغ} ما لا يصح، هذا الذي يـ^{عقل} الناس من الاستنباط.

قال الجوهري: «الاستنباط كالاستخراج»^(٢)، ومعلوم أن ذلك قــدر زائد على مجرد فهم اللفظ، فإن ذلك ليس طريقة الاستنباط؛ إذ موضوعات الألفاظ لا تــنــال بالاستنباط، وإنما تــنــال به العلل والمعاني والأشباه والنظائر ومقاصد المتكلم، والله - سبحانه - ذــمــ من سمع ظاهراً مــجــراً فــذــاعــهــ وأفــشــاهــ، وــحــمدــ من استنبط من أولي العلم حقيقته ومعناه...»^(٣).

(١) كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنْ أَنْفُسِهِمْ أَوْ أَخْرَقَهُمْ أَذْعُونَهُمْ بِهِ وَلَوْ رَدُوا إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولَئِكَ مِنْهُمْ لَعِلَّهُمْ يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣].

(٢) انظر الصلاح للجوهري ١١٦٢ / ٣ مادة (نبط).

(٣) إعلام الموقعين عن رب العالمين ١ / ٤٤٥.



المبحث الثاني: آداب المفسّر

ذكر بعض العلماء جملةً من الآداب التي ينبغي أن يتحلى بها من يتصدى لتفسير القرآن الكريم، وهي آداب كمال، لا تقدح في صحة التفسير، وأهمها ما يلي^(٦):

١- إخلاص النية لله ﷺ.

٢- تقوى الله ﷺ، واتباع القرآن والعمل به.

٣- حُسْنُ الْخُلُقِ مع أقرانه وطلابه قولًا وفعلاً.

٤- عدم القطع بأن تفسيره هو مراد الله ﷺ، ما لم يدل دليل قاطع على ذلك.

٥- توقير أهل العلم من المفسرين وغيرهم، واحترام أقوالهم، والأدب في مناقشتهم.

٦- الرُّفُقُ، وطيب الكلام، ولين المعاملة.


قال الراغب الأصفهاني: «من حَقٌّ من تصدى للتفسير أن يكون مستشعراً لتقوى الله مستعيناً من شرور نفسه والإعجاب بها، فالإعجاب بالنفس أسوأ كل فساد وأن يكون اتهامه لفهمه أكثر من اتهامه لفهم أسلافه الذين عاشروا الرسول

(٦) انظر مباحث في علوم القرآن لمنع القطان ص ٣٤٤، دراسات في علوم القرآن ص ١٨٥، المفسر شروطه وآدابه ص ٢٩٣.

وشاهدوا التنزيل، وبالله التوفيق»^(١).

والناظر في أئمة المفسرين ومحققيهم من المتقدمين والمتاخرين يجد أنه قد استوفوا هذه الشروط، وتمثلوا هذه الآداب في الجملة.

كما أن الانحراف والخطأ الذي وقع فيه بعض المفسرين من المتقدمين والمتاخرين راجعٌ في الغالب إلى عدم تحقيقهم لهذه الشروط والأداب علماً أو عملاً، والمقصود هنا الانحراف في المنهج، وأما مجرد الوضع في الخطأ فلا يكاد يسلم منه أحدٌ من المفسرين.



(١) تفسير الراغب الأصفهاني /٤٠.



أسئلة وتدريبات على الفصل الرابع

أولاً: الأسئلة النظرية:

س١: ما المراد بالمفسّر الذي يجب أن تتوفر فيه الشروط التي وضعها العلماء؟

س٢: اذكر ثلاثة من الشروط العلمية للمفسّر.

س٣: هل يجب على المفسر الإحاطة بالعلوم التي يحتاجها المفسر، لكي يتصدّى للتفسير؟

س٤: اختر الإجابة الصحيحة فيما يلي:

المراد بالشروط العقلية للمفسّر:

○ أن يكون عنده قدرة ذهنية يستعين بها على الفهم والاستنباط والترجيح.

○ أن يكون صحيح العقل.

○ أن يحكم إلى العقل ويتجزّد عن الهوى.

○ كل ما سبق.

س٥: هل وجد من اجترأ على التفسير مع عدم توفر شروط المفسر فيه، وضح ذلك.


س٦: ما رأيك في العبارة التالية: (إذا تكلم الإنسان في التفسير من باب التَّدْبُّرِ



المندوب إليه، فهو مأجور أصاب أو أخطأ، ولا يلزمـه تحصيل شروط المفسـر).

س ٧: هل من شروط المفسـر إخلاص النية للـله ﷺ، عـلـل ذلك.

ثانية: التدريبات العملية:

س ١: لـخـص (شروط المفسـر وأدابـه) التي ذـكرـها السـيـوطـيـ في كتابـه الإـتقـانـ في عـلـومـ القرآنـ، النوعـ الثـامـنـ والـسـبعـينـ.







الفصل الخامس: قواعد التفسير

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بقواعد التفسير.

المبحث الثاني: أهمية معرفة قواعد التفسير.

المبحث الثالث: أمثلة لقواعد التفسير.





المبحث الأول: التعريف بقواعد التفسير

القواعد جمع قاعدة، وهي في اللغة: الأصل والأساس الذي يُبنى عليه غيره^(١). وفي الاصطلاح: حُكْمٌ كُلَّيٌّ^(٢) يُعرَفُ به على أحكام جُزئياته^(٣). والفرق بين القاعدة والضابط: أن القاعدة تجمع فروعًا في أبواب متنوعة، أمّا الضابط فيكون في فروع ومسائل باب واحد. ومن أهل العلم من لم يُفرِّق بين القاعدة والضوابط، حيث يُطلق أحد اللفظين على الآخر، ولا مشاحة في الاصطلاح^(٤). وتقدم تعريف التفسير^(٥).

والمراد بقواعد التفسير: الأحكام الكلية التي يتوصل بها إلى فهم معاني القرآن الكريم، والترجيح بين أقوال المفسرين.

(١) مقاييس اللغة ١٩٥ / ٥، ولسان العرب ٦ / ٣٦٨٩.

(٢) قد يكون هناك استثناءات في كثير من القواعد، وهذا لا يندرج في صحتها، فإن العبرة بالأغلب. انظر المواقفات ٢ / ٥٣، وقواعد التفسير ١ / ٤٣.

(٣) انظر كشاف اصطلاحات الفنون ١ / ٤٣، والكلبات ص ٧٢٨.

(٤) انظر المصباح المنير ص ١٩٥، الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية ص ٤٠، قواعد التفسير ١ / ٣١.

(٥) انظر: (ص ١٣).

هل هناك فرق بين القواعد العامة في التفسير والقواعد الترجيحية؟

فَرَّقَ بعض الباحثين المعاصرین بين القواعد العامة في التفسير، والقواعد الترجيحية، فالقواعد العامة في رأيهم: هي التي يستعملها المفسر ابتداءً عندما يريد تفسير آية من آيات القرآن، وأماماً قواعد الترجيح فهي ما يُسْتَعْمَلُ عند الترجيح بين أقوال المفسرين المختلفة^(١).

والصحيح أنه لا فرق بينهما من حيث الوضع، فقواعد التفسير يمكن أن تستعمل في الترجيح، والعكس كذلك، ولذلك نرى كثيراً من القواعد العامة التي يذكرونها تستخدم في الترجيح، وهكذا قواعد الترجيح تستعمل عند إرادة التفسير، ولو لم يكن هناك خلاف أو ترجيح.

ولم أرَ من فرق بينهما من المتقدمين، بل ظاهر عمل المفسرين عدم التفريق. ولاشك أن توظيف القاعدة واستعمالها قد يكون للتفسير وقد يكون للترجح، بحسب الحاجة والمقام، كما أن بعض القواعد تستعمل في باب الترجح أكثر، لكن التفريق بين القواعد وتقسيمها إلى قسمين، ليس له مسوغ في رأيي.



(١) انظر فصول في أصول التفسير ص ٨٧، وقواعد الترجيح عند المفسرين ١/٣٦.

المبحث الثاني:

أهمية معرفة قواعد التفسير

معرفة القواعد والضوابط مهمة جدًا للطالب العلم، حيث تعينه على استحضار المسائل والفروع، وضبط أحكامها، نظرًا لاختصارها، وحسن صياغتها، وسهولة حفظها.

ومن ذلك قواعد التفسير فهي مهمة لدراسة التفسير، والنظر في أقوال المفسرين، ومن ثمراتها:

١- أنها تعين على الفهم الصحيح لمعنى الآيات.

٢- الاستعانة بها في الترجيح بين أقوال المفسرين.

٣- الإفادة منها في رد التفاسير الخاطئة.

قال ابن تيمية: «لا بد أن يكون مع الإنسان أصول كلية تُردد إليها الجزئيات ليتكلم بعلم وعدل، ثم يعرف الجزئيات كيف وقعت؟ وإلا فيبقى في كذب وجهل في الجزئيات، وجهل وظلم في الكليات، فيتولد فساد عظيم»^(١).


وقال السعدي: «من محاسن الشريعة وكمالها وجمالها وجلالها: أن أحكامها الأصولية والفرعية، والعبادات والمعاملات وأمورها كلها لها أصول

(١) مجموع الفتاوى ١٩ / ٤٠٣.



وقواعد، تَضْبِطُ حُكْمَاهَا وَتَجْمِعُ مُتَفَرِّقَهَا وَتَنْشِرُ فَرْوَعَهَا وَتُرْدُهَا إِلَى أَصْوَلَهَا»^(١).

وقد اهتمَ جَمْعٌ من المفسرين بقواعد التفسير تصييلاً وتطبيقاً، واستعملوها في بيان معاني الآيات، والترجيح بين أقوال المفسرين، كما كُتِبَتْ فيها مؤلفات مستقلة^(٢).



(١) الرياض الناصرة ص ٤٣.

(٢) ومن ذلك: (القواعد الحسان لتفسير القرآن) للسعدي، وكثيرٌ من القواعد المذكورة فيه لا يصدقُ عليها مصطلح القواعد، بل هي فوائد، ولطائف وأصول قرآنية عامة، وهناك رسالتان علميتان قيمتان في هذا الموضوع وهما: (قواعد التفسير جمعاً ودراسة)، لخالد بن عثمان السبت، و(قواعد الترجيح عند المفسرين)، لحسين بن علي الحرسي، وأمّا (التييسر في قواعد علم التفسير)، للكافييجي [ت ٦٨٧٩ هـ] فهو جملة مباحث في علوم القرآن وأصول التفسير.

المبحث الثالث: أمثلة لقواعد التفسير

قواعد التفسير كثيرة ومتعددة^(١)، منها ما يتعلّق بالتزول، ومنها ما يتعلّق بالسنة والآثار، ومنها ما يتعلّق باللغة، وهذه جملة منها^(٢):

١- العِبْرَةُ بِعُمُومِ اللفظِ لَا بِخُصُوصِ السببِ.

و معناها: أن الآية إذا نزلت لسبب معين يكون حكمها عاماً، غير مختص بالسبب الذي نزلت من أجله، بل يدخل في عموم لفظها ما شابة من نزلت فيه.
ومن أمثلتها: آيات الظهور في فاتحة سورة المجادلة، فإنها نزلت في شأن أوس بن الصامت وزوجه خولة بنت ثعلبة، وحكمها عام لجميع الأمة.

ومن أمثلتها أيضاً: ما ورد عن ابن مسعود رضي الله عنه: أن رجلاً أصاب من امرأة قبلة، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم، فأخبره فأنزل الله عز وجله: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِ النَّهَارِ وَرُلْقًا مِنَ الظَّلَلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبُنَّ الْسَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرٌ لِلَّذِكْرِيْنَ﴾ [هود: ١١٤] فقال الرجل: يا رسول الله ألي هذا؟ قال: «لجميع أمتي كُلُّهم»^(٣).

فهذه الآية نزلت في سبب مخصوص، لكن لفظها عام غير مختص بمن نزلت

(١) وبعض هذه القواعد ليست خاصة بالتفسير، بل هي قواعد أصولية كذلك.

(٢) وهناك قواعد تقدم ذكر مضمونها والتنبيه عليها في مباحث هذا الكتاب.

(٣) أخرجه البخاري ١١١ ح ٥٦٦، ومسلم ٤/ ٢١١٥ ح ٢٧٦٣.



فيه، وقد أكد ذلك النبي ﷺ بقوله: «لجميع أمتي»^(١).

٤- يُحَمِّلُ العام على عمومه ما لم يَرِدْ له مخصوص.

ومعناها: أنه إذا ورد نص عام في القرآن وجَبَ حَمْلُهُ على عمومه، ما لم يَرِدْ

دليلً يُخَصِّصُه^(٢).

ومن أمثلتها: قوله تعالى: «أَحِلَتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَمِ» [المائدة: ١]، فهي عامة في بهيمة الأنعام: الإبل والبقر والغنم.

قال ابن جرير عند هذه الآية: «عَنِّي بِقَوْلِهِ: أَحِلَتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَمِ» الأنعام كلها، أحيطتها وسخالها وكبارها؛ لأن العرب لا تمتلك من تسمية جميع ذلك بهيمة وبهائم، ولم يُخَصِّصِ الله منها شيئاً دون شيء، فذلك على عمومه وظاهره حتى تأتي حجَّة بخصوصه يجب التسليم لها»^(٣).

٣- تَعَدُّ القراءات بمنزلة تعدد الآيات.

و معناها: أنه إذا وَرَدَتْ قراءاتٌ في لفظ واحد، وكانت معانيها مختلفةً فهما كالآيتين أو كالآيات.

قال ابن تيمية: «وقد بَيَّنَا أن القراءتين كالآيتين فزيادة القراءات كزيادة الآيات»^(٤).

وقال الشنقيطي: «اعلم أولاً أن القراءتين إذا ظهر تعارضهما في آية واحدة

(١) انظر أضواء البيان /٣٥٥.

(٢) انظر قواعد التفسير /١٥٩٩.

(٣) تفسيره /٨١٦.

(٤) مجموع الفتاوى /١٣٤٠.

لهمَا حُكْمُ الْأَيْتَيْنِ، كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ^(١).

وَمِنْ أَمْثَلَتْهَا: قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُو وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسِحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦]، حيث قرأها بعض القراء بالنصب (وأرجلكم) عطفاً على الوجوه والأيدي، وفيها دلالة على أن حُكْمَ الرِّجْلِ الغَسْلُ، وقرأها آخرون بالجر^(٢) (وأرجلكم) عطفاً على الرؤوس، وفيها دلالة على مشروعية المسح على الخفين عند وجود ما يقتضيه.

فدللت الآية بهاتين القراءتين على حكمين مختلفين، في حالين مختلفين^(٣).

وَمِنْ أَمْثَلَتْهَا: قوله تعالى: ﴿وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَارِّينِ﴾ [التكوير: ٤٤] حيث قرأها بعض القراء: (وما هو على الغيب بظنين) بالضاء، أي: ما هو بِمُتَّهِمٍ على الوحي، وقرأها آخرون (بضنين) بالضاد، أي، بيخيل بما آتاه الله من العلم والقرآن^(٤).

٤- إِذَا كَانَتِ الْآيَةُ تَحْتَمِلُ عَدْدًا مُعَانٍ صَحِيحَةً، وَلَمْ يُمْتَنَعْ إِرَادَةُ الْجَمِيعِ تَعْيِنَ حَمْلُهَا عَلَيْهَا جَمِيعًا.

وَمَعْنَاهَا: أَنَّ الْآيَةَ إِذَا دَلَّتْ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ مَعْنَى صَحِيحٍ، وَلَمْ يُمْتَنَعْ حَمْلُهَا

(١) أضواء البيان /١١.

(٢) قرأها بالنصب: نافع وابن عامر والكسائي ويعقوب وحفص عن عاصم، وقرأها بالجر: أبو جعفر وابن كثير وأبو عمرو وحمزة وخلف وأبو بكر عن عاصم. انظر النشر القراءات العشر /٢، وتحف فضلاء البشر /٥٣٠..

(٣) انظر أحكام القرآن لابن العربي /٥٧٦ وما بعدها، ومناهل العرفان /١٤٨، وأضواء البيان /١٠، وهنالك توجيهات أخرى لقراءة الجر.

(٤) حجة القراءات لابن زنجلة ص ٧٥٦.



على جميع هذه المعاني، حُمِّلَتْ عليها وفُسُرَتْ بها جميًعاً، وكثيرٌ من آيات القرآن تدلُّ على أكثر من معنى^(١).

قال الشنقيطي: «تقرَّر عند العلماء أن الآية إن كانت تحتمل معانٍ كلها صحيح، تَعَيَّنَ حملها على الجميع»^(٢).

وكثيرٌ من آيات القرآن الكريم تحتمل أكثر من معنى، قال ابن القيم: «المعهود من ألفاظ القرآن كلها أنها تكون دالةً على جُمْلةٍ معانٍ»^(٣).

ولذلك ينبغي تفسير الآية بجميع هذه المعانٍ الواردة فيها ما دامت صحيحةً غيرَ متعارضة.

قال أبو الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَنْ تَفْقَهْ كُلُّ الْفِقَهِ حَتَّى تَرَى لِلْقُرْآنِ وَجْهَهَا كَثِيرًا»^(٤).

قال السيوطي: «وقد فَسَرَهُ بعضهم بأن المراد أن يرى اللفظ الواحد يحتمل معانٍ متعددة، فيحمله عليها إذا كانت غيرَ مُتَضَادَة، ولا يقتصر به على معنى واحد»^(٥).

وقال الزركشي مبيناً أقسام احتمال اللفظ معنيين فصاعداً: «ألا يتناطِي اجتماعاً فيجب الحمل عليهما عند المحققين ويكون ذلك أبلغ في الإعجاز والفصاحة، وأحفظ في حق المكلف، إلا أن يدل دليلاً على إرادة أحدهما»^(٦).

(١) انظر مجموع الفتاوى١٥ / ١٢.

(٢) أضواء البيان٢ / ١٤٨ بتصرف يسير، وانظر التحرير والتنوير١ / ٩٣.

(٣) جلاء الأفهام ص ٣٣٧.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف٦ / ١٤٦ ح ٣٠٦٣، وأبو نعيم في الحلية٢ / ٤١١، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله٦ / ٤٥، وصححه من قول أبي الدرداء.

(٥) الإنقاذ في علوم القرآن٢ / ١٦٤.

(٦) البرهان في علوم القرآن٢ / ١٨٣.

ومن أمثلتها: قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكِبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ [غافر: ٦٠] فقد فسرت هذه الآية ب نوعي الدعاء؛ دعاء العبادة، ودعاء المسألة، ولا مانع من حملها عليهما جميـعاً^(١).

ومن أمثلتها: قوله تعالى: ﴿ كَيْفَ وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقِبُوا فِيمِّ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً ﴾ [التوبـة: ٨]، فقد اختلف في (الإـلـ) على أقوال يمكن حـملـ الآيةـ عـلـيـهاـ جـمـيـعاـ فـتحـمـلـ عـلـيـهاـ.

قال ابن جرير الطبرـيـ: «وـ(الإـلـ)ـ: اسم يـشـتمـلـ عـلـىـ معـانـيـ ثـلـاثـةـ:ـ وـهـيـ الـعـهـدـ وـالـعـقـدـ،ـ وـالـحـلـفـ،ـ وـالـقـرـابـةـ،ـ وـهـوـ أـيـضـاـ بـمـعـنـىـ (الـهـ)ـ فـإـذـ كـانـتـ الـكـلـمـةـ تـشـمـلـ هـذـهـ الـمـعـانـيـ الـثـلـاثـةـ،ـ وـلـمـ يـكـنـ الـهـ خـصـصـ مـنـ ذـلـكـ مـعـنـىـ دـوـنـ مـعـنـىـ،ـ فـالـصـوـابـ أـنـ يـعـمـ ذـلـكـ،ـ كـمـاـ عـمـ بـهـ جـلـ ثـنـاؤـهـ مـعـانـيـهـ الـثـلـاثـةـ،ـ فـيـقـالـ:ـ لـاـ يـرـقـبـونـ فـيـ مـؤـمـنـ الـهـ،ـ وـلـاـ ذـرـاءـ،ـ وـلـاـ عـهـداـ،ـ وـلـاـ مـيـثـاقـاـ»^(٢).

ومن أمثلتها: قوله تعالى: ﴿ ۚ فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَأَتَبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيْرًا ﴾ [مريم: ٥٩]، حيث اختلف المفسرون في معنى الغـيـرـ،ـ فـقـيـلـ:ـ هـوـ وـادـ فيـ جـهـنـمـ،ـ وـقـيـلـ:ـ هـوـ الشـرـ،ـ وـقـيـلـ:ـ الـخـسـرانـ،ـ وـقـيـلـ:ـ السـوءـ،ـ وـلـاـ مـانـعـ مـنـ حـمـلـ الآـيـةـ عـلـىـ جـمـيـعاـ هـذـهـ الـمـعـانـيـ^(٣).

ومن أمثلتها كذلك: قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا عَيْرَ مَمْنُونٍ ﴾ [القلم: ٢]

(١) انظر تفسير البغوي ٤ / ١٠٣.

(٢) تفسير الطبرـيـ ١١ / ٣٥٨، وانظر العذـبـ النـمـيرـ منـ مجـالـسـ الشـنـقـيطـيـ فـيـ التـفـسـيرـ (٥ / ٢٩٣).

(٣) انظر تفسير الطبرـيـ ١٥ / ٥٧١ وـمـاـ بـعـدـهـ،ـ وـأـضـوـاءـ الـبـيـانـ ٣ / ٤٤٥.



حيث قال بعضهم: غير مقطوع، وقال بعضهم: غير ممنون به عليك، وقيل: غير محسوب^(١)، ولا مانع من حملها على هذه المعاني جميعاً.

٥- ما أبهم في القرآن فلا فائدة في معرفته.

و معناها: أن ما أبهم القرآن ولم يعيّنه، من أسماء الأعلام وغيرها، لا فائدة في معرفته ولا مصلحة في تعينه.

قال ابن تيمية في سياق حديثه عن أنواع الإسرائليات: «وغالب ذلك مما لا فائدة فيه تعود إلى أمر ديني؛ ولهذا يختلف علماء أهل الكتاب في مثل هذا كثيراً، ويأتي عن المفسرين خلافٌ بسبب ذلك، كما يذكرون في مثل هذا أسماء أصحاب الكهف، ولون كلبهم، وعدتهم، وعصا موسى من أي الشجر كانت، وأسماء الطيور التي أحياها الله لإبراهيم، وتعيين البعض الذي ضرب به القتيل من البقرة، ونوع الشجرة التي كلام الله منها موسى، إلى غير ذلك مما أبهم الله في القرآن، مما لا فائدة في تعينه تعود على المكلفين في دنياهم ولا دينهم...»^(٢).

و من أمثلتها: ما ذكره ابن تيمية في هذا النص، وهكذا اسم القرية المذكورة في سورة يس، وأسماء الرُّسل المرسلين إليها، واسم الرجل الذي جاء من أقصى المدينة يسعى.

٦- الأصل حمل آيات القرآن على ظاهرها مالم يرُد دليلاً يصرفها عنه.

و معناها: أن الآيات القرآنية تحمل على معانيها المتبادرة منها، إلا أن يرد

(١) انظر تفسير ابن جرير ٤٩/٢٣، وتفسير ابن كثير ٨/١٨٨.

(٢) مقدمة في أصول التفسير ص ٨٨.

دليلٌ معتبر يصرفها عن هذا الظاهر.

قال الشنقيطي: «والقاعدة المقررة عند العلماء أن نصوص الكتاب، والسنة لا يجوز صرفها عن ظاهرها المبادر منها إلا بدليل يجب الرجوع إليه»^(١)

ومن أمثلتها: قوله تعالى: **﴿وَلَا تَقْرِبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ﴾** [الأنعام: ١٥١]، قال ابن جرير: «يقول تعالى ذكره: ولا تقربوا الظاهر من الأشياء المحرمة عليكم التي هي علانية بينكم لا تناكرون رُكوبَها، والباطن منها الذي تأتونه سرا في خفاء لا تجاهرون به، فإن كل ذلك حرام.

وقد قيل: إنما قيل: لا تقربوا ما ظهر من الفواحش وما بطن، لأنهم كانوا يستقبعون من معانٍ الزنا بعضاً، وليس ما قالوا من ذلك بمدفوع، غير أن دليل الظاهر من التنزيل على النهي عن ظاهر كل فاحشة وباطنها، ولا خبر يقطع العذر بأنه عُني به بعض دون جميع، وغير جائز إحالة ظاهر كتاب الله إلى باطن إلا بحجّة يجب التسليم لها»^(٢).

ومن أمثلة ذلك أيضاً ما أورده السُّلْمَيِّ عند قوله تعالى: **﴿فَتَلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَّةٌ بِمَا ظَلَمُوا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذَيْنَ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾** [التمل: ٥٤]: أن المعنى: «قلوهم قاسية بما عصوا»^(٣).

فهذا صرُفٌ للآية عن معناها المبادر منها بغير دليل، والبيوت هنا: المساكن

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ٤ / ٨٤.

(٢) تفسيره ٩/٦٥٩، وانظر نفس المرجع ٦/٧٨، ٣٠١/٤، ٤٩١/٣، وتفسير ابن عطية ٤٩١، والفواحش: المعاishi الكبيرة. انظر تفسير ابن عطية ٣/٤٩١، التحرير والتنوير ٨/١٦٠.

(٣) حقائق التفسير ٢/٩٦.



كما هو ظاهر، ولا خلاف في ذلك^(١).

٧- تُحَمِّلُ مَعْنَى الْقُرْآنِ عَلَى الْأَغْلَبِ الْمُشْهُورِ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، دُونَ الْغَرِيبِ وَالشَّاذِ^(٢).

وَمَعْنَاهَا: أَنَّ آيَاتِ الْقُرْآنِ يَنْبَغِي أَنْ تُفَسَّرَ بِالْوِجْهِ الْمُشْهُورَ الْفَصِيحَةِ عَنْهُ الْعَرَبُ، دُونَ الْلِّغَاتِ وَالْوِجْهِ الْمُضَعِّفَةِ أَوْ نَادِرَةِ الْاِسْتِعْمَالِ، فَلِيَسْ كُلُّ مَا رُوِيَ أَوْ أُسْتُعْمَلَ عَنْدَ الْعَرَبِ يُفَسَّرُ بِهِ الْقُرْآنَ.

قَالَ ابْنُ جَرِيرَ: «غَيْرُ جَائزٍ تَوْجِيهُ مَعْنَى كَلَامِ اللَّهِ إِلَى الْأَغْلَبِ مِنْ وَجْهِهِ الْمُسْتَعْمَلِ بَيْنَ أَهْلِ الْلِّسَانِ الَّذِي نَزَلَ بِهِ، دُونَ الْخَفِيِّ الْمُجَهُولِ مَا لَمْ تَأْتِ دَلَالَةً تَدَلُّ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ»^(٣).

وَمِنْ أَمْثَلَتِهَا: مَا ذَكَرَهُ ابْنُ جَرِيرٍ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ الْتَّائِسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ ﴾ [يُوسُفٌ: ٤٩]، «وَكَانَ بَعْضُهُمْ لَا يَعْلَمُ لَهُ بِأَقْوَالِ السَّلْفِ مِنْ أَهْلِ التَّأْوِيلِ مَمْنُ يُفَسِّرُ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ عَلَى مَذَهَبِ كَلَامِ الْعَرَبِ يَوْجِهُ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿ يَعْصِرُونَ ﴾ إِلَى: وَفِيهِ يَنْجُونَ مِنَ الْجَدْبِ وَالْقَحْطِ بِالْغَيْثِ، وَيَزْعُمُ أَنَّهُ مِنَ الْعَصَرِ، وَالْعُصْرَةِ، الَّتِي بِمَعْنَى الْمَنْجَاهِ^(٤)...، وَذَلِكَ تَأْوِيلٌ يَكْفِي مِنَ الشَّهَادَةِ عَلَى خَطْئِهِ خِلَافَةً قَوْلَ جَمِيعِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ»^(٥).

(١) انظر تفسير الطبراني جامع البيان /١٨، ٩٥، وتفسير ابن عطية (٤/ ٢٦٥).

(٢) انظر تفسير ابن جرير (٥/ ٣١٩، ٣٦٤، ٣٦٦، ٧، ٨، ٢٠)، وقواعد التفسير /١، ٩٣.

(٣) تفسيره /١٢، ٢٦٠.

(٤) انظر الصحاح (٢/ ٧٤٩).

(٥) تفسيره /١٣، ١٩٧.

٨- النكارة في سياق النفي والنهي أو الاستفهام أو الشرط تفيد العموم.

و معناها: أنه إذا وردت لفظة مُنْكَرَة (غير مُعْرَفَة) بعد نفي، أو نهي، أو استفهام، أو شرط، أفادت العموم.

ومثال النهي: قوله تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦] «فإنه نهي عن الشرك به في البيات، والأقوال والأفعال، وعن الشرك الأكبر، والأصغر والخفى، والجلى، فلا يجعل العبد الله نداً ومشاركاً في شيء من ذلك»^(١).

ومثال النفي قوله تعالى: ﴿يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا﴾ [الانفطار: ١٩] وهذا «يَعْمُل كُلَّ نفس، وأنها لا تملك شيئاً من الأشياء، لأي نفس أخرى، مهما كانت الصلة، لا إيصال شيء من المنافع، ولا دفع شيء من المضار»^(٢).

ومثال الشرط: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَمْسِسَكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَ لِفَضْلِهِ﴾ [يونس: ١٧]، فهو عامٌ في كل ضُرٍّ يصيب العبد.

ومثال الاستفهام: قوله تعالى: ﴿هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [فاطر: ٢]، فهو عامٌ فيما سوى الله ﷺ، فهو المتفرّد بالخلق والرزق بخلافه.

٩- تحمل ألفاظ القرآن على المعنى الشرعي، ثم على المعنى العُرُفي، ثم على المعنى اللغوي.

و معناها: أنه إذا كانت للفظ القرآني حقيقة واستعمال شرعي، واستعمال

(١) القواعد الحسان ص ٢٢.

(٢) القواعد الحسان ص ٢٢.



عُرفي، ووضع لغوي، قُدِّمت الحقيقة الشرعية، والمراد بها: الاستعمال الخاص الذي يريده الشارع كلفظة الصلاة فإن معناها في اللغة الدعاء، لكن الشارع استعمل اللفظ وأراد به العبادة البدنية المعروفة، فإن لم يوجد لها استعمال شرعي يمكن حملها عليه، حُمل على المعنى العرفي، والمراد به عُرْفُ الاستعمال في عصر النبي ﷺ، كلفظ (الدَّابَّة) فإنه غَلَبَ استعماله على ذوات الأربع مع أنه موضوع في الأصل لكل ما يَدُبُّ على الأرض، فإن لم يوجد معنى عُرفي، حُمِّل على المعنى اللغوي، ما لم يوجد قرينة تخالف هذا الترتيب، فإن وجدت قُدُّم المعنى الذي دَلَّتْ عليه^(١).

قال الزركشي: «إذا دار اللفظُ بين معنيين هو في أحدهما حقيقة لغوية، وفي الآخر حقيقة شرعية، فالشرعية أولى، إلا أن تدل قرينته على إرادة اللغوية نحو قوله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوةَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبه: ٤٣]، وكذلك إذا دار بين اللغوية والعرفية فالعرفية أولى، لطريقها على اللغة، ولو دار بين الشرعية والعرفية، فالشرعية أولى لأن الشعُر أَلزمَ»^(٢).

ومن أمثلة تقديم المعنى الشرعي: قوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقْرُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَا أُتُوا وَهُمْ فَلَسِقُونَ﴾ [آل عمران: ٨٤].

فالصلاحة في اللغة: الدعاء، أمّا الصلاة على الميّت فهي: العبادة الشرعية

(١) انظر قواعد التفسير / ١٤٩.

(٢) البرهان / ٢٨٣ بتصرف يسیر، وانظر تفسير الماوردي / ٣٩.

البدنية المعروفة، ذات الأقوال والأفعال، وهي المُراده هنا^(١).

ومن أمثلة تقديم المعنى العُرفي: قوله تعالى: ﴿أَللّٰهُ يَتَوَفَّ الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ أَلَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرِسِّلُ الْأُخْرَى إِلَى أَجَلٍ مُّسَمٍّ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [آل عمران: ١٤٦].

فالتَّوْفِيُّ يُطلق في اللغة على الموت، وهو مفارقة الروح الجسد، ويطلق على النوم عُرفاً وهو الموتة الصغرى، وهو المراد هنا.

ومن أمثلة تقديم المعنى اللُّغوي: قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُظَهِّرُهُمْ وَتُرْزِكُهُمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوةَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللّٰهُ سَمِيعٌ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبه: ١٠٣].

فالصلاحة في الشَّرع هي العبادة المعروفة ذات الأقوال والأفعال، ولكنها غير مراده هنا، بل المراد بالصلاحة في الآية المعنى اللغوي للصلاة، وهو الدعاء، حيث وردَ ما يصرف اللُّفظ عن معناه العُرفي إلى المعنى اللغوي، في حديث عبد الله بن أبي أوفى قال: كان النبي ﷺ إذا أتاه قوم بصدقة قال: «اللهم صل عليهم»، فأتاه أبي بصدقته، فقال: «اللهم صل على آل أبي أوفى»^(٢).

١٠- إذا ثبت التفسيرُ النبوي، وكان صريحاً في بيان معنى الآية، وجَبَ الأخذ به ورُدُّ ما يخالفه.

و معناها كما هو ظاهر من لفظها: أنه إذا ورد بيان معنى الآية عن النبي ﷺ

(١) انظر قواعد التفسير / ١٥٤.

(٢) أخرجه البخاري / ٧، ح ٤٥٨، و مسلم / ٣، ح ٧٥٦، و ح ١٦٦، ح ٤٥٨.



وَجَبَ الْأَخْذُ بِهِ، وَتَرَكَ مَا خَالَفَهُ مِنَ الْتَّفَاسِيرِ، وَتَقْدِيمُ الْحَدِيثِ عَنْهَا مُفْسِلاً^(١).
قال القرطبي: «إِذَا وَرَدَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَثَبَتَ عَنْهُ نَصٌّ فِي شَيْءٍ لَا يَحْتَمِلُ
 التَّأْوِيلَ كَانَ الْوَقْفُ عَنْهُ»^(٢).

وقال ابن تيمية: «وَمَمَا يَنْبَغِي أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الْأَلْفَاظَ الْمُوجَودَةَ فِي الْقُرْآنِ
 وَالْحَدِيثِ إِذَا عُرِفَ تَفْسِيرُهَا وَمَا أُرِيدُ بِهَا مِنْ جَهَةِ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ يَحْتَاجْ فِي ذَلِكَ إِلَى
 الْاِسْتِدْلَالِ بِأَقْوَالِ أَهْلِ الْلُّغَةِ وَلَا غَيْرَهُمْ»^(٣).

وَمِنْ أَمْثَلَتْهَا: تَفْسِيرُ الظُّلْمِ الْوَارِدِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلِسُواْ
 إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْآمِنُ وَهُمْ مُهَتَّدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٤] فَقَدْ ثَبَتَ تَفْسِيرُهِ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِالشَّرْكِ^(٤)، وَلَذِكَ أَنَّكَرَ الْعُلَمَاءُ عَلَى الزَّمَخْشَرِيِّ مُخَالَفَةَ هَذَا
 التَّفْسِيرِ، حِيثُ فَسَّرَ الظُّلْمَ هُنَا بِالْمُعْصِيَةِ^(٥).

قال الشوكاني رَدًا عَلَيْهِ: «وَالْعَجَبُ مِنْ صَاحِبِ الْكَشَافِ حِيثُ يَقُولُ فِي تَفْسِيرِ
 هَذِهِ الْآيَةِ: «وَأَبَى تَفْسِيرَ الظُّلْمِ بِالْكُفْرِ لِفَظُ الْلَّبَسِ»، وَهُوَ لَا يَدْرِي أَنَّ الصَّادِقَ
 الْمُصْدُوقَ قَدْ فَسَرَهَا بِهَذَا، إِذَا جَاءَ نَهْرُ اللَّهِ بَطْلَ نَهْرٍ مَعْقُلٍ»^(٦).

١١- القول الموافق للسياق مقدم على غيره^(٧).

وَمَعْنَاهَا: أَنَّ التَّفْسِيرَ الَّذِي يَرَاعِي سِيَاقَ الْآيَةِ أَوِ الْأَلْفَاظَةِ، وَيَتَسَقَّ معَ مَا تَقْدِمُهَا،

(١) انظر: (ص ٥٣).

(٢) تفسيره ٢٥٢ / ١٢.

(٣) مجموع الفتاوى ٧ / ٢٨٦.

(٤) كما في حديث عبد الله بن مسعود رض المتفق عليه، وقد تقدم ذكره في (ص ٦٤).

(٥) الكشاف ٢ / ٩٥.

(٦) فتح القدير للشوكاني ٢ / ١٩٠، وانظر تفسير ابن حجر ٩ / ٣٧٨.

(٧) انظر التحرير في أصول التفسير ص ٣١٥، وقواعد التفسير ٢ / ٦٥٣.

وما تأخر عنها، أولى من التفاسير التي تخالف السياق، ما لم يردد دليلاً يصرف المعنى عن مقتضى السياق.

قال ابن جرير: «غير جائز صرف الكلام عما هو في سياقه إلى غيره إلا بحججة يجب التسليم لها، من دلالة ظاهر التنزيل أو خبر عن الرسول تقوم به حجة، فاما الدعاوى فلا تَعَدُّ على أحد»^(١).

وقال العز بن عبد السلام: «السياق يرشد إلى تبيين المُجملات، وترجمة المُحتملات، وتقرير الواضحات. وكل ذلك بعرف الاستعمال»^(٢).

ومن أمثلتها: قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ يَأْذِنُ اللَّهُ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَآتَيْتَهُمْ فَآتَيْتَهُمْ وَآتَيْتَهُمْ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤].

قال السعدي: «وهذا المجيء إلى الرسول ﷺ مختص بحياته؛ لأن السياق يدل على ذلك، لكون الاستغفار من الرسول لا يكون إلا في حياته، وأما بعد موته فإنه لا يطلب منه شيء، بل ذلك شرك»^(٣).

١٤- النسخ لا يقبل إلا بدليل، ولا يثبت مع الاحتمال.

ومعناها: أن دعوى نسخ بعض الآيات لا تقبل إلا بدليل صحيح عن النبي ﷺ، أو عن الصحابة رضي الله عنه، أو ثبوت إجماع على ذلك^(٤)، أما مجرد الاحتمال

(١) تفسيره /٧ .٦٧٥

(٢) البحر المحيط في أصول الفقه /٨ .٥٥

(٣) تفسيره ص ١٨٤

(٤) مع توفر شروط النسخ المعروفة. انظر نواسخ القرآن لابن الجوزي (١/١٣٥)..



أو توهم التعارض فإنه لا يكفي للحكم بالنسخ^(١).

قال ابن جرير: «لا يجوز أن يُحکم لِحُکْم آية بنسخ وله في غير النسخ وجه، إلا بحجة يجب التسليم لها من خبر يقطع العذر أو حجة عقل»^(٢).

ومن أمثلة ما ادعى نسخه من غير دليل قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ظَاهَرَ عَلَيْهِ الْبَصَرُ أَتَقُولُوا أَنَّهُ حَقٌّ تَقَاتِلُهُ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمُ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٣] حيث قال بعضهم إنها منسوبة بقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

والصحيح أنها غير منسوبة؛ لإمكان الجمع بينهما، فالآية الأولى مقيدة بالثانية، ويُحمل ما ورد عن السلف في نسخها أنها أرادوا مطلق البيان، وليس رفع الحكم بالكلية، كما هو اصطلاحهم.

قال ابن الجوزي: «وهو الصحيح... فالآياتان متوافقتان، والتقدير: اتقوا الله حق تقاته ما استطعتم»^(٣).

وقال ابن جزي: «وقيل: لا نسخ بينهما؛ لأن حق تقاته معناه فيما استطعتم، إذ لا يمكن أن يفعل أحد إلا ما يستطيع، وهذه الآية على هذا مبينة لتلك، وتُحرر بالاستطاعة من الإكراه والنسayan وما لا يؤخذ به العبد»^(٤).

١٣ - زيادة المبني تدل على زيادة المعنى.

و معناها: أن كل زيادة تكون على اللفظ في القرآن الكريم، تدل على معنى

(١) انظر أضواء البيان ٤/٤١٩، وقواعد التفسير ٢/٧٢٨.

(٢) تفسيره ١١/٨٢، وانظر نفس المرجع ١١/٤٣.

(٣) نواصي القرآن ١/٣٣١، وانظر الناسخ والمنسوخ للنحاس ١/٤٨١.

(٤) تفسيره ٢/٤٥٣، وانظر نفس المرجع ١/١٥٤، وتفسير ابن جرير ٢/٤٠.

زائد، لا يدل عليه اللفظ بذاته^(١).

ومن أمثلتها قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنَ وَالْأَقْرَبِيْنَ﴾ [النساء: ١٣٥].

فـ(قوام) بالتشديد، صيغة مبالغة من قائم، تدل على الكثرة والبالغة.

قال ابن عاشور: «وصيغة قوامين دالة على الكثرة المراد لازمها، وهو عدم الإخلاص بهذا القيام في حال من الأحوال»^(٢).

ومن أمثلتها قوله تعالى: ﴿فَاعْبُدُهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَدَتِهِ﴾ [مرثية: ٦٥].

فقوله سبحانه: ﴿وَاصْطَبِرْ﴾ أبلغ من (اصبر). قال البقاعي: «أي اصبر صبراً عظيمًا بغایة جهدك على كل ما ينبغي الاصطبار عليه»^(٣).

١٤ - تقديم المعمول يدل على الحصر.

ومعناها: أن تقديم المعمول على عامله في القرآن الكريم يفيد الحصر والاختصاص.

ومن أمثلتها قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينَ﴾ [الفاتحة: ٥]، فتقديم المعمول ﴿إِيَّاكَ﴾ على الفعل أو العامل (نعبد) و (نستعين) يدل على الحصر، والمعنى: لا نعبد إلا إياك، ولا نستعين إلا بك^(٤).

(١) انظر البرهان في علوم القرآن /٣، ٣٨، وقواعد التفسير /١ ٣٥٦.

(٢) تفسيره /٥ ٢٢٤.

(٣) نظم الدرر /٤ ٥٥٠.

(٤) انظر مدارج السالكين /١ ٨٨.



ومن أمثلتها قوله تعالى: ﴿وَعِنْهُ وَعِلْمُ السَّاعَةِ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [الزُّخْرُف: ٨٥]. ففي هذه الآية الكريمة قدّم سبحانه الظرف (عِنْهُ) ليفيد الحصر، أي: لا يعلم متى تجيء الساعة إلا هو^(١).

١٥ - الأمر بالشيء يستلزم النهي عن ضده.

ومعناها: أن الله تعالى إذا نهى عن شيء في القرآن، فإن امثال هذا الأمر لا يحصل إلا بترك ضده^(٢).

ومن أمثلتها قوله تعالى: ﴿فُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَا﴾ [الأنعام: ١٥١] ﴿وَأَغْبَدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَا﴾ [النساء: ٣٦].

قال القاسمي: «ولما كان إيجاب الإحسان تحريمًا لترك الإحسان، ذكر في المحرمات، وكذا حكم ما بعده من الأوامر، فإن الأمر بالشيء مستلزم للنهي عن ضده، بل هو عينه عند البعض»^(٣).

ومن أمثلتها قوله تعالى: ﴿فَوَلْ وَجْهَكَ شَظَرَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُوا وُجُوهَكُمْ شَطَرَهُ﴾ [البقرة: ١٤٤].


ففي هذه الأمر باستقبال الكعبة في جميع الصلوات، وفيها دلالة كذلك على أن ترك التوجّه إليها واستقبالها مبطل للصلاة؛ لأن الأمر بالشيء نهي عن ضده^(٤).

(١) تيسير الكريم الرحمن ص ٧٧١ بتصرف.

(٢) انظر روضة الناظر ١/١٤٧، أضواء البيان ٢/٤٨٦، قواعد التفسير ٢/٤٨٢.

(٣) تفسير القاسمي ٦/٧٨١.

(٤) انظر تيسير الكريم الرحمن ص ٥٧.



أسئلة وتدريبات على الفصل الخامس

أولاً: الأسئلة النظرية:

س١: عَرِّفْ قواعد التفسير اصطلاحاً؟

س٢: هل هناك فرق بين القواعد العامة في التفسير والقواعد الترجيحية، ووضح ذلك.

س٣: اختر الإجابة الصحيحة فيما يلي:

معرفة قواعد التفسير مهمة لدارس التفسير، حيث تعين على:

- الفهم الصحيح لمعنى الآيات.

- رد التفاسير الخاطئة.

- الترجيح بين أقوال المفسرين.

- كل ما سبق.

س٤: من قواعد التفسير: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، اشرح هذه القاعدة، ممثلاً لها.

س٥: اذكر قاعدة من قواعد التفسير المتعلقة باللغة، ممثلاً لها.

س٦: اختلف المفسرون في المراد بـ(ممnon) في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ﴾ [القلم: ٢]، حيث قال بعضهم: غير مقطوع، وقال بعضهم:

غير ممنون به عليك، وقيل: غير محسوب، بين القول الراجح منها، مستخدماً إحدى قواعد التفسير.

ثانياً: التدريبات العملية:

س١: استخرج قاعدتين من قواعد التفسير من خلال تفسير ابن جرير الطبرى.

س٢: استخرج قاعدتين من قواعد التفسير من خلال تفسير ابن عطية.

س٣: استخرج قاعدتين من قواعد التفسير من خلال تفسير الشنقيطي.



الخاتمة

وفي الختام، وبعد أن يسّر الله تعالى كتابة هذا الكتاب، هذه بعض النتائج العامة لمباحثه، متّبعةً بالتوصيات، وهي كما يلي:

- ١- عِلْمُ أَصْوَلِ التَّفْسِيرِ مِنَ الْعِلْمَوْنَ الْمُهِمَّةِ الشَّرِيفَةِ؛ لِتَعْلُقِهِ بِكِتابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَكُونِهِ مُعِينًا عَلَى فَهْمِهِ، وَاسْتِنباطِ مَعَانِيهِ وَأَحْكَامِهِ.
- ٢- نشأ هذا العلم بعد نزول القرآن الكريم، كغيره من علوم القرآن، ثم توسع وتطور عبر القرون المختلفة، ولم يُفرِّدُ العُلَمَاءُ هذا العلم بتأليف مستقل إلا في وقت متأخر، وكان قبل ذلك مبثوثاً في كتب التفسير وعلوم القرآن وأصول الفقه، ثم استقلَّ وكثُرت فيه المؤلفات في العصر الحاضر، لحاجة الناس إلى ذلك.
- ٣- للتفسيـر مصادـر سـيـرة يـُسـتمـدـ منها، وهي: القرآن، والـسـنة، وأقوـالـ الصـحـابـةـ، أقوـالـ التـابـعـينـ، والـلـغـةـ الـعـرـبـيـةـ، والـرأـيـ وـالـاجـتـهـادـ، فـيـجبـ أـخـذـ تـفـسـيرـ الـقـرـآنـ عـنـهاـ، مـعـ الـلتـزـامـ بـالـقـوـاعـدـ وـالـضـوـابـطـ الـتـيـ قـرـرـهاـ الـعـلـمـاءـ عـنـدـ الرـجـوعـ إـلـيـهاـ.
- ٤- لا يجوز للمسلم أن يُقدّم على تفسير القرآن الكريم دون معرفة بأصوله، وتحقيق لشروطه، كما لا يجوز له مخالفـةـ ما ثـبـتـ تـفـسـيرـهـ عـنـ النـبـيـ ﷺـ، أوـ منـاقـضـةـ ما وـرـدـ عـنـ الصـحـابـةـ وـالـتـابـعـينـ، أوـ أـجـمـعـ عـلـيـهـ المـفـسـرـونـ.
- ٥- عند وجود خلاف بين المفسرين ينبغي أن يسلك الإنسان المنهج الصحيح في التعامل معه، وذلك بطرح الأقوال الشاذة، والمخالفـةـ لـإـجـمـاعـ، ثـمـ

التأمل في هذا الخلاف، وجمع الأقوال فيه، ومعرفة نوعه وسببه، ومحاولة الجمع بين الأقوال إن أمكن، أو ترجيح الراجح من الأقوال، مع الاستدلال له.

٦ - للتفسير قواعد كليلة، ينبغي لدارس التفسير معرفتها والعناية بها، حيث تعين على الفهم الصحيح للآيات، والترجيح بين أقوال المفسرين، ورد التفاسير الخاطئة.

وبناءً على ما تقدم، أوصي بما يلي:

١- الاهتمام بعلم أصول التفسير وقواعد، والاستعانة به على فهم القرآن الكريم، والترجيح بين أقوال المفسرين.

٢- تعليم أصول التفسير في المعاهد والجامعات والمساجد، وإعداد مناهج علمية مُحكمة لدراسته.

٣- تربية الناس على تعظيم القول في تفسير كلام الله تعالى، وعدم الخوض فيه بغير علم.

٤- الرد العلمي المؤصل على أصحاب الآراء الباطلة والاتجاهات المنحرفة في التفسير، ولا سيما إذا اشتهرت وانتشرت.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	رقمها	الآية
الفاتحة		
٤٨	١	مَدْلِيلُكَ يَوْمَ الْتَّيْمِينَ
١٩٥	٦	إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ
١٤٠	٦	أَهْدَنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ
١٤٠، ١٣٣	٦	الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ
البقرة		
١٤٥	٢٦	فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنَّدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ
٧١	٢٨	كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَيْتُكُمْ
٨٤	٣٠	إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً
٨٣، ٤٨، ٤٧	٣٧	فَتَلَقَّىٰ عَادَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ
١٥٣	٤٣	وَعَاهَمُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ ...
٦٤	٤٥	وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاثُوا الرَّكْوَةَ وَأَرْكَعُوا مَعَ الْرَّكَعَيْنَ

الصفحة	رقمها	الآية
١٥٥	٣٦	وَإِذْ أَتَيْنَا مُوسَى الْكِتَبَ وَالْفُرْقَانَ
١٥٦	٣٧	وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيَّنَا تُولُوا فَمَمْ وَجْهُ اللَّهِ
٦١	٣٨	وَأَنْخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلٍّ
١٥٩	٣٩	قَدْ نَرَى تَقْلِبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ
١٩٦ ، ١٥٦	٤٠	فَوَالْوَجْهِكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحِينَ مَا كُنْتُمْ قَوْلًا وُجُوهُكُمْ شَطَرَهُ
٦٣	٤١	حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ
١٥١	٤٢	وَلَا تُبَشِّرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَلَيْكُمْ فِي الْمَسْجِدِ
٧٦	٤٣	يُسَاوِكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَثُوا حَرْثَكُمْ أَنِّي شَيْئُمْ
١٤٩ ، ١٣١ ، ٧٧	٤٤	وَالْمُظْلَقُونَ يَتَرَبَّصُنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةٌ فُرُوعٌ
٤٨	٤٥	وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَدْرُوْنَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصُنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةً أَشْهُرٍ وَعَشْرًا
١٥٠ ، ١٣٢	٤٦	وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً
١٤٨ ، ٦٥	٤٧	حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةَ الْوُسْطَىٰ
٧٢	٤٨	أَيُّوْدُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ
١٤٩	٤٩	يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ
٤٩	٥٠	وَأَسْتَشِهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ



الصفحة	رقمها	الأية
آل عمران		
١٤١	(٥٦)	يُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الصَّالِحِينَ
٤٥	(٤٧)	فِيهِ ظَاهِرٌ بَيْتَنَا
١٩٤	(١٢)	يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا آتَقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ
٩٥	(٦٧)	وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيقَاتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ
٩٥	(٦٨)	لَشَيْئِنَهُ وَلِلنَّاسِ وَلَا يَكْتُمُونَهُ
النساء		
٦٤	(٣)	ذَلِكَ أَدْنَى أَلَا تَعُولُوا
٦٤	(٦)	مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دِينٍ
١٨٩	(٣٦)	وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا
١٩٦	(٦٦)	وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَا
٨٣	(٥٣)	أَوْ لِمَسْتُمُ الْنِّسَاءَ
١٥١	(٥)	أَمْ يَخْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ... ...
١٩٣	(٧١)	وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ يَإِذِنِ اللَّهِ
١٥٥	(٧٥)	وَمَا لَكُمْ لَا تُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ...
١٥٠	(٧)	وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا حَاطِعًا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ
١٩٥	(٧٥)	يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ اللَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ
		أَوْ الْوَالِدَيْنَ وَالْأَقْرَبِينَ

الصفحة	رقمها	الآية
المائدة		
١٨٢	١	أَحِلَتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَمِ
١٨٣	٦	يَأَتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الْصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ
٧٧	٦	وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَأَظْهِرُوا
٤٧	٢١	أَذْلِيلٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْزَزٌ عَلَى الْكُفَّارِ إِنَّمَا يَنْهَا مُشَكِّرٌ
الأنعام		
٧٧	٢٩	وَمَا مِنْ دَآبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَيْرٌ يَطْبِرُ بِجَنَاحِيهِ
١٩٢، ٦٤، ٤٦	٣٥	الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلِسُوْا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ
١٥٠	٣٩	كُلُّوا مِنْ ثَمَرَةٍ إِذَا أَثْسَرَ وَءَاتُوا حَقَّهُ وَيَوْمَ حَصَادِهِ
٧٢	٤٦	وَمِنَ الْأَنْعَمِ حَمُولَةً وَفَرَشًا
١٨٧	٥٣	وَلَا تَغْرِبُوا أَفْوَاجِهِنَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ
١٩٦	٥٩	قُلْ تَعَالَوْا أَتُلُّ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَا تُنْهِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدِينَ إِحْسَانًا
٦٢	٧٧	قُلْ إِنَّمَا هَدَنَا رَبِّنَا إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ
الأعراف		
٨٣، ٤٨، ٤٧	٩٢	قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا
١٠٣	٩٣	قُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّنَا أَفْوَاجِهِنَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ



الصفحة	رقمها	الآية
٦٥	(١٩)	وَنُوذِّوْا أَن تَلْكُمُ الْجَنَّةَ أَوْ رَثَمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ
١٥٦	(٦٦)	إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ
		الأفال
٦٦	(٦٧)	وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا أَسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ
		التوبية
١٨٥ ، ١٣٧	(٨)	كَيْفَ وَان يَظْهِرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقِبُوا فِيهِكُمْ إِلَّا وَلَا ذَمَّةٌ
١٩٠	(٨١)	وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا
١٩١	(٦٣)	خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُظَاهِرُهُمْ
١٩١ ، ١٩٠	(٦٣)	وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوةَكَ سَكَنٌ لَهُمْ
٥٠	(٦٦)	وَأَخَرُوْنَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ اللَّهِ
٥٠	(٦٨)	وَعَلَى الْقَاتِلَةِ الَّذِينَ حُلِّفُوا
		يونس
١٨٩	(٦٧)	وَإِنْ يَمْسِسْكَ اللَّهُ بِضَرٍ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ
		هود
١٨١	(٧٤)	وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِ النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنَ الْأَنْبِيلِ
		يوسف
٩٦	(٤)	إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ

الصفحة	رقمها	الآية
١٨٨	(١)	ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ
١٨٨، ٩٩	(٢)	وَفِيهِ يَعْصِرُونَ
الحجر		
٤٩	(٧)	فَجَعَلْنَا عَلَيْهَا سَافِلَهَا
٩٨	(٦)	الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْءَانَ عِصْبَيْنَ
النحل		
٩٦	(٨)	وَالْحَيْثَ وَالْبَغَالُ وَالْحَمِيرُ لَتَرْكَبُوهَا وَزِينَةٌ
٩٥، ٩٤	(٩)	وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ
٦٢، ٥١	(١١)	وَأَنَزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ
٥٨، ٥٧، ٥١ ٦٢، ٥٩	(١١)	لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ
٩٨	(١٣)	أَوْ يَأْخُذُهُمْ عَلَى عَحْوِفٍ
٥٦	(٦)	وَمَا أَنَزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي أَخْتَلَفُوا فِيهِ
الإسراء		
١٤٤	(٣)	وَلَا تَنْقُفْ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ
١٥٦، ٧١	(٤)	أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسِيقِ الظَّلَلِ



الصفحة	رقمها	الأية
الكهف		
١٤١	(١٧)	وَرَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ الْسَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ
مريم		
١٨٥	(٢٦)	فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ
١٩٥	(٢٧)	فَأَعْبَدُهُ وَأَضْطَلَهُ لِيَعْبُدَتِهِ
الفرقان		
٤٩	(٢٨)	وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمِلَةً وَحِدَةً
الشعراء		
٩٦	(٣٦)	بِلِسَانٍ عَرَبِيًّا مُّبِينٍ
النمل		
١٨٧، ١٤٦	(٣٧)	فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ حَارِيَةٌ بِمَا ظَلَمُوا
١٥٦	(٣٨)	أَمَّنْ يَهْدِي كُمْ فِي ظُلْمَتِ النَّرِّ وَالْبَغْرِ
القصص		
١٥٦	(٣٩)	إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحَبَبْتَ
الروم		
٨٤	(٤٠)	ظَاهِرُ الْفَسَادِ فِي النَّرِّ وَالْبَغْرِ

الصفحة	رقمها	الآية
لقمان		
٤٦	٣٣	وَإِذْ قَالَ لِقَمَنْ لِأَبْنِيهِ وَهُوَ يَعْظِهِ رَبِّيَ لا تُشْرِكُ بِاللهِ
٤٦	٣٤	إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُو عِلْمُ السَّاعَةِ
فاطر		
١٨٩	٣	هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ
١٣٥	٣٦	ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ أَصْطَدَفْنَا مِنْ عِبَادِنَا
الصفات		
٧١	٣٣	أَخْسِرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجُهُمْ
١٣١	٣٥	فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَبْنِي إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ
ص		
٤٣	٣٩	كَتَبْ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَرَّكَ لِيَدَبَرُوا إِلَيْتِهِ
الزمر		
١٩١	٣٦	اللَّهُ يَتَوَفَّ الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا
٦١	٣٧	وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ
غافر		
٧١	٣٩	أَمْتَنَّا أَثْنَتَيْنِ وَأَخْيَنَّا أَثْنَتَيْنِ
١٨٥	٣٧	وَقَالَ رَبُّكُمْ أَذْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ



الصفحة	رقمها	الأية
فصلت		
١٣٦	٦	وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ
١٣٦	٧	الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الرِّزْكَةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ
١٥٦	١١	إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ
الزخرف		
١٩٦	٨٥	وَعِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ
الفتح		
٤٧	٩٦	مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءُ بَيْنَهُمْ
الذاريات		
١٣٤	٧	وَالسَّمَاءُ دَاتِ الْخُبُكِ
١٣٩	١٥	وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلصَّالِيلِ وَالْمَحْرُومِ
٤٩	٢٢	لِرَسُلٍ عَلَيْهِمْ حِجَارَةٌ مِنْ طِينٍ
٩٥	٤٧	وَالسَّمَاءُ بَيْنَنَاهَا بِأَيْيَدٍ وَإِنَّا لَمُوسيِّعُونَ
النجم		
١٥٦	٤	عَلِمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى
٧٦	١٨	لَقَدْ رَأَى مِنْ عَائِتٍ رَبِّهِ الْكَبِيرَ

الصفحة	رقمها	الآية
٧٣	٦٦	وَأَنْتُمْ سَمِدُونَ
		الرحمن
٩٤	٥٦	فِيهِمَا مِنْ كُلِّ فَاكِهَةٍ رَوْجَانٌ
		الواقعة
١٥٧	٣٣	إِنَّكُمْ أَنْذَلْتُمُوهُ مِنَ الْمَرْنَنَ أَمْ تَحْنُنَ الْمَنْزَلُونَ
		المجادلة
١٥٠	٢	وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ يَسَارِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ إِلَيْهِمْ قَالُوا
		التغابن
١٩٤	١٥	فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ
		الطلاق
٤٨	١	وَأُولَئِكَ الْأَخْمَالُ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضْعَفُنَ حَمْلُهُنَّ
		القلم
١٨٥، ١٣٦ ١٩٨	٣	وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ
		المعارج
٤٥	١٦	إِنَّ الْإِنْسَنَ خُلِقَ هَلُوعًا
٤٥	٦	إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَرَوْعًا



الصفحة	رقمها	الآية
٤٥	٦١	وَإِذَا مَسَهُ الْحَبْرُ مَنْعَماً
		المدثر
١٤٩	٨١	فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ
		النبأ
٧٧	١٣	يَلَيْتَنِي كُنْتُ تُرَبَّاً
		عبس
١٠٧	٣١	وَفَاكِهَةٌ وَأَبَا
		التكوير
٧١	٧	وَإِذَا الْقُفُوسُ رُوَجَتْ
١٣٧	١٧	وَالَّذِينَ إِذَا عَسْعَنَ
١٨٣	٦١	وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَيْنِينِ
		الانفطار
٤٨	٧٧	وَمَا أَدْرَنَاكَ مَا يَوْمُ الْذِينَ
٤٨	٧٨	ثُمَّ مَا أَدْرَنَاكَ مَا يَوْمُ الْذِينَ
٤٨	٧٩	يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِتَنْفِسِ شَيْئًا
		الانشقاق
١٥٩	٦	يَتَأَيَّهَا الْإِنْسَنُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَذَّا فَمُلَاقِيهِ

الصفحة	رقمها	الآية
٦٣	٨	فَسُوقَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا
		الطارق
٤٥	١	وَالسَّمَاءُ وَالظَّارِقِ
٤٥	٤	وَمَا أَدْرَاكَ مَا الظَّارِقُ
٤٥	٥	النَّجْمُ الْمَاقِبُ
		الفجر
٧٨	٢	وَالشَّفَعُ وَالْوَتْرُ
		البلد
٤٥	٦	فَلَا أَقْتَحِمُ الْعَقَبَةَ
٤٥	٧	وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ
٤٥	٨	فَلْ رَبَّةٌ
		الليل
١٥٧	٩	وَسَيُجْبِبُهَا الْأَنْقَى
		القدر
٤٩	١	إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ
		التكاثر
١٤٣، ١٣٥	٨	ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ



الصفحة	رقمها	الآية
		النصر
٤٦	١	إِذَا جَاءَ نَصْرٌ مِّنَ اللَّهِ وَالْفَتْحُ
		الإخلاص
٤٥	٢	أَللَّهُ أَكْبَرُ
٤٥	٣	لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوْلَدْ
٤٥	٤	وَلَمْ يَكُنْ لَّهُ كُفُواً أَحَدٌ



فهرس المصادر

- ١- اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر، لفهد بن عبد الرحمن الرومي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٨هـ.
- ٢- إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربع عشر، لأحمد بن محمد البنا، تحقيق: شعبان بن محمد إسماعيل ، عالم الكتب ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ.
- ٣- الإتقان في علوم القرآن، للسيوطى، تحقيق مركز الدراسات القرآنية بمجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٦٦هـ.
- ٤- الإجماع في التفسير جمعاً ودراسة، لعمار بن محمد جماعي، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى ١٤٣٦هـ.
- ٥- الإجماع في التفسير، لمحمد بن عبد العزيز الخضيري، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٤٢هـ.
- ٦- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لابن بلبان، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.
- ٧- أحكام القرآن، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي، تحقيق: علي البحاوي، دار الجيل، بيروت.



- ٨- إحياء علوم الدين، لأبي حامد الغزالى، دار المعرفة، بيروت.
- ٩- اختلاف التنوع في التفسير، دراسة نظرية تطبيقية، لمنى المعيدر، دار العاصمة، الطبعة الأولى.
- ١٠- اختلاف السلف في التفسير، لمحمد صالح سليمان، نشر مركز تفسير للدراسات القرآنية، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٣٦هـ.
- ١١- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، لمحمد بن علي الشوكاني، تحقيق: أحمد عزو عنابة، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.
- ١٢- أسانيد نسخ التفسير، جمعاً ودراسة، لعطية بن نوري الفقيه، دار كنوز إشبيليا، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٣١هـ.
- ١٣- أسباب اختلاف المفسرين لمحمد الشاعي، مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.
- ١٤- الاستدلال في التفسير دراسة منهج ابن جرير الطبرى في الاستدلال على المعانى في التفسير، لنايف الزهرانى، نشر مركز تفسير للدراسات القرآنية، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٣٦هـ.
- ١٥- الإسرائيليات في التفسير والحديث لمحمد حسين لذهبي، دار الإيمان، دمشق، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ.
- ١٦- الإسرائيليات والمواضيعات في كتب التفسير، لمحمد أبو شهبة، مكتبة السنّة، القاهرة، الطبعة الرابعة ١٤٠٨هـ.

- ١٧- الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني، تحقيق عبد الله التركي، دار هجر، القاهرة، ولی ١٤٢٩هـ.
- ١٨- أصول التفسير عند الفراهي، لمحمد إقبال بن أحمد حسن فرات، مقال منشور في مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والإنسانية، مجلد ٣ عدد ٢، جمادى الأولى ١٤٢٧هـ.
- ١٩- أصول التفسير في آراء المختصين، إعداد ونشر مركز تفسير للدراسات القرآنية، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٣٧هـ.
- ٢٠- أصول التفسير في المؤلفات دراسة وصفية موازنة، إعداد ونشر مركز تفسير للدراسات القرآنية، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٣٧هـ.
- ٢١- أصول التفسير وقواعده، لخالد العك، دار النفائس، بيروت، الطبعة الخامسة، ١٤٢٨هـ.
- ٢٢- أصول التفسير ومناهجه، لفهد بن عبد الرحمن الرومي، الطبعة الأولى، ١٤٣٤هـ.
- ٢٣- أصول في التفسير، لابن عثيمين، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى، ١٤٤٣هـ.
- ٢٤- إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم، دار الجيل، بيروت.
- ٢٥- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، لابن تيمية، تحقيق: ناصر العقل، دار عالم الكتب، بيروت، الطبعة: السابعة، ١٤١٩هـ.



- ٣٦- الإكسير في علم التفسير، للطوفى الحنبلي، لنجم الدين الطوفى، تحقيق عبد القادر حسين، مكتبة الآداب، القاهرة.
- ٣٧- التبيان في إعراب القرآن، لأبي البقاء العُكْبَرِي، تحقيق: علي محمد البجاوى، عيسى البابى الحلبى، القاهرة، الطبعة الأولى ١٩٧٦م.
- ٣٨- إثمار الحق على الخلق، لابن الوزير اليمنى، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٨٧م.
- ٣٩- البحر المحيط في أصول الفقه، للزركشى، دار الكتبى، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.
- ٤٠- البداية والنهاية، لابن كثير، تحقيق عبد الله التركى، دار هجر القاهرة الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
- ٤١- البرهان في علوم القرآن، للزركشى، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.
- ٤٢- البسيط، لأبي الحسن الواحدى، تحقيق مجموعة من الباحثين، نشر جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ.
- ٤٣- بغية المرتاد في الرد على المتكلفة والقرامطة والباطنية، لابن تيمية، تحقيق موسى الدويش، دار العلوم والحكم، المدينة، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
- ٤٤- تاج العروس من جواهر القاموس، للزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهدایة.
- ٤٥- تأسيس أصول التفسير وصلته بمنظور البحث الأصولي، لعبد الرحمن الحاج، منشور في العدد ٣٧-٣٨ من مجلة إسلامية المعرفة.

- ٣٦-** التبيان في أقسام القرآن، لابن القيم، دار الكتب العلمية، صصححة: طه يوسف شاهين، ١٤٠٢هـ.
- ٣٧-** التبيان، للنووي، تحقيق محمد عرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.
- ٣٨-** التحرير في أصول التفسير، لمساعد بن سليمان الطيار، نشر مركز الدراسات بمعهد الإمام الشاطبي بجدة، الطبعة الأولى ١٤٣٥هـ.
- ٣٩-** التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن عاشور، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة.
- ٤٠-** تحرير أحاديث الكشاف، للزيلعي، تحقيق عبد الله بن عبد الرحمن السعد دار ابن خزيمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ٤١-** التعريفات، للجرجاني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ.
- ٤٢-** تعظيم القول في التفسير وأثره في دفع القراءات المنحرفة المعاصرة للقرآن الكريم، للمؤلف، بحث منشور في مجلة تبيان للدراسات القرآنية، العدد الثاني عشر، ١٤٣٤هـ.
- ٤٣-** تفسير القرآن العظيم، لعبد الرحمن بن محمد بن أبي حاتم الرازي، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ، مكتبة نزار الباز، مكة.
- ٤٤-** تفسير ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.



- ٤٥- تفسير ابن جرير الطبرى، جامع البيان عن تأويل القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبرى، تحقيق عبد الله التركى، دار هجر القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٤٦هـ.
- ٤٦- تفسير ابن حُزَيْى، التسهيل لعلوم التنزيل، لابن حُزَيْى الكلبى، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.
- ٤٧- تفسير ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبد الحق بن عطية الأندلسى، تحقيق: عبد الله الانصارى وزملائه، وزارة الأوقاف، قطر، الطبعة الثانية ١٤٩٨هـ.
- ٤٨- تفسير ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي السلامة، دار طيبة، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٩٠هـ.
- ٤٩- تفسير أبي حيان، البحر المحيط، تحقيق: عادل عبد الموجود وزملائه، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٤٩هـ.
- ٥٠- تفسير أتباع التابعين، لخالد بن يوسف واصل، بحث منشور في مجلة معهد الشاطبى في جدة، العدد الثالث عشر، جمادى الآخرة ١٤٣٣هـ.
- ٥١- التفسير أساسياته واتجاهاته، لفضل حسن عباس، مكتبة دنديس، عمان، الطبعة الأولى ١٤٦٦هـ.
- ٥٢- التفسير الإشاري عند الإمام البقاعي، لعامر توفيق القضاة، وزارة الثقافة، الأردن، الطبعة الأولى ٢٠١٣م.

- ٥٣-** التفسير الإشاري ماهيته وضوابطه، لمشعان سعود العيساوي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٣٤ هـ.
- ٥٤-** تفسير الألوسي، روح المعانى في تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى، دار إحياء التراث العربى، بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٥٠ هـ.
- ٥٥-** تفسير البغوى، معالم التنزيل، دار المعرفة، الطبعة الثالثة، ١٤١٣ هـ.
- ٥٦-** تفسير البيضاوى، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ.
- ٥٧-** تفسير التابعين عرض ودراسة مقارنة، لمحمد بن عبد الله الخضيري، دار الوطن، الطبعة الأولى ١٤٩٠ هـ.
- ٥٨-** تفسير التسترى، لأبي محمد سهل بن عبد الله التسترى، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٩٣ هـ.
- ٥٩-** تفسير الشعبى، الكشف والبيان، تحقيق أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربى، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٩٢ هـ.
- ٦٠-** تفسير الراغب الأصفهانى، لأبي القاسم الحسين بن محمد، المعروف بالراغب الأصفهانى، تحقيق محمد عبد العزيز بسيونى، كلية الآداب بجامعة طنطا، الطبعة الأولى ١٤٩٠ هـ.
- ٦١-** تفسير الزمخشري، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري، دار المعرفة، بيروت.



- ٦٩- تفسير السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي، تحقيق: عبد الرحمن اللويحق، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ٦٣- تفسير الشوكاني، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرية من علم التفسير، للشوكاني، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار الوفاء، المنصورة، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ.
- ٦٤- تفسير الصحابة دراسة تطبيقية مقارنة، لزهرة بنت عبد العزيز الجرياوي، الجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم وعلومه، الطبعة الأولى ١٤٣٨هـ.
- ٦٥- تفسير القاسمي، محسن التأويل، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٨هـ.
- ٦٦- تفسير القرآن الكريم أصوله وضوابطه، لعلي العبيد، مكتبة التوبة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٦٧- تفسير القرآن بالقرآن تأصيلية، لأحمد البريدي بحث منشور في مجلة الشاطبي، العدد الثاني.
- ٦٨- تفسير القرآن، لأبي المظفر السمعاني، تحقيق ياسر إبراهيم، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٦٩- تفسير القرآن بكلام الرحمن، لثناء الله الأمّر تسريري الهندي، دار السلام، الرياض.
- ٧٠- تفسير القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، تحقيق عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ.

- ٧١- التفسير اللغوي للقرآن الكريم، لمساعد بن سليمان الطيار، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى ١٤٤٩هـ.
- ٧٢- تفسير الماوردي، النكت والعيون، لأبي الحسن علي الماوردي، راجعه: عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٧٣- التفسير النبوي مقدمة تصصيلية، مع دراسة حديثية، لخالد الباتلي، دار كنوز إشبيليا، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٣٩هـ.
- ٧٤- التفسير بالتأثير في مختلف العصور دراسة مقارنة، لمحمد بن عبد الله الخضيري، بحث منشور في مجلة تبيان العدد ٤٥.
- ٧٥- التفسير والمفسرون، لمحمد حسين الذهبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٦هـ.
- ٧٦- تفسير يحيى بن سلام البصري، تحقيق: هند شلبي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ٥٤١هـ.
- ٧٧- تهذيب الأسماء واللغات، للنووي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٧٨- التيسير في قواعد علم التفسير، للكافيجي، تحقيق: ناصر المطرودي، دار القلم، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.
- ٧٩- جامع الأصول في أحاديث الرسول، لابن الأثير، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة الحلوانى، الطبعة الأولى.
- ٨٠- جامع بيان العلم وفضله، للحافظ ابن عبد البر، دار الكتب العلمية، بيروت.



- ٨١- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي، تحقيق محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض.
- ٨٢- جلاء الأفهام، لابن القيم، تحقيق: محي الدين مستو، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الثالثة ١٤١٧هـ.
- ٨٣- حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح، لابن القيم، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الخامسة ١٤١٠هـ.
- ٨٤- حجة القراءات، لابن زنجلة، تحقيق سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، الطبعة الرابعة ١٤٠٤هـ.
- ٨٥- حقائق التفسير، لأبي عبد الرحمن السلمي، تحقيق سيد عمران، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤٩١هـ.
- ٨٦- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم الأصبهاني، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٠هـ.
- ٨٧- الخلاصة في تدبر القرآن، لخالد السبت، مركز تدبر للدراسات القرآنية، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٣٧هـ.
- ٨٨- الدر المنشور في التفسير بالتأثر، لجلال الدين السيوطي، طبعة دار هجر، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٩٤هـ.
- ٨٩- دراسات في أصول تفسير القرآن، لمحسن عبد الحميد، الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ، مكتبة النجاح، الدار البيضاء.

- ٩٠- دراسات في علوم القرآن الكريم، لفهد الرومي، الطبعة الثالثة عشر، ١٤٢٥هـ.
- ٩١- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، لأحمد بن الحسين البهقي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى - ١٤٥٠هـ.
- ٩٢- دلائل النظام، للفراهي، الدائرة الحميدية، الهند، الطبعة الأولى ١٣٨٨هـ.
- ٩٣- الركيزة في أصول التفسير، لمحمد بن عبد العزيز الخضيري، نشر مركز تفسير للدراسات القرآنية، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٣٤هـ.
- ٩٤- روضة الناظر وجنة المناظر، لابن قدامة المقدسي، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ.
- ٩٥- الرياض الناضرة والحدائق النيرة الزاهرة، لعبد الرحمن السعدي، المؤسسة السعيدية، الرياض.
- ٩٦- زوائد ابن ماجه، للبصيري، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ٩٧- السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير، لشمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني، مطبعة بولاق، القاهرة.
- ٩٨- سلسلة الأحاديث الصحيحة، للألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ.
- ٩٩- السنة حجيتها ومكانتها في التشريع الإسلامي، لمحمد لقمان السلفي، مكتبة الإيمان، المدينة، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.



- ١٠٠- السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، لمصطفى بن حسني السباعي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٩ هـ.
- ١٠١- سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة الفيصلية، مكة.
- ١٠٢- سنن أبي داود، للحافظ أبي داود السجستاني، إعداد وتعليق عزت الدعايس، دار الحديث، الطبعة الأولى، ١٣٨٩ هـ.
- ١٠٣- سنن الترمذى، الجامع الصحيح، تحقيق: أحمد شاكر، توزيع دار البارز، مكة.
- ١٠٤- السنن الكبرى، لأبي بكر البهقى، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٩٤ هـ.
- ١٠٥- شرح السنة، للبغوى، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وزهير الشاويش، المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ.
- ١٠٦- شرح النووي على مسلم، اعتنى به عبد السلام علوش، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٩٥ هـ.
- ١٠٧- شرح مختصر الروضة، للطوفى، تحقيق عبد الله التركى، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ.
- ١٠٨- شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية، لمساعد بن سليمان الطيار، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الثانية ١٤٩٨ هـ.
- ١٠٩- الصحاح، للجوهرى، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٧ هـ.

- ١١٠- صحيح البخاري (مع فتح الباري)، دار السلام، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ١١١- صحيح الترغيب، للألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.
- ١١٢- صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، المطبعة الإسلامية، استانبول.
- ١١٣- الصناعة النقدية في تفسير ابن عطية، لمحمد صالح سليمان، نشر مركز تفسير للدراسات القرآنية، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٣٧هـ.
- ١١٤- الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة، لابن القيم، تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.
- ١١٥- ضعيف سنن الترمذى، لمحمد ناصر الدين الألبانى، المكتب الإسلامي بيروت.
- ١١٦- ضياء الأكوان في تفسير القرآن، لأحمد سعد العقاد المصري.
- ١١٧- طبقات الحنابلة، لأبي يعلى، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.
- ١١٨- الطبقات الكبرى، لابن سعد، تحقيق: زياد محمد منصور مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ.
- ١١٩- طبقات المفسرين، للسيوطى، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٢٠- الطرق الحكمية، لابن قيم الجوزية، مكتبة دار البيان.



- ١٩١- طريق الهجرتين، لابن القيم، تحقيق يوسف بدبيوي، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الثالثة ١٤٤٠ هـ.
- ١٩٢- العجب في بيان الأسباب، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الحكيم محمد الأنيس، دار ابن الجوزي.
- ١٩٣- العدة في أصول الفقه، لأبي يعلى، تحقيق: أحمد بن علي بن سير المباركي، الطبعة الثانية ١٤١٠ هـ.
- ١٩٤- العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير، اعتنى به: خالد بن عثمان السبت، دار ابن عفان، الدمام، الطبعة الأولى ١٤٩٤ هـ.
- ١٩٥- علم أصول التفسير محاولة في البناء، لمولاي عمر حماد، دار السلام القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٣١ هـ.
- ١٩٦- علوم الحديث ومصطلحه، لصبعي إبراهيم الصالح، دار العلم للملائين، بيروت، الطبعة الخامسة عشر ١٩٨٤ م.
- ١٩٧- علوم القرآن بين البرهان والإتقان، لحازم حيدر، دار الزمان، المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ.
- ١٩٨- عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير، لأحمد شاكر، دار الوفاء، القاهرة، الطبعة الثانية ١٤٣٦ هـ.
- ١٩٩- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، دار السلام، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ.

- ١٣٠- فصول في أصول التفسير، لمساعد بن سليمان الطيار، دار النشر الدولي، الرياض، الطبعة الثانية ١٤١٧هـ.
- ١٣١- فضائل القرآن، لأبي عبيد، تحقيق وهبي غاويجي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٤٦هـ.
- ١٣٢- في أصول النحو، لسعيد الأفغاني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- ١٣٣- القاموس المحيط، للفيروز آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.
- ١٣٤- قواعد الترجيح عند المفسرين، لحسين بن علي الحربي، دار القاسم، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ١٣٥- قواعد التفسير، لخالد بن عثمان السبت، دار ابن عفان، الدمام، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.
- ١٣٦- القواعد الحسان لتفسير القرآن، لعبد الرحمن السعدي، اعنى بإخراجها خالد السبت، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الثانية ١٤٩١هـ.
- ١٣٧- كتاب المجرحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لابن حبان الدارمي، البُستي، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ.
- ١٣٨- كشاف اصطلاحات الفنون، للتهاويني، تحقيق علي درجوج، مكتبة لبنان، بيروت، الطبعة الأولى - ١٩٩٦م.



- ١٣٩- كشف المشكّل من حديث الصحّيحين، لأبي الفرج ابن الجوزي، تحقيق علي حسين الباب، دار الوطن، الرياض.
- ١٤٠- الكليات، لأبي البقاء الكفووي، تحقيق عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٩هـ.
- ١٤١- لسان العرب، لابن منظور، تحقيق عبد الله علي الكبير وزملائه، دار المعارف.
- ١٤٢- لطائف الإشارات (تفسير القشيري)، لعبد الكريم بن هوازن القشيري، تحقيق إبراهيم البسيوني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الثالثة.
- ١٤٣- مباحث في علوم القرآن، لمناع بن خليل القطان، مكتبة المعارف الرياض، الطبعة الثانية ١٤١٧هـ.
- ١٤٤- مجاز القرآن، لأبي عبيدة معمر بن المثنى، تحقيق محمد فؤاد سزكين، دار الرسالة.
- ١٤٥- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب عبد الرحمن ابن قاسم، دار عالم الكتب، ١٤١٦هـ.
- ١٤٦- مختار الصحاح، لأبي بكر الرazi، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٨م.
- ١٤٧- مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، لابن القيم، تحقيق سيد إبراهيم، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ١٤٨- مدارج السالكين، لابن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة الثانية ١٤٥٨هـ.

- ١٤٩- مدخل إلى علوم القرآن والتفسير، لفاروق حمادة، مكتبة المعارف، الرباط، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ.
- ١٥٠- مراجعات في الإسرائليات، نشر مركز تفسير للدراسات القرآنية، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٣٦هـ.
- ١٥١- المزهر في علوم اللغة وأنواعها، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
- ١٥٢- المستدرك على الصحيحين، للحاكم، دار المعرفة، بيروت.
- ١٥٣- مستند الإمام أحمد بن حنبل، للإمام أحمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وأخرين، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٤١هـ.
- ١٥٤- المصباح المنير، للفيومي، المكتبة العصرية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.
- ١٥٥- المصنف، لابن أبي شيبة، اعنى به محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٤٦هـ.
- ١٥٦- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: مجموعة من الباحثين، تنسيق سعد الشثري، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.
- ١٥٧- معالم السنن، للخطابي، المطبعة العلمية، حلب، الطبعة الأولى ١٣٥١هـ.
- ١٥٨- معالم في أصول التفسير، لناصر بن محمد المنيع، دار الصميمعي، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ.



- ١٥٩- معاني القرآن، للزجاج، تحقيق عبد الجليل شلبي، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ.
- ١٦٠- معجم الأدباء، لياقوت الحموي، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ١٦١- معرفة أنواع علوم الحديث، لابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر المعاصر، بيروت، ١٤٠٦هـ.
- ١٦٢- معرفة علوم الحديث، للحاكم، تحقيق: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٧هـ.
- ١٦٣- المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني، تحقيق صفوان عدنان داودي، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ، دار العلم، دمشق.
- ١٦٤- المفسر شروطه، آدابه، مصادره، لأحمد قشيري سهيل، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ.
- ١٦٥- المفسرون من الصحابة جمعاً ودراسة وصفية، لعبد الرحمن المشد، نشر مركز تفسير للدراسات القرآنية، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٣٧هـ.
- ١٦٦- مقدمة جامع التفاسير للراغب الأصفهاني، تحقيق أحمد حسن فرات، دار الدعوة، الكويت، الطبعة الأولى ١٤٤٥هـ.
- ١٦٧- مقالات في علوم القرآن، لمساعد بن سليمان الطيار، دار المحدث، وشبكة التفسير، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٤٥هـ.




- ١٦٨- مقاييس اللغة، لابن فارس، اعتنى به: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٤٠ هـ.
- ١٦٩- مقدمة جامع التفاسير، للراغب الأصفهاني، تحقيق أحمد حسن فرات، دار الدعوة، الكويت، الطبعة الأولى ١٤٤٥ هـ.
- ١٧٠- مقدمة في أصول التفسير، لابن تيمية، تحقيق عدنان زرزور، دار الرسالة، مكة، ١٤١٥ هـ.
- ١٧١- مقدمتان في علوم القرآن (مقدمة كتاب المباني، ومقدمة تفسير ابن عطية) اعتنى بها أثر جفري، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٥٤ م.
- ١٧٢- مناهج المفسرين، القسم الأول، لمصطفى مسلم، دار المسلم، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ.
- ١٧٣- مناهل العرفان في علوم القرآن، للزرقاني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ.
- ١٧٤- منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، تحقيق محمد رشاد سالم، نشر جامعة الإمام بالرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ.
- ١٧٥- منهج الاستنباط عند المفسرين، لفهد الوهبي، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الشاطبي، جدة، الطبعة الأولى ١٤٢٨ هـ.
- ١٧٦- المواقفات، للشاطبي، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.
- ١٧٧- الناسخ والمنسوخ، لأبي جعفر النحاس، تحقيق سليمان اللاحم، دار الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ.



- ١٧٨- النشر في القراءات العشر، لابن الجوزي، دار الكتاب العربي.
- ١٧٩- نزهة النظر شرح نخبة الفكر، لابن حجر العسقلاني، تحقيق عبد الله الرحيلي، الناشر: مطبعة سفير بالرياض، الطبعة الأولى، ١٤٩٩هـ.
- ١٨٠-نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، للبعاعي، اعنى به عبد الرزاق المهدى، دار الكتب العلمية، الطبعة الرابعة ١٤٣٦هـ.
- ١٨١-نقد الصحابة والتابعين للتفسير، لعبد السلام الجار الله، دار التدمرية، الطبعة الأولى ١٤٦٩هـ.
- ١٨٢-النكت على كتاب ابن الصلاح ونكت العراقي، لابن حجر العسقلاني، تحقيق ماهر الفحل، دار الميمان للنشر، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٣٤هـ.
- ١٨٣-نواسخ القرآن، لأبي الفرج ابن الجوزي، تحقيق: محمد أشرف علي المليباري، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ.
- ١٨٤-الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، لمحمد صدقى البورنو، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الثانية ١٤١٠هـ.





فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥	المقدمة
٩	أهداف الكتاب
١١	الفصل الأول: التعريف بعلم أصول التفسير وبيان أهميته وأشهر المؤلفات فيه
١٣	المبحث الأول: تعريف أصول التفسير
١٤	تعريف أصول التفسير في الاصطلاح
١٤	العلاقة بين علم أصول التفسير والمصطلحات ذات الصلة به
١٤	العلاقة بين علم أصول التفسير وعلوم القرآن
١٦	العلاقة بين علم أصول التفسير وقواعد التفسير
١٩	المبحث الثاني: موضوعات علم أصول التفسير
٢١	المبحث الثالث: فضل علم أصول التفسير وأهميته
٢٣	المبحث الرابع: أهمية علم التفسير وفضله



الصفحة	الموضع
٣٧	المبحث الخامس: أهم المؤلفات في علم أصول التفسير
٣٦	أسئلة وتدريبات على الفصل الأول
٣٩	الفصل الثاني: مصادر التفسير
٤١	مدخل: المراد بمصادر التفسير
٤٣	المبحث الأول: القرآن الكريم
٤٤	حججية تفسير القرآن بالقرآن
٤٧	أنواع بيان القرآن للقرآن
٥١	المبحث الثاني: السنة النبوية
٥١	منزلة تفسير القرآن بالسنة
٥٣	حججية تفسير القرآن بالسنة
٥٤	حكم الاستدلال بالحديث الضعيف في التفسير
٥٦	أحوال السنة مع القرآن
٥٧	المقدار الذي بينه النبي ﷺ من القرآن الكريم
٦٠	أقسام وأنواع تفسير القرآن بالسنة
٦٣	أنواع البيان النبوى للقرآن

الصفحة	الموضوع
٦٥	طرق بيان النبي ﷺ للقرآن
٦٦	مصادر تفسير القرآن بالسنة
٦٨	المبحث الثالث: تفسير الصحابة
٦٨	تعريف الصحابي
٦٨	أهمية تفسير القرآن بأقوال الصحابة
٧٠	مصادر الصحابة في تفسيرهم
٧٣	تفاوت الصحابة في معرفة التفسير
٧٤	المشهورون بالتفسير من الصحابة
٧٥	حكم تفسير الصحابي
٧٩	خصائص تفسير الصحابة
٨١	المبحث الرابع: أقوال التابعين
٨١	تعريف التابعي
٨٣	أهمية تفسير القرآن بأقوال التابعين
٨٣	مصادر التابعين في تفسيرهم
٨٥	حكم تفسير التابعي



الصفحة	الموضوع
٨٦	المشهورون بالتفسير من التابعين
٨٨	خصائص تفسير التابعين
٨٩	مسألة: هل تلزم صحة الإسناد فيما يروى عن الصحابة والتابعين
٩١	حكم إحداث قول جديد في التفسير مخالف لما ثبت عن الصحابة والتابعين <small>بِهِ اللَّهُمَّ</small>
٩٦	المبحث الخامس: اللغة العربية
٩٩	هل يفسر القرآن الكريم بمجرد اللغة
١٠١	المبحث السادس: الرأي
١٠١	حكم التفسير بالرأي
١٠٣	التحذير من التفسير بغير علم
١٠٦	تَوْرُثُ الصحابة والتابعين <small>بِهِ اللَّهُمَّ</small> عن القول في التفسير بغير علم
١١١	المبحث السابع: الإسرائيليات في التفسير
١١١	تعريف الإسرائيليات
١١١	دخول الإسرائيليات في مرويات التفسير وكتبه
١١٣	أقسام الإسرائيليات

الصفحة	الموضوع
١١٦	هل تُعدُّ الإسرائيليات مصدراً من مصادر التفسير؟
١٢١	أسئلة وتدريبات على الفصل الثاني
١٢٥	الفصل الثالث: الاختلاف بين المفسرين
١٢٧	مدخل
١٢٩	المبحث الأول: الموقف من اختلاف المفسرين
١٣١	المبحث الثاني: أنواع الاختلاف في التفسير
١٣١	النوع الأول: اختلاف التضاد
١٣٤	النوع الثاني: اختلاف التَّبَعُّ
١٣٩	أساليب التفسير عند السلف
١٤٨	المبحث الثالث: أسباب الاختلاف في التفسير
١٥٤	المبحث الرابع: الإجماع في التفسير
١٥٨	أسئلة وتدريبات على الفصل الثالث
١٦١	الفصل الرابع: شروط المفسِّر وأدابه
١٦٣	المبحث الأول: شروط المفسِّر
١٦٤	أولاً: الشروط العلمية



الصفحة	الموضوع
١٦٦	ثانية: الشروط العقلية
١٦٦	ثالثاً: الشروط الدينية والأخلاقية
١٧٠	المبحث الثاني: آداب المفسّر
١٧٣	أسئلة وتدريبات على الفصل الرابع
١٧٥	الفصل الخامس: قواعد التفسير
١٧٧	المبحث الأول: التعريف بقواعد التفسير
١٧٨	هل هناك فرق بين القواعد العامة في التفسير والقواعد الترجيحية؟
١٧٩	المبحث الثاني: أهمية معرفة قواعد التفسير
١٨١	المبحث الثالث: أمثلة لقواعد التفسير
١٩٨	أسئلة وتدريبات على الفصل الخامس
٤٠٠	الخاتمة
٤٠٩	فهرس الآيات القرآنية
٤١٥	فهرس المصادر
٤٣٥	فهرس الموضوعات

